تأويل مختلف الحديث

تأليف

فقيه الأدباء وأديب الفقهاء الإمام

ابى محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة

٢١٣ - ٢٧٦ هـ

صححه وضبطه

محمد زهري النجار

الناشر
مكتبة الكليات الأزهرية
لصاحبها
حسين محمد امبابي المنياوي
٩ شارع الصنادقية ميدان الأزهر

لا إله إلا الله محمد رسول الله

جل جلاله

صلى الله عليه وآله وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الإمام أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة رحمه الله تعالى :

الحمد لله رب العالمين * والعاقبة للمتقين * وصلى الله على محمد خاتم النبيين * وآله الطيبين الطاهرين *

(أما بعد) أسعدك الله تعالى بطاعته * وحاطك بكلاءته * ووفقك للحق برحمته * وجعلك من أهله * فإنك كتبت إليّ تُعْلِمُني ما وقفت عليه من ثَلْب أهل الكلام أهلَ الحديث وامتهانهم * وإسهابهم[1] في الكتب بذمهم * ورميهم بحمل الكذب ورواية المتناقض حتى وقع الاختلاف ـ وكثرت النِّحَل ـ وتقطَّعت الْعِصَم ـ وتعادى المسلمون وأكفر بعضهم بعضاً ، وتعلق كل فريق منهم لمذهبه بجنس من الحديث .

فالخوارج تحتج بروايتهم « ضعوا سيوفكم على عواتقكم ثم أبيدوا خضراءهم[2] » .

و « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم خلاف من خالفهم » .

---

(١) في القاموس : وأسهب أكثر الكلام فهو مسهِب ومسهَب .

(٢) أي : سوادهم وجماعتهم .

و « من » قتل دون ماله فهو شهيد .

والقاعد يحتج بروايتهم «عليكم بالجماعة ، فإن يد الله عزّ وجلّ عليها» .

ومن فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه .

واسمعوا وأطيعوا وإن تأمّر[1] عليكم عبد حبشيّ مجدّع الأطراف[2] .

و « صلوا خلف كل برّ وفاجر » .

ولا بد من إمام برّ أو فاجر .

وكن حِلسَ[3] بيتك فإن دُخل عليك فادخل مخدعك ، فإن دخل عليك ، فقل بُؤْ بإثمى وإثمك .

وكن عبد الله المقتول ، ولا تكن عبد الله القاتل .

والمرجىء يحتج بروايتهم « من قال لا إله إلا الله ، فهو فى الجنة ، قيل : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق » .

و « من قال لا إله إلا الله ـ مخلصاً ـ ، دخل الجنة ولم تمسه النار » .

و « أعددت شفاعتى ، لأهل الكبائر من أمتى » .

والمخالف له يحتج بروايتهم « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن » .

و « لم يؤمن من لم يأمن جاره بوائقه[4] » .

---

(١) فى رواية : أمر مجهولا .

(٢) فى النهاية : مجدع الأطراف ، أى : مقطع الأعضاء .

(٣) الحلس لغة : الكساء ، ويقال : فلان حلس بيته ، إذا لم يبرحه .

(٤) أى : غوائله وشروره .

و « لم يؤمن من لم يأمن المسلمون من لسانه ويده » .

و « يخرج من النار رجل قد ذهب حَبْره[١] وسَبْره[٢] » .

و « يخرج من النار قوم قد امتحشوا[٣] فينبتون كما تنبت الحِبّة[٤] فى حميل[٥] السيل ، أو كما تنبت التغاريز[٦] » .

والقدرى يحتج بروايتهم « كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه أو ينصرانه » .

وبأن الله تعالى قال « خلقت عبادى جميعاً حنفاء ، فاجتالتهم[٧] الشياطين عن دينهم » .

والمفوض يحتج بروايتهم « اعملوا ، فكل ميسر لما خلق له . أما من كان من أهل السعادة ، فهو يعمل للسعادة ، ومن كان من أهل الشقاء ، فيعمل للشقاء » .

و « إن الله تعالى مسح ظهر آدم فقبض قبضتين ، فأما القبضة

---

(١) قوله حبره ، الحبر ـ بالكسر ـ وقد يفتح : أثر الجمال والهيئة الحسنة .

(٢) قوله وسبره ، السبر حسن الهيئة والجمال ، وقد تفتح السين .

(٣) قوله : قد امتحشوا ، بالبناء للفاعل ، ويروى بالبناء للمفعول كما نقله النووى فى شرح مسلم عن القاضى عياض ومعناه : احترقوا ـ ا هـ .

(٤) الحبة ، بالكسر : بزور البقل والرياحين ا ـ هـ .

(٥) قوله : فى حميل السيل ، وهو مايجىء به السيل من طين أوغثاء ـ ا هـ .

(٦) هى فسائل النخل إذا حولت من موضع إلى موضع فغرزت فيه ، الواحد تغريز ـ ا هـ نهاية .

(٧) قوله : فاجتالتهم . المشهور فيه الجيم ، والمعنى : استخفتهم فجالوا معهم فى الضلال وجاء ، فى رواية بالحاء والمعنى : نقلتهم من حال إلى حال ـ ا هـ .

اليمنى فقال : إلى الجنة برحمتى ــ والقبضة اليسرى[١] فقال : إلى النار ــ ولا أبالى » .

والسعيد من سعد فى بطن أمه ، والشقىّ ، من شقى فى بطن أمه » هذا وما أشبهه .

* والرافضة تتعلق فى إكفارها صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بروايتهم « ليردن علىّ الحوض أقوام ثم ليختلجن[٢] دونى ، فأقول : أى ربى أصيحابى أصيحابى ، فيقول[٣] إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك ، إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم » .

و « لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » .

* ويحتجون فى تقديم علىّ رضى الله تعالى عنه بروايتهم « أنت منى بمنزلة هارون من موسى ، غير أنه لا نبىّ بعدى » .

و « من كنت مولاه ، فعلىٌّ مولاه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه » . ــ و « أنت وصيٌّ » .

* ومخالفوهم يحتجون فى تقديم الشيخين رضى الله عنهما بروايتهم « اقتدوا باللذَيْنِ من بعدى (أبى بكر وعمر) .

و « يأبى الله ورسوله والمسلمون إلا أبا بكر » .

و « خير هذه الأمة بعد نبيها ، أبو بكر[٤] » .

* ويتعلق مفضلو الغنى بروايتهم « اللهم إنى أسألك غناى وغنى

---

(١) وفى نسخة : الأخرى . (٢) بالبنا للمفعول ، أى يجتذبون ويقتطعون اهـ .
(٣) وفى نسخة : فيقال . (٤) وبنسخة : وعمر .

مولاى * أللهم إنى أعوذ بك من فقر مربّ أو ملب[١] .

* ويتعلق مفضلو الفقر بروايتهم « أللهم « أحينى مسكينا ، وأمتنى مسكيناً واحشرنى فى زمرة المساكين » .

و « الفقر بالرجل المؤمن ، أحسن من العذار الحسن ، على خدّ الفرس » .

* ويتعلق القائلون بالبداء بروايتهم « صلة الرحم ، تزيد فى العمر ، والصدقة تدفع القضاء المبرم .

وبقول عمر « أللهم إن كنت كتبتنى فى أهل الشقاء فامحنى وا كتبنى فى أهل السعادة » .

* هذا مع روايات كثيرة فى الأحكام ، اختلف لها الفقهاء فى الفتيا ، حتى افترق الحجازيون والعراقيون فى أكثر أبواب الفقه ، وكُلٌّ يبنى على أصل من رواياتهم .

قالوا ومع افترائهم على الله تعالى فى أحاديث التشبيه كحديث[٢] « عرق الخيل » و « زَغَب[٣] الصدر » و « نور الذراعين » و « عيادة الملائكة »

---

(١) مرب أو ملب * شك من الراوى واللفظان مترادفان بمعنى ملازم غيرمفارق .

(٢) قوله كحديث عرق الخيل وهو أن الله تعالى لما أراد أن يخلق نفسه خلق الخيل فأجراها حتى عرقت ثم خلق نفسه من ذلك العرق قال ابن عساكر حديث إجراء الخيل موضوع وضعه بعض الزنادقة ليشنع به على أصحاب الحديث فى روايتهم المستحيل فقبله من لا عقل له وهو مما يقطع ببطلانه شرعا وعقلا اه بنقل الجلال السيوطى عنه .

(٣) قوله وزغب الصدر الخ فيه إشارة إلى حديث وضعه بعض الزنادقة وهو خلق الله تبارك وتعالى الملائكة من شعر ذراعيه وصدره أو من نورهما كما سيأتى الكلام عليه .

و « قفص[1] الذهب على جمل أورق ، عشية عرفة » .

و « الشاب[2] القطط » ودونه فراش[3] الذهب » و « كشف[4] الساق يوم القيامة ، إذا كادوا يباطشونه[5] » و « خلق آدم على صورته » و « وضع يده بين كَتِفَيَّ حتى وجدت برد أنامله بين ثَنْدُوتَيَّ[6] » و « قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الله تعالى » .

ومع رواياتهم كل سخافة تبعث على الإسلام الطاعنين ، وتضحك منه الملحدين ، وتزهّد من الدخول فيه المرتادين ، وتزيد فى شكوك المرتابين .

كرواياتهم فى عجيزة الحوراء « إنها ميل فى ميل » وفيمن قرأ سورة

---

(١) قوله وقفص الذهب الخ كذا بالأصول ولا يخلو عن شيء ولعله إشارة إلى ما يروونه وهو أن الله ينزل عشية عرفة على جمل أورق يصافح الركبان ويعانق المشاة وهو كما قال ابن تيمية من أعظم الكذب على الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وقائله من أعظم القائلين على الله غير الحق ونقل عن المصنف وغيره أن هذا وأمثاله إنما وضعه الزنادقة الكفار ليشينوا به أهل الحديث ويقولون إنهم يروون مثل هذا ا هـ .

(٢) قوله والشاب الخ إشارة إلى ما يروونه وهو رأيت ربى فى المنام فى أحسن صورة شابا موفرا رجلاه فى خضرة له نعلان من ذهب على وجهه فراش من ذهب اهـ.

(٣) فى نسخة : فرش .

(٤) إشارة إلى ما روى عن أبى هريرة من حديث طويل فيه « فيأتيهم الجبار فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا فلا يكلمه إلا الأنبياء فيقول هل بينكم وبينه آية تعرفونه ؟ فيقولون : الساق — فيكشف عن ساقه » الحديث .

(٥) فى نسخة : يواقشونه ولم يظهر — عندنا — للنسختين معنى .

(٦) قوله (ثندوتى) الثندوتان بفتح المثلثة والضم كالثديين للمرأة — ا هـ .

كذا وكذا ، ومن فعل كذا كذا ، أسكن من الجنة سبعين ألف قصر . فى كل قصر سبعون ألف مقصورة ، فى كل مقصورة سبعون ألف مهاد ، على كل مهاد سبعون ألف كذا .

وكروايتهم فى الفأرة « إنها يهودية ، وإنها لا تشرب ألبان الإبل ، كما أن اليهود لا تشربها » .

وفى الغراب إنه فاسق ، وفى السنور إنها عطسة الأسد ، والخنزير ، إنه عطسة الفيل ، وفى الإربيانة[١] أنها كانت خياطة، تسرق الخيوط فمسخت ، وأن الضب كان يهوديا عاقا ، فمسخ ، وأن سهيلا ، كان عشّارا باليمن ، وأن الزهرة ، كانت بغياً ، عرجت إلى السماء ، باسم الله الأكبر[٢] فمسخها الله شهابا ، وأن الوزغة كانت تنفخ النار على إبراهيم ، وأن العظاية[٣] تمج الماء عليه ، وأن الغول كانت تأتى مشربة أبى أيوب كل ليلة ، وأن عمر رضى الله عنه ، صارع الجنىّ فصرعه[٤] وأن الأرض على ظهر حوت ، وأن أهل الجنة يأكلون من كبده ، أول ما يدخلون ــ وأن ذئباً دخل الجنة لأنه أكل عشّارا ــ و « إذا وقع الذباب فى الإناء ، فامقلوه فإن فى أحد جناحيه سما ، وفى الآخر شفاء ، وأنه يقدم السم ، ويؤخر الشفاء » ، وأن الإبل خلقت من الشيطان » مع أشياء كثيرة يطول استقصاؤها[٥] .

قالوا ومن عجيب شأنهم أنهم ينسبون الشيخ[٦] إلى الكذب ولا يكتبون

---

(١) واحدة الأربيان بالكسر وهو سمك كالدودة (قال الجاحظ) فى رسالته إلى بعضهم مبكتا له » وماقصة الزهرة وماشأن سهيل إلى أن قال (وما شأن الإربيانة الخ).

(٢) وفى نسخة : الأعظم . (٣) وهى : سام أبرص .

(٤) أى : فغلبه فى المصارعة . (٥) وفى نسخة (اقتصاصها) أى حكايتها .

(٦) ليس المراد به شيخا معينا مخصوصا بل المراد به شيخ ما من الأشياخ فيما يظهر ، والله أعلم اه .

عنهما يوافقه عليه المحدثون بقدح[١] يحيى بن معين وعلى بن المدينى وأشباههما.

ويحتجون بحديث أبى هريرة، فيما لا يوافقه عليه أحد من الصحابة، وقد أكذبه عمر، وعثمان، وعائشة.

ويحتجون بقول فاطمة بنت قيس، وقد أكذبها عمر، وعائشة، وقالوا لا ندع كتاب ربنا، وسنة نبينا لقول امرأة * ويبهرجون[٢] الرجل بالقدر، فلا يحملون عنه كـ «غيلان» و «عمرو بن عبيد» و «معبد الجهنى» و «عمرو بن فائد»، ويحملون عن أمثالهم من أهل مقالتهم، كـ «قتادة»، وابن أبى عروبة، وابن أبى نجيح، ومحمد بن المنكدر، وابن أبى ذئب.

ويقدحون فى الشيخ يسوّى بين على وعثمان، أو يقدم عليًّا عليه.

ويروون عن أبى الطفيل عامر بن واثلة صاحب راية المختار، وعن جابر الجعفى، وكلاهما يقول بالرجعة[٣].

قالوا وهم: — مع هذا — أجهل الناس بما يحملون، وأبخس الناس حظا، فيما يطلبون، وقالوا فى ذلك.

زَوَامِلَ[٤] للأشعار، لَا عِلْمَ عِنْدَهُمْ بِجَيِّدِهَا إِلَّا كَعِلْمِ الْأَبَاعِرِ
لَعَمْرُكَ ما يَدْرِى الْبَعِيرُ إِذَا غَدَا بِأَحْمَالِهِ[٥] أَوْرَاحَ مَافِى الْغَرَائِرِ

(١) وفى نسخة: لقدح.

(٢) من البهرجة وهى — كما فى القاموس — أن يعدل بالشىء عن الجادة القاصدة إلى غيرها اهـ وفى نسخة: ويطرحون.

(٣) قال فى القاموس ويؤمن بالرجعة أى بالرجوع إلى الدنيا بعد الموت اهـ.

(٤) الزاملة: بعير يستظهر به الرجل يحمل عليه متاعه وطعامه والبيتان لمروان ابن سليمان بن يحيى بن أبى حفصة، هجا بهما قوما من رواة الشعر اهـ من هامش النسخة الواسطية بخط الأستاذ.

(٥) وفى نسخة: بأوساقه.

* قد قنعوا من العلم برسمه ، ومن الحديث باسمه .

ورضوا ، بأن يقولوا[1] فلان عارف بالطرق ، وراوية للحديث .

وزهدوا فى أن يقال : عالم بما كتب ، أو عامل بما علم * قالوا وما ظنكم برجل منهم ، يحمل عنه العلم وتضرب[2] إليه أعناق المطى خمسين سنة أو نحوها ، سئل فى ملأ من الناس عن فأرة وقعت فى بئر فقال : البئر جبار[3] .

وآخر سئل عن قوله تعالى (رِيحٌ فِيهَا صِرٌّ) فقال : هو هذا الصرصر ، يعنى صراصر الليل .

وآخر حدثهم عن سبعة وسبعين ، ويريد شعبة وسفين[4] .

وآخر روى لهم يستر المصلى مثل آجُرّة الرجل[5] يريد[6] مثل آخرة[7] الرحل .

وسئل آخر : متى يرتفع هذا الأجل ؟ فقال : إلى قمرين ، يريد : إلى شهرَىْ هلال .

وقال آخر : يدخل يده فى فيه ، فيقضمها قضم الفجل ، يريد : قضم الفحل .

---

(١) وفى نسخة : بأن يقال . (٢) وفى نسخة : وتصرف .

(٣) قوله : جبار ، قال فى القاموس : والجبار بالضم : البرىء من الشىء ، يقال : أنا منه خلاوة وجبار ، اهـ وتوهم من هذا الحديث أن الفأرة إذا وقعت فى البئر لا تنجسها .

(٤) يعنى أنه تصحف عليه اسم شعبة وسفين بسبعة وسبعين للقرب الذى بينهما فى الصورة الخطية اهـ .

(٥) وفى نسخة : مثل آخرة الرجل .

(٦) قوله يريد الخ ، يعنى والله أعلم أنه تصحف عليه الرحل بفتح الراء وسكون الحاء المهملة بالرجل بالجيم مرادف المرء وتصحف عليه الآخرة بالخاء بالآجرة بالجيم .

(٧) قوله : آخرة الخ ، هى بالمد الخشبة التى يستند إليها الراكب من كور البعير اهـ .

وقال آخر أجد فى كتابى الرسول ، ولا أجد الله ، يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المستملى اكتبوا وشك فى الله تعالى ، مع أشياء يكثر تعدادها .

* قالوا : وكلما كان المحدث أموق[١] * كان عندهم أنفق .

وإذا كان كثير اللحن والتصحيف ، كانوا به أوثق .

وإذا ساء خلقه ، وكثر غضبه ، واشتد[٢] حدة وعسرة فى الحديث ، تهافتوا عليه .

ولذلك كان الأعمش يقلب الفرو ، ويلبسه ، ويطرح على عاتقه منديل الخوان .

وسأله رجل عن إسناد حديث ، فأخذ بحلقه وأسنده إلى الحائط ، وقال هذا إسناده .

وقال : إذا رأيتُ الشيخ لم يطلب الفقه أحببت أن أصفعه .

مع حماقات كثيرة تؤثر عنه لانحسبه كان يظهرها إلا لينفق[٣] بها عندهم .

قال أبو محمد هذا ما حكيت من طعنهم على أصحاب الحديث ، وشكوتَ تطاول الأمر بهم على ذلك من غير أن ينضح عنهم ناضح ، ويحتج لهذه الأحاديث محتج ، أو يتأولها متأول ، حتى أَنِسُوا بالعيب ، ورضوا بالقذف ، وصاروا بالإمساك عن الجواب ، كالمسلِّمين ، وبتلك الأمور معترفين .

وتذكر أنك وجدت فى كتابى المؤلف فى « غريب الحديث » باباً ذكرتُ

---

(١) قوله: أموق ، أى أحمق من الموق ـ بالضم ـ وهو الحمق فى غباوة اهـ .

(٢) وفى نسخة : واشتد حرده ، وعسر :

(٣) قوله : لينفق ، بضم الفاء ، أى: ليروج فيما بينهم ويكون له اعتبار بين ظهرانيهم اهـ .

فيه شيئاً من المتناقض عندهم ، وتأولته فأملتَ بذلك أن تجد عندى فى جميعه مثل الذى وجدته فى تلك من الحُجَج ، وسألتَ أن أتكلف ذلك محتسبا للثواب .

فتكلفته بِمَبْلَغِ علمى ومقدار طاقتى ، وأعدتُ ما ذكرتُ فى كتبى من هذه الأحاديث ، ليكون الكتاب تاما جامعا للفن الذى قصدوا الطعن به .

وقدمتُ ـ قبل ذكر الأحاديث ، وكشف معانيها ـ وصْفَ أصحاب الكلام وأصحاب الحديث ، بما أعرف به كل فريق .

وأرجو أن لا يطلع ذو النهى منى ، على تعمد لتمويه ، ولا إيثار لهوى ، ولا ظلم لخصم .

وعلى الله أتوكل فيم أحاول ، وبه أستعين .

(باب ذكر أصحاب الكلام وأصحاب الرأى)

قال أبو محمد وقد تدبرتُ ـ رحمك الله ـ مقالة أهل الكلام فوجدتهم يقولون على الله مالا يعلمون ، ويفتنون[١] الناس بما يأتون ، ويبصرون القذى فى عيون الناس ، وعيونهم تُطْرَف[٢] على الأجذاع[٣] ويتهمون غيرهم فى النقل ، ولا يتهمون آراءهم فى التأويل .

ومعانى الكتاب والحديث ، وما أودعاه من لطائف الحكمة وغرائب

---

(١) وفى نسخة : ويعيبون .

(٢) قوله تطرف بالبناء للمفعول من «طرف بصره» أطبق أحدجفنيه على الآخر ،

(٣) والأجذاع ، جمع « جذع » النخل ـ اهـ .

وفى نسخة : على الأجذال ، وهى كالأجذاع ، وزنا ، ومعنى ، ومفردا اهـ .

السنة ، لا يُدرك بالطفرة[1] والتـولد والعَرَض والجوهر ، والـكيفية والـكمية والأينية .

ولو ردوا المشكل منهما ، إلى أهل العلم بهما ، وضح لهم المَنهج ، واتسع لهم المخرج .

ولـكن يمنع من ذلك طلب الرياسة ، وحبّ الأتباع ، واعتقاد الإخوان بالمقـالات .

والناس أسراب[2] طيرٍ يتبع بعضها بعضاً .

ولو ظهر لهم من يدّعى النبوة ـ مع معرفتهم بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء ، أو من يدّعى الربوبية ـ لَوَجد على ذلك أتبـاعا وأشيـاعا .

وقد كان يجب ـ مع ما يدعونه من معرفة القياس وإعداد آلات النظر ـ أن لا يختلفوا كما لا يختلف الحُسّاب والمُسّاح ، والمهندسون ، لأن آلتهم لا تدل إلا على عدد واحد ، وإلا على شكل واحد وكما لا يختلف حذاق الأطباء فى الماء وفى نبض العروق لأن الأوائل قد وقفوهم من ذلك على أمر واحد فمـا بالهم أكثر الناس اختلافا ، لا يجتمع اثنان من رؤسائهم على أمر واحد فى الدين .

فـ « أبو الهذيل العلاف » يخالف « النظّام » و « النجار » يخالفهما ، و « هشام بن الحـكم » يخالفهم ، وكذلك « ثمـامة » و« مويس » و«هاشم ،

---

(١) قوله : الطفرة وما بعدها ألفاظ تجرى على ألسنة المتـكلمين وتذكر فى كتبهم .

(٢) جمع سرب ـ بالـكسر ـ وهو القطيع من الظباء والنساء وغيرها .

والمعنى أن الناس كجماعة من الطير يتبع بعضها بعضاً من غير معرفة الوجهة والمقصد اهـ .

« الأوقص » و « عبيد الله بن الحسن » و « بكر[١] العمى » و « حفص » و « قبة[٢] » وفلان وفلان .

ليس منهم واحد إلا وله مذهب فى الدين ، يدان برأيه ، وله عليه تبع .

قال أبو محمد : ولو كان اختلافهم فى الفروع والسنن ، لاتّسع لهم العذر عندنا ، وإن كان لا عذر لهم ، مع ما يدعونه لأنفسهم كما اتّسع لأهل الفقه ، ووقعت لهم الأسوة بهم .

ولكن اختلافهم ، فى التوحيد ، وفى صفات الله تعالى ، وفى قدرته ، وفى نعيم أهل الجنة ، وعذاب أهل النار ، وعذاب البرزخ ، وفى اللوح ، وفى غير ذلك من الأمور التى لا يعلمها نبىّ إلا بِوَحْىٍ من الله تعالى .

ولن يعدم هذا من رد مثل هذه الأصول إلى استحسانه ونظره وما أوجبه القياس عنده ، لاختلاف الناس فى عقولهم وإراداتهم واختياراتهم .

فإنك لا تكاد ترى رجلين متفقين ، حتى يكون كل واحد منهما ، يختار ما يختاره الآخر ، ويرذل ما يرذله الآخر ، إلا من جهة التقليد .

والذى خالف بين مناظرهم وهيئاتهم وألوانهم ولغاتهم وأصواتهم وخطوطهم وآثارهم ، حتى فرق القائف بين الأثر والأثر ، وبين الأنثى والذكر هو الذى خالف بين آرائهم .

والذى خالف بين الآراء ، هو الذى أراد الاختلاف لهم .

ولن تكمل الحكمة والقدرة إلا بخلق الشىء وضده ليعرّف كل واحد منهما بصاحبه .

---

(١) وفى نسخة : وبكر ، وحفصون ، وحفص .

(٢) وفى نسخة : وصالح قبة .

فالنور ، يعرف بالظلمة ، والعلم ، يعرف بالجهل ، والخير يعرف بالشر ، والنفع يعرف بالضر ، والحلو يعرف بالمرّ لقول[١] الله تبارك وتعالى (سُبْحَانَ الَّذِى خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ)

والأزواج الأضداد والأصناف كالذكر والأنثى ، واليابس ، والرَّطْب .

وقال تعالى (وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالأُنْثَى) .

ولو أردنا — رحمك الله — أن ننتقل عن أصحاب الحديث ونرغب عنهم إلى أصحاب الكلام ، ونرغب فيهم ، لخرجنا من اجتماع إلى تشتت ، وعن نظام إلى تفرق ، وعن أنس إلى وحشة ، وعن اتفاق إلى اختلاف ، لأن أصحاب الحديث كلهم مجمعون على أن ما شاء الله كان ، وما لم يشأ[٢] لا يكون .

وعلى أنه خالق الخير والشر ، وعلى أن القرآن كلام الله غير مخلوق ، وعلى أن الله تعالى يرى يوم القيامة ، وعلى تقديم الشيخين وعلى الإيمان بعذاب القبر لا يختلفون فى هذه الأصول ومن فارقهم فى شىء منها ، نابذوه وباغضوه وبدّعوه وهجروه .

وإنما اختلفوا فى اللفظ بالقرآن ، لغموض وقع فى ذلك وكلهم مجمعون على أن القرآن ، بكل حال — مقروءًا ومكتوبا ، ومسموعا، ومحفوظا — غيرُ مخلوق فهذا الإجماع .

وأما الايتساء[٣] فبالعلماء المبرّزين ، والفقهاء المتقدمين ، والْعَبَّاد المجتهدين الذين لا يُجارَوْنَ ، ولا يُبْلَغ شأْوُهم .

---

(١) وفى نسخة : بقول (٢) وفى نسخة : لايشاء (٣) وفى نسخة : الأنس

مثل سفيان الثورى ، ومالك بن أنس ، والأوزاعى ، وشعبة ، والليث ابن سعد وعلماء الأمصار وكإبراهيم بن أدهم ، ومسلم الخواص ، والفضيل ابن عياض ، وداود الطائى ، ومحمد بن النضر الحارثى وأحمد بن حنبل ، وبشر الحافى ، وأمثال هؤلاء ، ممن قرب من زماننا .

فأما المتقدمون فأكثر من أن يبلغهم الإحصاء ويَحُوزهم العدد(١) .

ثم بسواد الناس ودهمائهم(٢) وعوامهم ، فى كل مصر وفى كل عصر .

فإن من أمارات الحق ، إطباق قلوبهم على الرضاء به .

ولو أن رجلا قام فى مجامعهم وأسواقهم ، بمذاهب أصحاب الحديث التى ذكرنا إجماعهم عليها ، ما كان فى جميعهم لذلك منكر ، ولا عنه نافر .

ولو قام بشىء مما يعتقده أصحاب الكلام ، مما يخالفه ، ما ارتد إليه طرْفه إلا مع خروج نَفْسِه .(٣) .

فإذا نحن أتينا أصحاب الكلام ، لما يزعمون أنهم عليه من معرفة القياس ، وحسن النظر ، وكمال الإرادة(٤) وأردنا أن نتعلق بشىء من مذاهبهم . ونعتقد شيئاً من نحَلهم ، وجدنا النّظام شاطرا من الشطار ، يغدو على سكر ، ويروح على سكر ، ويبيت على جرائرها(٥) ويدخل فى الأدناس ويرتكب الفواحش والشائنات وهو القائل .

---

(١) وفى نسخة : العد .

(٢) الدهماء : العدد الكثير وجماعة الناس . قاله فى القاموس .

(٣) بسكون الفاء . روحه ، كناية عن كونهم لا يدعونه يعيش لحظة يسيرة من الزمن ، بقتلهم له ــ ا هـ .

(٤) وفى نسخة : الأداء .

(٥) كذا بالأصول، ولعل الصواب «على جرائره» جمع «جريرة» وهى الذنب ــ ا هـ .

مَازِلْتُ آخُذُ رُوحَ الزِّقِّ فِي لُطُفٍ
وأَسْتَبِيحُ دَمًا مِنْ غَيْرِ مَجْرُوحِ
حَتَّى انْثَنَيْتُ وَلِي رُوحَانِ فِي جَسَدِي
والزِّقُّ مُطَّرَحٌ جِسْمٌ بِلاَ رُوحِ

ثم نجد أصحابه يعدّون من خطئه قوله[١] إن الله عز وجل يحدث الدنيا وما فيها ، فى كل وقت من غير إفنائها .

قالوا فالله فى قوله يحدث الموجود ، ولو جاز إيجاد الموجود ، لجاز إعدام المعدوم .

وهذا فاحش فى ضعف الرأى ، وسوء الاختيار .

وحكوا عنه أنه قال : قد يجوز أن يجمع المسلمون جميعاً على الخطأ .

قال : ومن ذلك إجماعهم على أن النبي صلى الله عليه وسلم بُعِثَ إلى الناس كافةً دون جميع الأنبياء وليس كذلك وكل نبي فى الأرض بعثه الله تعالى ، فإلى جميع الخلق بعثه ، لأن آيات الأنبياء ـ لشهرتها ـ تبلغ آفاق الأرض ، وعلى كل من بلغه ، ذلك أن يصدّقه ويتبعه .

فخالف الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « بُعثتُ إلى الناس كافة ، وبعثت إلى الأحمر والأسود[٢] وكان النبي يبعث إلى قومه » وأوّلَ الحديث .

---

(١) قوله : قوله إن الله الخ أى لأنه زعم أن الجواهر لا يبقى زمانين كالأعراض وأنها تتجدد بتجدد الأمثال اهـ .

(٢) قوله إلى الأحمر والأسود ، أى : إلى العجم والعرب ، لأن الغالب على ألوان العجم الحمرة والبياض ، وعلى ألوان العرب الأدمة والسمرة .

وقيل أراد الجن والإنس اهـ نهاية .

وفى مخالفة الرواية وحشة ، فكيف بمخالفة الرواية والإجماع لما استحسن .

وكان يقول فى الكنايات عن الطلاق ، كالخليّة ، والبرية ، وحبلكِ على غاربكِ ، والبتة[١] وأشباه ذلك أنه لا يقع بها طلاق ، نوى الطلاق أو لم ينوه. فخالف إجماع المسلمين ، وخالف الرواية لما استحسن .

وكذلك كان يقول : إذا ظاهر بالبطن أو الفرج ، لم يكن مظاهرا ، وإذا آلى بغير الله تعالى ، لم يكن موليا ، لأن الإيلاء مشتق من اسم الله تعالى .

وكان يقول : إذا نام الرجل أول الليل على طهارة ، مضطجعا أو قاعدا أو متوركا ، أو كيف نام إلى الصبح ، لم ينتقض وضوءه ، لأن النوم لا ينقض الوضوء .

قال : وإنما أجمع الناس على الوضوء من نوم الضجعة ، لأنهم كانوا ، يرون أوائلهم إذا قاموا بالغداة من نوم الليل ، تطهروا ، لأن عادات الناس ، الغائط والبول مع الصبح ، ولأن الرجل يستيقظ وبعينه رَمَص[٢] وبفية خلوف ، وهو متهيج الوجه ، فيتطهر للحدث والنُّشْرة[٣] لا للنوم وكما أوجب كثير من الناس الغسل يوم الجمعة ، لأن الناس كانوا يعملون بالغداة فى حيطانهم[٤] فإذا أرادوا الرواح ، اغتسلوا .

---

(١) قوله : والبتة بوصل الهمزة من ألفاظ كنايات الطلاق ، ومعناه : مقطوعة الوصل. وأصله من البت بمعنى القطع ، استعمل بمعنى اسم المفعول ، أى : المبتوتة ا هـ .

(٢) رمص بفتحتين وسخ أبيض يجتمع فى العين ا هـ .

(٣) فى القاموس والنشرة بالضم رقية يعالج بها المجنون والمريض ا هـ .
فإن صحت النشرة هنا ، ولم تكن تحريفا ، فالمراد ولإزالة الأوساخ التى على العين ، وتغير طعم الفم ، والله أعلم ا هـ .

(٤) أى : — بساتينهم .

فخالف بهذا القول ، الرواية والإجماع ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أمتى لا تجتمع على خطأ » .

وذكر قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه « لو كان هذا الدين بالقياس ، لكان باطن الخف أولى بالمسح من ظاهره » .

فقال كان الواجب على عمر ، العمل بمثل ما قال فى الأحكام كلها .

وليس ذلك بأعجب من قوله أجرؤكم على الجد(١) أجرؤكم على النار ثم قضى فى الجد بمائة قضية مختلفة .

وذكر قول أبى بكر رضى الله تعالى عنه ، حين سئل عن آية من كتاب الله تعالى ، فقال : أىّ سماء تظلنى ، وأىّ أرض تقلنى ، أم أين أذهب ؟أم(٢) كيف أصنع إذا أنا قلت فى آية من كتاب الله تعالى ، بغير ما أراد الله .

ثم سئل عن الكلالة ، فقال : « أقول فيها برأيى فإن كان صوابا ، فمن الله ، وإن كان خطأ فمنى ــ هى ما دون الولد والوالد » .

قال : وهذا خلاف القول الأول ــ ومن استعظم القول بالرأى ذلك الاستعظام ، لم يُقْدم على القول بالرأى هذا الإقدام حتى يُنْفذَ عليه الأحكام .

وذكر قول على كرم الله وجهه ، حين سُئِل عن بقرة قتلت حماراً ، فقال : « أقول فيها برأيى ، فإن وافق رأيى قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذاك ، وإلا فقضائى رَذْلٌ فسلٌ » .

قال : وقال « من أحب أن يتقحم جراثيم جهنم ، فليقل فى الجد » ثم قضى فيه بقضايا مختلفة » .

---

(١) وفى نسخة : ــ الفتيا .

(٢) وفى نسة بدل « أم » فى الموضعين «أو» .

وذكر قول ابن مسعود فى حديث «بِرَوْع بنت واشق» .
«أقول فيها برأيى ، فإن كان خطأً فمِنِّى ، وإن كان صواباً ، فمن الله تعالى» .

قال : وهذا هو الحكم بالظن ، والقضاء بالشبهة ، وإذا كانت الشهادة بالظن حراماً ، فالقضاء بالظن أعظم .

قال : ولو كان ابن مسعود بَدَلَ نَظَرِهِ فى الفتيا ، نظر فى الشَّقِىِّ كيف يشقى ، والسعيد كيف يسعد ، حتى لا يفحُشَ قوله على الله تعالى ، ولا يشتد غلطُه ، لقد كان أولى به .

قال . وزعم أن القمر انشق ، وأنه رآه .

وهذا من الكذب الذى لا خفاء به ، لأن الله تعالى لا يشُقُّ القمر له وحده ، ولا لآخر معه وإنما يشقه ليكون آية للعالمين ، وحجة للمرسلين ، وَمَزْجَرة للعباد ، وبرهانا فى جميع البلاد .

فكيف لم تَعرِف بذلك العامة ، ولم يؤرخ الناس بذلك العام — ولم يذكره شاعر ، ولم يسلم عنده كافر ، ولم يحتج به مسلم على ملحد ؟

قال : ثم جحد من كتاب الله تعالى سورتين ، فَهبْهُ لم يشهد قراءة النبى صلى الله عليه وسلم بهما ، فهلاّ استدل بعجيب تأليفهما ، وأنهما على نظم سائر القرآن المعجز لِلْبُلغاء أن ينظموا نظمه ، وأن يحسنوا مثل تأليفه .

قال : وما زال يطبِّق فى الركوع إلى أن مات ، كأنه لم يصلّ مع النبى صلى الله عليه وسلم ، أو كان غائباً .

وشتم زيد بن ثابت بأقبح الشتم ، لَمَّا اختار المسلمون قراءته لأنها آخر العَرْض .

وعاب عثمان رضى الله عنه، حين بلغه أنه صلى بـ « مِنَى » أربعاً، ثم تقدم، فكان أول من صلى أربعا فقيل له فى ذلك، فقال: الخلاف شرّ والفرقة شرّ، وقد عمل بالفرقة فى أمور كثيرة ولم يزل يقول فى عثمان القول القبيح، منذ اختار قراءة زيد.

ورأى قوما من الزطّ، فقال: هؤلاء أشبه من رأيت بالجن، ليلة الجن، ذكر ذلك سليمان التيمى عن أبى عثمان النهدى.

وذكر داود عن الشعبى عن علقمة قال: قلت لابن مسعود: كنت مع النبى صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الجن؟ فقال ما شهدها منا أحد،.

وذكر حذيفة بن اليمان فقال: جعل يحلف لعثمان على أشياء بالله تعالى ما قالها، وقد سمعوه قالها.

فقيل له فى ذلك فقال: إنى أشترى دينى بعضه ببعض، مخافة أن يذهب كله رواه ــ مسعَر بن كدام، عن عبد الملك بن مَيْسَرة، عن النزّال بن سَبْرَة.

وذكر أبا هريرة، فقال أَكْذبه عمر، وعثمان، وعلى، وعائشة رضوان الله عليهم.

وروى حديثاً فى المَشْيِ فى الْخُفّ الواحد، فبلغ عائشة، فمشت فى خف واحد وقالت: لأخالفن أبا هريرة.

وَروى أن الكلب والمرأة والحمار، تقطع الصلاة.

فقالت عائشة رضى الله عنها: ربما رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وسط السرير، وأنا على السرير معترضة بينه وبين القبلة

قال : وبلغ علياً أن أبا هريرة يبتدئ بميامنه فى الوضوء ، وفى اللباس.
فدعا بماء فتوضأ ، فبدأ بمياسره ، وقال : لأُخالفن أبا هريرة .

وكان من قوله حدثنى خليلى ، وقال خليلى ، ورأيت خليلى .

فقال له علىّ : متى كان النبى خليلك ، يا أبا هريرة ؟

قال : وقد روى « من أصبح جنباً ، فلا صيام له » .

فأرسل مروان فى ذلك إلى عائشة وحفصة ، يسألهما ، فقالتا : كان النبى صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير احتلام ، ثم يصوم .

فقال للرسول : اذهب إلى أبى هريرة ، حتى تعلمه .

فقال أبو هريرة : إنما حدثنى بذلك الفضل بن العباس .

فاستشهد ميتا ، وأوهم الناس أنه سمع الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يسمعه .

قال أبو محمد هـذا قوله فى جِلَّة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضى عنهم كأنه لم يسمع بقول الله عز وجل فى كتابه الكريم .
(مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ) إلى آخر السورة .

ولم يسمع بقوله تعالى (لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ .

ولو كان ما ذكرهم به حقا ، لا مَخْرَجَ منه ولا عذر فيه ، ولا تأويل له ، إلا ما ذهب إليه ، لكان حقيقا بترك ذكره والإعراض عنه ، إذ كان قليلا يسيرا ، مغمورا فى جنب محاسنهم ، وكثير مناقبهم ، وصحبتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وَبَذْلِهِمْ مُهَجَهم وأموالهم ، فى ذات الله تعالى .

قال أبو محمد * ولا شيء أعجب عندى من ادعائه على عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، أنه قضى فى الجد بمائة قضية مختلفة ، وهو من أهل النظر وأهل القياس .

فهلاّ اعتبر هذا ونظر فيه ، ليعلم أنه يستحيل أن يقضى عمر فى أمر واحد بمـائة قضية مختلفة .

فأين هذه القضايا ؟ وأين عشرها ونصف عشرها ؟ .

أما كان فى حَمَلةِ الحديث من يحفظ منها خمسا أو ستا ؟ .

ولو اجتهد مجتهد أن يأتى من القضاء فى الجد بجميع ما يمكن فيه ، من قول ومن حيلة ، ما كان يتيسر له أن يأتى فيه بعشرين قضية .

وكيف لم يجعل هذا الحديث ، إذ كان مستحيلا ، مما يُنـكَر من الحديث ويدفع مما قد أتى به الثقات ، وما ذاك إلا لِضغْن يحتمله[1] على عمر رضى الله عنه وعداوة .

قال أبو محمد وأما طعنه على أبى بكر رضى الله عنه بأنه سئل عن آية من كتاب الله تعالى ، فاستعظم أن يقول فيها شيئاً ، ثم قال فى الـكلالة برأيه .

فإن أبا بكر رضى الله عنه سئل عن شيء من متشابه القرآن العظيم ، الذى لا يعلم تأويله إلا الله والراسخون فى العلم ، فأحجم عن القول فيه ، مخافة أن يفسره بغير مراد الله تعـالى .

وأفتى فى الـكلالة برأيه ، لأنه أمر ناب المسلمين ، واحتاجوا إليه فى مواريثهم ، وقد أبيح له اجتهاد الرأى فيما لم يُؤْثَر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيء ، ولم يأت له فى الـكتاب شيء كاشف ، وهو إمام المسلمين وَمَفْزَعُهُمْ فيما ينوبهم ، فلم يجد بدًّا من أن يقول .

---

(١) وفى نسخة : « يتحمله »

وكذلك قال عمر وعثمان وعلىّ وابن مسعود وزيد رضى الله عنهم ، حين سئلوا ، وهم الأئمة والمفزع إليهم عند النوازل .

فماذا كان ينبغى لهم أن يفعلوا عنده ، أيدَعون النظر فى الكلالة وفى الجد ، إلى أن يأتى هو وأشباهه ، فيتكلموا فيهما .

ثم طَعْنُه على عبد الله بن مسعود رضى الله عنه بقوله : إن القمر انشق ، وأنه رأى ذلك ، ثم نَسَبه فيه إلى الكذب .

وهذا ليس بإكذاب لابن مسعود ، ولكنه بخسٌ لِعَلَمِ النبوة وإكذاب للقرآن العظيم ، لأن الله تعالى يقول (اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ) .

فإن كان القمر لم ينشق فى ذلك الوقت ، وكان مراده : سينشق القمر فيما بعدُ ، فما معنى قوله (وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ) يعقب هذا الكلام ؟

أليس فيه دليل على أن قوما رأوه منشقًّا فقالوا : « هذا سحر مستمر » من سحره ، وحيلة من حيله كما قد كانوا يقولون فى غير ذلك من أعلامه

وكيف صارت الآية من آيات النبى صلى الله عليه وسلم والْعَلَمُ من أعلامه لا يجوز عنده أن يراها الواحد والاثنان والنفر دون الجميع .

أو ليس قد يجوز أن يخبر الواحد والاثنان والنفر والجميع ، كما أخبر مكلم الذئب ، بأن ذئباً كلمه ، وأخبر آخر بأن بعيراً شكا إليه ، وأخبر آخر أن مقبوراً لفظته الأرض .

وطعنه عليه لجحده سورتين من القرآن العظيم ، يعنى « المعوذتين » فإن لابن مسعود فى ذلك سبباً ، والناس قد يظنون ويزلون ، وإذا كان هذا جائزا على النبيين والمرسلين ، فهو على غيرهم أجوز .

وسببه فى تركه ، إثباتهما فى مصحفه أنه كان يرى النبى صلى الله عليه وسلم يُعَوِّذُ بهما الحسن والحسين ، ويعوّذ غيرهما ، كما كان يعوذهما بـ «أعوذ بكلمات الله التامة» فظن أنهما ليستا من القرآن ، فلم يثبتهما فى مصحفه .

وبنحو هذا السبب أثبت أبىّ بن كعب فى مصحفه ، افتتاح دعاء القنوت ، وجعله سورتين لأنه كان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يدعو بهما فى فى الصلاة ، دعاء دائماً ، فظن أنه من القرآن .

وأما التطبيق[1] فليس من فرض الصلاة ، وإنما الفرض ، الركوع والسجود ، لقول الله عز وجل « ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا » .

فمن طَبَّق فقد ركع ، ومن وضع يديه على ركبتيه ، فقد ركع .

وإنما وضعُ اليدين على الركبتين ، أو التطبيق من آداب الركوع .

وقد كان الاختلاف فى آداب الصلاة . فكان منهم من يُقْعِي ، ومنهم من يفترش ، ومنهم من يتورك .

وكل ذلك لا يفسد الصلاة وإن اختلف .

وأما نسبته إياه إلى الكذب فى حديثه عن النبى صلى الله عليه وسلم « الشقى من شقى فى بطن أمه ، والسعيد من سعد فى بطن أمه » .

فكيف يجوز أن يكذب ابن مسعود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مثل هذا الحديث الجليل المشهور ، ويقول حدثنى الصادق المصدوق ،

---

(١) التطبيق فى الصلاة جعل اليدين بين الفخذين فى الركوع قاله فى القاموس قال فى النهاية : وفى حديث ابن مسعود أنه كان يطبق فى الآية هو أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه فى الركوع والتشهد اهـ .

وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون ، ولا ينكره أحد منهم ؟

ولأىّ معنى يكذب مثله على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمر لا يجتذب به إلى نفسه نفعاً ، ولا يدفع عنه ضراً ، ولا يُدْنيه من سلطان ولا رعية ، ولا يزداد به مالا إلى ماله ؟

وكيف يكذب فى شىء ، قد وافقه على روايته ، عدد منهم أبو أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَبَق العلْم ، وجف القلم ، وقُضِى القضاء ، وتم القدر بتحقيق الكتاب ، وتصديق الرسل بالسعادة لمن آمن واتقى ، والشقاء لمن كذّب وكفر » .

وقال عز وجل : ابنَ آدم بمشيئتى كنتَ . أنت الذى تشاء لنفسك ما تشاء ، وبإرادتى كنت . أنت الذى تريد لنفسك ماتريد ، وبفضلى ورحمتى أديت إلىّ فرائضى ، وبنعمتى قَويت على معصيتى » .

وهذا الفضل بن عباس بن عبد المطلب يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال له « يا غلام ، احفظ الله يحفظك ، وتوكل عليه تجده أمامك ، وتَعرّف إليه فى الرخاء ، يعرفك فى الشدة ، واعلم أن ماأصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وأن القلم قد جف بما هو كائن إلى يوم القيامة » .

وكيف يكذب ابن مسعود فى أمر يوافقه عليه الكتاب .

يقول الله تعالى (أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ) .

أى جعل فى قلوبهم الإيمان كما قال فى الرحمة (فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ) الآية أى : — سأجعلها .

ومن جعل الله تعالى فى قلبه الإيمان ، فقد قَضى له بالسعادة .

وقال عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم (إِنَّكَ لَاتَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ) .

ولا يجوز أن يكون: إنك لا تسمى من أحببت هادياً ، ولـكن الله يسمى من يشاء هاديا .

وقال (يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ) كما قال (وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى) ولا يجوز أن يكون سمى فرعون قومه ضالين ، وما سماهم مهتدين .

وقال (فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ) .

وقال (وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَـٰكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) وأشباه هذا فى القرآن والحديث ، يكثر ويطول .

ولم يكن قصدنا فى هذا الموضع ، الاحتجاج على القدرية ، فنذكر ما جاء فى الرد عليهم ، ونذكر فساد تأويلاتهم واستحالتها ، وقد ذكرت هذا فى غير موضع ، من كتبى فى القرآن .

وكيف يكذب ابن مسعود فى أمر توافقه عليه العرب فى الجاهلية والإسلام قال بعض الرُّجاز .

يَا أَيُّهَا الْمُضْمِرُ هَمًّا لَا تُهَمْ   إِنَّكَ إِنْ تُقْدَرَ لَكَ الْحُمَّى تُحَمْ
وَلَوْ عَلَوْتَ شَاهِقًا مِنَ الْعَلَمْ   كَيْفَ تَوَقِّيكَ وَقَدْ جَفَّ الْقَلَمْ

(وقال آخر)

هِيَ الْمَقَادِيرُ فَلُمْنِي أَوْ فَذَرْ   إِنْ كُنْتُ أَخْطَأْتُ فَمَا أَخْطَا الْقَدَرْ

(وقال لبيد)

إِنَّ تقوى رَبِّنَا خَيْرُ نَفَلْ[1] وَبِأَمْرِ[2] اللهِ رَيْثِي وَعَجَلْ
مَنْ هَدَاهُ سُبُلَ الْخَيْرِ اهْتَدَى نَاعِمَ الْبَالِ وَمَنْ شَاء أَضَلّ

(وقال الفرزدق)

نَدِمْتُ نَدَامَةَ الْكُسَعِيّ لَمَّا غَــدَتْ مِنِّى مُطَلَّقَةً نَوارُ
وَكَانَتْ جَنَّةً فَخَرَجْتُ مِنْهَا كَآدَمَ حِينَ أَخْرَجَهُ الضِّرَارُ
وَلَوْ ضَنَّتْ يَدَاىَ بِهَا[3] وَنَفْسِي لَكَانَ عَلَيَّ لِلْقَدَرِ الْخِيَارُ

(وقال النابغة)

وَلَيْسَ امْرُؤٌ نَائِلاً مِنْ هَوَا هُ شَيْئًا إِذَا هُوَ لَمْ يُكْتَبِ

وكيف يكذب ابن مسعود رضى الله عنه فى أمر توافقه عليه كتب الله تعالى .

وهذا وَهْب بن مُنَبِّه ، يقول : قرأت فى اثنين وسبعين كتابا من كتب الله تعالى ، اثنان وعشرون منها ، من الباطن ، وخمسون ، من الظاهر ، أجد فيها كلها أن من أضاف إلى نفسه شيئاً من الاستطاعة ، فقد كفر .

وهذه التوراة فيها « إن الله تعالى قال لموسى : اذهب إلى فرعون فقل له : أخرج إلىّ بنى بكرى ، بنى إسرائيل من أرض كنعان إلى الأرض المقدسة ، ليحمدونى ويمجدونى ، ويقدسونى ، اذهب إليه فأبلغه وأنا أقسى قلبه ، حتى لا يفعل[3] .

---

(١) النفل: بفتح النون والفاء ، الغنيمة والهبة . (٢) وفى نسخة وبإذن الله .
(٣) وفى نسخة : بها كفى . (٣) وفى نسخة : لا يعقل .

قال أبو محمد بكرى أى : هُوَلى[1] بمنزلة أولاد الرجل للرجل ، وهو بكرى أى : أول من اخترته .

وقال حماد رواية عن[2] مقاتل ، قال لى عمرو بن فائد « يأمر الله بالشىء ، ولا يريد أن يكون » ؟

قلت: نعم أمر إبراهيم عليه السلام أن يذبح ابنه ، وهو لا يريد أن يفعل .

قال : إن تلك رؤيا .

قلت : ألم تسمعه يقول « يَاأَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ » ؟

وهذه أمم العجم كلها ، تقول بالإثبات .

والهند تقول فى كتاب « كليلة ودمنة » وهو من جيِّد كتبهم القديمة ، اليقين[3] بالقدر ، لا يمنع الحازم تَوَقِّيَ المهالك وليس على أحد النظر فى القدر المغيَّب ، ولـكن عليه العمل[4] بالحزم .

قال أبو محمد ونحن نجمع ، تصديقاً بالقدر ، وأخذاً بالحزم .

قال أبو محمد وقرأت فى كتب العجم أن هُرْمُزْ سئل عن السبب الذى بَعث فيروز على غزو الهياطلة ، ثم الغدر بهم .

---

(١) لعل الأصل بمنزلة أول أولاد الرجل ، فسقط من النسخة « أول » .

(٢) لعل الأصل « راوية » .

(٣) قوله اليقين بالقدر الخ أى التيقن والاعتقاد التام بقدر الله تعالى لا يمنع الحازم وهو الضابط لأموره المتثبت فى شؤونه من أن يحزم ويسعى فى دفع مكاره الدارين إذ ليس من الحزم عدم الأخذ فى الأسباب بل هو من الفشل وضعف الرأى وخور العزيمة ولذلك لما قال الرجل لرسول الله يارسول الله أعقل ناقتى وأتوكل أو أطلقها وأتوكل؟ قال له صلى الله عليه وسلم «أعقلها وتوكل» كما خرجه الترمذى فى جامعه عن أنس اهـ .

(٤) وفى نسخة : ـ النظر .

فقال : إن العباد يَجْرُون من قدر ربنا ومشيئته ، فيما ليس لهم صنع معه ، ولا يملكون تَقَدُّماً ولا تأخرا عنه .

فمن كانت مسألته عما سَأل عنه ، وهو مستشعر للمعرفة بما ذكرنا من ذلك لا يقصد بمسألته إلا عن العلة التى جرى بها المقدار[1] على من جرى ذلك الأمر عليه .

والسبب الظاهر الذى أدركته الأعين منه متبعا[2] لما جرى عليه الناس فى قولهم « ماصنع فلان » ؟ وهم يريدون « ماصُنِع به» أو « صنع على يديه » .

وكذلك قولهم مات فلان ، أو عاش فلان ، وإنما يريدون ، فُعل به ، فذلك القصد من مسألته ، ومن تعدى ذلك ، كان الجهل أولى به .

وليس[3] حَمْلُنا ما حَمَلْنا على المقادير فى قصته ، تحريا لمعذرته ، ولاطلباً لتحسين أمره ، ولا إنكاراً أن يكون ما قُدِّرَ على المخلوق من آثاره ، وإن لم يكن يستطيع دفع مكروهها ، ولا اجتلاب محمودها إلى نفسه وهو السبب الذى يجرى به ماغُيِّبَ عنا من ثوابه وعقابه ، مما[4] حُتِّمَ به عدل المبتدى لخلقه .

وأما حديثه الآخر الذى نسبه فيه إلى الكذب ، فقال رأى قوما من الزط ، فقال : هؤلاء أشبه من رأيت بالجن ليلة الجن ثم سئل عن ذلك فقيل له : كنتَ مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ فقال ما شهدها منا أحد .

فادّعى فى الحديث الأول أنه شهدها ، وأنكر ذلك فى الحديث الآخر وتصحيحهُ الخبرين عنه فكيف يصح هذا عن ابن مسعود ، مع ثاقب فهمه ،

---

(١) لعل الأصل : ـ المقدر أو المقدور ـ اهـ .
(٢) قوله متبعا الخ حال من فاعل قوله « لا يقصد » اهـ .
(٣) قوله وليس حملنا الخ من كلام هرمز .
(٤) وفى نسخة : بما .

وبارع علمه ، وتقدمه فى السنة[١] الذين انتهى إليهم العلم بها ، واقتدت بهم الأمة مع خاصته برسول الله صلى الله عليه وسلم ولطف محله .

وكيف يجوز عليه أن يقرّ بالكذب ، هذا الإقرار ، فيقول : اليوم شهدت ويقول غداً : لم أشهد ؟ ولو جهد عدوه ، أن يبلغ منه ما بلغه من نفسه ، ما قدر ولو كان بهخَبَل ، أو عَتَهٌ ، أوآفة ، مازادعلى ما وسم به نفسه .

وأصحاب الحديث لا يثبتون حديث الزط . وما ذكر من حضوره مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ، وهم القدوة عندنا فى المعرفة بصحيح الأخبار وسقيمها ، لأنهم أهلها والمعتنون بها[٢] وكل ذى صناعة أولى بصناعته .

غير أنا لا نشك فى بطلان أحد الخبرين لأنه لا يجوز على عبد الله بن مسعود ، أنه يخبر الناس عن نفسه بأنه قد كذب ، ولا يسقط[٣] عندهم مرتبته .

ولو فعل ذلك ، لقيل له : فلم خبرتنا أمس بأنك شهدت .

فإن كان الأمر على ما قال أصحاب الحديث ، فقد سقط[٤] الخبر الأول ، وإن كان الحديثان ، جميعاً ، صحيحين ، فلا أرى الناقل للخبر الثانى إلا وقد أسقط منه حرفاً ، وهو (غيرى) يدلك على ذلك أنه قال : قيل له ، أكنت مع النبى صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ فقال : ما شهدها أحد منا غيرى » .

فأغفل الراوى (غيرى) إما بأنه لم يسمعه ، أو بأنه سمعه فنُسِّيَهُ[٥] أو بأنّ الناقل عنه أسقطه .

---

(١) لعل الأصل (فى السنة على الذين) فأسقط بعض الناسخين (على) .

(٢) وفى نسخة (والمعنيون بها) .

(٣) لعل الأصل « ويسقط » بالإثبات ، عطفا على مدخول « أن » أو « وإلا أسقط » والأول أقرب تإمل .

(٤) وفى نسخة « بطل » . (٥) وفى نسخة « فأنسيه » .

وهذا وأشباهه قد يقع ولا يؤمن .

ومما يدل على ذلك ، أنه قال له : هل كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ فقال : « ماشهدها أحد منا » .

وليس هذا جوابا لقوله « هل كنت ؟ » وإنما هو جواب لقول السائل « هل كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن » وإذا كان قول السائل : هل كنت[١] مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ حسن[٢] أن يكون الجواب « ما شهدها أحد منا غيرى » يؤكد ذلك ما كان من متقدم قوله .

وأما ما حكاه عن حذيفة أنه حلف على أشياء لعثمان ، ما قالها ، وقد سمعوه قالها ، فقيل له فى ذلك .

فقال : إنى أشترى دينى بعضه ببعض ، مخافة أن يذهب كله .

فكيف حمل الحديث على أقبح وجوهه ، ولم يتطلب له العذر والمخرج ، وقد أخبر به وذلك قوله « أشترى دينى بعضه ببعض » .

أفلا تفهّم عنه معناه ، وتدبر قوله ؟ ولكن عداوته لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما احتمله من الضِّغْن عليهم ، حال بينه وبين النظر .

والعداوة والبغض ، يعميان ويُصمّان ، كما أن الهوى يُعْمِى ويُصِمّ .

---

(١) وفى نسخة « هل كنتم » .

(٢) قوله: «حسن» الجواب ، هو جواب «إذا» وفى العبارة سقط قبله، لاتستقيم العبارة بدونه ، ولعل الأصل هكذا « وإذا كان جواب قول السائل وكان قد أخبر أنهم أشبه من رأى بالجن ليلة الجن ، والله أعلم .

واعلم ـ رحمك الله ـ أن الكذب والحنث فى بعض الأحوال ، أولى بالمرء ، وأقرب إلى الله من الصدق فى القول والبر فى اليمين .

ألا ترى أن رجلا لو رأى سلطانا ظالما وقادرا قاهرا ، يريد سفك دم امرئ مسلم أو معاهَد بغير حق ، أو استباحة حرمه ، أو إحراق منزله ، فتخرّص قولا كاذباً ينجيه به ، أو حلف يمينا فاجرة ، كان مأجورا عند الله ، مشكوراً عند عباده ؟

ولو أن رجلا حلف : لا يصل رحما ، ولا يؤدى زكاة ، ثم استفتى الفقهاء ، لأفتوه جميعاً ، بأن لا يبرّ فى يمينه ، والله تعالى يقول . (وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ) .

يريد : لا تجعلوا الحلف بالله ، مانعاً لكم من الخير ، إذا حلفتم أن لا تأتوه

ولكن كَفِّروا ، وائْتُوا الذى هو خير .

وكذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « من حلف على شىء ، فرأى غيره خيراً منه ، فليكفر ، وليأت الذى هو خير » .

وقد رُخِّص فى الكذب فى الحرب ، لأنها خدعة ، وفى الإصلاح بين الناس ، وفى إرضاء الرجل أهله .

ورُخصَ له أن يُوَرِّىَ فى يمينه إلى شىء ، إذا ظُلِمَ ، أو خاف على نفسه .

والتورية : أن ينوى غير ما نوى مستحلفه .

كأن كان مُعسرا ، أحلفه رجل عند حاكم على حق له عليه ، فخاف الحبس ، وقد أمر الله تعالى بإنظاره .

فيقول : والله مالهذا علىّ شيء ، ويقول فى نفسه يومى هذا .

أويقول واللّاهِ ، يريد من اللهو إلا أنه حذف الياء وأبقى الكسرة منها ، دليلا عليها ، كما قال الله تعالى (يَاعِبَادِ الَّذِينَ آمَنُو) و (يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ) و (يُنَادِ الْمُنَادِ) .

أو يقول : كل مالا أملكه صدقة ، يريد كل مالن أملكه أى : ليس أملكه .

وأن يحلفه رجل أن لا يخرج من باب هذه الدار ، وهو له ظالم ، فيتسور الحائط ويخرج ، متأولا بأنه لم يخرج من باب الدار ، وإن كانت نية المستحلف أن لا يخرج منها بوجه من الوجوه ، فهذا وما أشبهه من التورية .

وجاءت الرخصة فى المعاريض ، وقيل : إن فيها عن الكذب مندوحة .

فمن المعاريض ، قول إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم فى امرأته « إنها أختى » يريد : أن المؤمنين إخوة .

وقوله : (بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هٰذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ) .

أراد : « بل فعله كبيرهم هذا ، إن كانو ينطقون » فجعل النطق شرطا للفعل وهو لا ينطق ولا يفعل .

وقوله (إِنِّى سَقِيمٌ) يريد « سأسقم » لأن من كُتب عليه الموت والفناء، فلا بد من أن يسقم .

قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ) .

ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ميتا فى وقته ذلك، وإنما أراد : إنك ستموت ، وسيموتون .

فأين كان تَطَلُّبُ المخرج له من وجه من هذه الوجوه ، وقد نبهه على أن له مخرجا بقوله « أشترى دينى بعضه ببعض » .

فإن أحببتَ أن تعلم كيف يكون طلب المخرج ، خبَّرناك بأمثال ذلك .

فمنها أن رجلا من الخوارج ، لقى رجلا من الروافض ، فقال له « والله لا أفارقك ، حتى تبرأ من عثمان وعلىّ أو أقتلك » .

فقال : أنا والله ، من علىّ ، ومن عثمان برىء فتخلص منه .

وإنما أراد : أنا « من على » يريد أنه يتولاه « ومن عثمان برىء » فكانت براءته من عثمان ، وحده .

ومن ذلك أن رجلا من أصحاب السلطان ، سأل رجلا كان يتهمه ببغض السلطان ، والقدح فيه ، عن السواد الذى يَلْبسه ، أصحاب السلطان .

فقال له : « النُّور — والله — فى السواد » فرضى بذلك .

وإنما أراد « أن نور العين ، فى سواد الحدقة » فلم يكن فى يمينه آثما ولا حانثا .

ومنها أن عليا رضى الله عنه خطب فقال « لئن لم يدخل الجنة إلا من قتل عثمان ، لا أدخلها ، ولئن لم يدخل النار إلا من قتل عثمان ، لا أدخلها .

فقيل له : ما صنعت يا أمير المؤمنين ؟ فرقت الناس فخطبهم وقال :

إنكم قد أكثرتم عَلَيّ فى قتل عثمان ، ألا إن الله تعالى قتله ، وأنا معه فأوهمهم أنه قتله مع قتل الله تعالى له ، وإنما أراد أن الله تعالى قتله ، وسيقتلنى معه .

ومنها أن شريحا دخل على زياد فى مرضه ، الذى مات فيه .

فلما خرج بعث إليه مسروق يسأله كيف تركت الأمير ؟

قال : تركته يأمر وينهى .

فقال : إن شريحا صاحب عويص ، فاسألوه .

فقال : تركته يأمر بالوصية ، وينهى عن البكاء .

وسئل شريح عن ابن له وقد مات ، فقالوا : كيف أصبح مريضك يا أبا أمية ؟

فقال : الآن سكن عَلَزُه[1] ورجاه أهله » يعنى : رجوا ثوابه .

وهذا أكثر من أن يحيط[2] به .

وليس يخلو حذيفة فى قوله لعثمان رضى الله عنه ، ما قال من تورية إلى شىء فى يمينه ، وقوله ، ولم يُحْكَ لنا الكلام فنتأوله ، وإنما جاء مجملا .

وسنضرب له مثلا كأن حذيفة قال : والناس يقولون عند الغضب ، أقبح ما يعلمون وعند الرضا ، أحسن مايعلمون .

---

(١) العلز : محركة ، قلق وخفة ، وهلع يصيب المريض والأسير والحريص والمحتضر ، وقد علز كفرح ، وهو علز ، أى : وجع قلق لا ينام ا هـ قاموس .

(٢) لعل الأصل « نحيط » بالنون ، أو « يحاط » ا هـ مصححه .

إن عثمان خالف صاحبيه ، ووضع الأمور غير مواضعها ، ولم يشاور أصحابه فى أموره ، ودفع المال إلى غير أهله . هذا وأشباهه .

فوشى به إلى عثمان رضى الله عنه واشٍ ، فغلّظ القول وقال : ذُكِر أنك تقول : إنى ظالم خائن ، هذا وما أشبهه .

فحلف حذيفة ، بالله تعالى ما قال ذلك ، وصدق حذيفة أنه لم يقل : إن عثمان خائن ظالم وأراد بيمينه ، استلال سخيمته ، وإطفاء سَورة غضبه — وكره أن ينطوى على سخطه عليه .

وسخط الإمام على رعيته ، كسخط الوالد على ولده ، والسيد على عبده ، والبعل على زوجه .

بل سخط الإمام أعظم من ذلك حُوباً ، فاشترى الأعظم من ذلك بالأصغر ، وقال : « أشترى بعض دينى ببعض » .

وأما طعنه على أبى هريرة بتكذيب عمر وعثمان وعلىّ وعائشة له .

فإن أبا هريرة صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نحواً من ثلاث سنين ، وأكثرَ الرواية عنه وعُمِّر بعده نحواً من خمسين سنة .

وكانت وفاته ، سنة تسع وخمسين ، وفيها توفيت أم سلمة ، زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، وتوفيت عائشة رضى الله عنها ، قبلهما بسنة .

فلما أتى من الرواية عنه ، مالم يأت بمثله من صحبه من جلة أصحابه والسابقين الأولين إليه ، اتهموه ، وأنكروا عليه ، وقالوا : كيف سمعت هذا وحدك ؟ ومن سمعه معك ؟

وكانت عائشة رضى الله عنها ، أشدهم إنكاراً عليه ، لتطاول الأيام بها وبه .

وكان عمر أيضاً ، شديداً على من أكثر الرواية ، أو أتى بخبر فى الحكم ، لا شاهد له عليه .

وكان يأمرهم بأن يُقِلُّوا الرواية ، يزيد بذلك : أن لا يتسع الناس فيها ، ويدخلها الشوب ، ويقع التدليس والكذب ، من المنافق والفاجر والأعرابى .

وكان كثير من جِلَّةِ الصحابة ، وأهل الخاصة برسول الله صلى الله عليه وسلم كأبى بكر ، والزبير ، وأبى عبيدة ، والعباس بن عبد المطلب ، يُقِلُّون الرواية عنه .

بل كان بعضهم لا يكاد يروى شيئاً ، كسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، وهو أحد العشرة المشهود لهم[1] بالجنة .

وقال علىّ رضى الله عنه . « كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً ، نفعنى الله بما شاء منه ، وإذا حدثنى عنه محدث ، استحلفته ، فإن حلف لى صدّقته وأن أبا بكر حدثنى ، وصدق أبو بكر » ثم ذكر الحديث .

أفما ترى تشديد القوم فى الحديث وتوقِّىَ من أمسك ، كراهية التحريف ، أو الزيادة فى الرواية ، أو النقصان ، لأنهم سمعوه عليه السلام يقول .
« من كذب علىّ فليتبوأ مقعده من النار » .

---

(١) وفى نسخة ، المسمين للجنة .

وهكذا روى عن الزبير أنه رواه وقال · أراهم[١] يزيدون فيه «متعمداً» والله ما سمعته قال « متعمداً » .

وروى مطرف بن عبد الله ، أن عمران بن حصين قال : والله ، إن كنتُ لأرى أنى لو شئت لحدّثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يومين متتابعين ، ولكن بَطَّأَنى عن ذلك أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا كما سمعت ، وشهدوا كما شهدت ، ويحدثون أحاديث ما هى كما يقولون ، وأخاف أن يشبه لى كما شبه لهم ، فأُعلمك أنهم كانوا يغلطون[٢] لا أنهم كانوا يتعمدون .

فلما أخبرهم أبو هريرة بأنه كان ألزمهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، لخدمته وشبع بطنه ، وكان فقيرا معدما ، وأنه لم يكن ليشغله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غرس الودى[٣] ولا الصّفْق بالأسواق ، يُعرِّض أنهم كانوا يتصرفون فى التجارات ويلزمون الضياع[٤] فى أكثر الأوقات ، وهو ملازم له لا يفارقه ، فعرف مالم يعرفوا ، وحفظ مالم يحفظوا ـ أمسكوا عنه وكان مع هذا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، وإنما سمعه من الثقة عنده ، فحكاه .

وكذلك كان ابن عباس يفعل ، وغيره من الصحابة ، وليس فى هذا كذب ـ بحمد الله ـ ولا على قائله ـ إن لم يفهمه السامع ـ جناح ، إن شاء الله .

---

(١) وفى نسخة : أنهم .
(٢) وفى نسخة « يخطئون » .
(٣) الودى : على « فعيل » صغار الفسيل ، واحدته « ودية » .
(٤) بالكسر جمع « ضيعة » بالفتح ، وهى العقار . كما فى المصباح .

وأما قوله : «قال خليلى ، وسمعت خليلى» . يعنى النبى صلى الله عليه وسلم .

وأنّ عليا رضى الله عنه ، قال له « متى كان خليلك ؟ »

فإن الخلة بمعنى الصداقة والمصافاة ، وهى درجتان ، إحداهما ألطف من الأخرى .

كما أن الصحبة درجتان ، إحداهما ألطف من الأخرى .

ألا ترى أن القائل : أبو بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا يريد بهذا القول معنى صحبة أصحابه له ، لأنهم جميعاً صحابة ، فأية فضيلة لأبى بكر رضى الله عنه فى هذا القول ؟ . وإنما يريد أنه أخص الناس به .

وكذلك الأخوة التى جعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه ، هى ألطف من الأخوّة التى جعلها الله بين المؤمنين ، فقال (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ) وهكذا الخلة .

فمن الخلة التى هى أخص ، قول الله تعالى (وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلا) .

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم «لو كنت متخذا من هذه الأمة خليلاً لا تخذت أبا بكر خليلا » .

يريد لاتخذته خليلا ، كما اتخذ الله إبراهيم خليلا .

وأما الخلة ، التى تعم ، فهى الخلة التى جعلها الله تعالى بين المؤمنين فقال (الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ) .

فلما سمع علىٌّ أبا هريرة يقول « خليلى ، وسمعت قال خليلى » وكان سىّء الرأى فيه ، قال : « متى كان خليلك » ؟

يذهب إلى الخلة التى لم يتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ من جهتها ـ خليلا ، وأنه لو فعل ذلك بأحد ، لفعله بأبى بكر رضى الله عنه .

وذهب أبو هريرة ، إلى الخلة التى جعلها الله تعالى بين المؤمنين ، والولاية ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ من هذه الجهة ـ خليل كل مؤمن ، وَوَلِيُّ كل مسلم .

وإلى مثل هذا ، يُذْهَب فى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كنت مولاه ، فعلىٌّ مولاه » يريد أن الولاية بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المؤمنين ، ألطف من الولاية التى بين المؤمنين بعضهم مع بعض ، فجعلها لِعَلِىّ رضى الله عنه .

ولو لم يرد ذلك ، ما كان لعلى فى هذا القول فضل ، ولا كان فى القول دليل على شىء ، لأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض .

ولأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولىُّ كل مسلم ولا فرق بين ولىّ ومَوْلِىٍّ .

وكذلك قول الله تعالى (ذٰلِكَ بِأَنَّ اللهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا) وقول النبى صلى الله عليه وسلم « أية[1] امرأة نُكحت ، بغير أمر مولاها ، فنكاحها باطل باطل .

فهذه أقاويل النظّام ، قد بيناها ، وأجبناه عنها .

وله أقاويل فى أحاديث يَدَّعى عليها ، أنها مناقضة للكتاب ، وأحاديث يستبشعها[2] من جهة حجة العقل .

---

(١) وفى نسخة « أيما »

(٢) وفى نسخة « يستشنعها » اهـ .

وذكر أن جهة حجة العقل ، قد تنسخ الأخبار ، وأحاديث ينقض بعضها بعضاً .

وسنذكرها فيما بَعْدُ إن شاء الله .

قال أبو محمد : ثم نصير إلى قول أبي الهذيل العلاف ، فنجده كذابا ، أفَّاكا .

وقد حكى عنه رجل من أهل مقالته أنه حضر عند محمد بن الجهم ، وهو يقول له يا أبا جعفر ، إن يدى صناع[1] فى الكسب ، ولكنها فى الإنفاق خرقاء ، كم من مائة ألف درهم قسمتها على الإخوان ـ أبو فلان يعلم ذلك ، سألتك بالله ياأبا فلان هل تعلم ذلك ؟ .

قلت : يا أبا الهذيل ما أشك فيما تقول .

قال : فلم يرض أن حضرت ، حتى استشهدنى ، ولم يرض إذ استشهدنى[2] حتى استحلفنى .

قال : وكان أبو الهذيل أهدى دجاجة إلى مُوَيس بن عمران ، فجعلها مثلا لكل شيء ، وتاريخا لكل شيء .

فكان يقول فعلت كذا وكذا ، قبل أن أهدى إليك تلك الدجاجة ، وكان كذا ، بعد أن أهديت إليك تلك الدجاجة .

وإذا رأى جملا سمينا قال : لاوالله ، ولا تلك الدجاجة التى أهديتها إليك .

---

(١) بوزن « كلام » خلاف الخرقاء وهى التى إذاعملت شيئاً لم توفق فيه .

(٢) وفى نسخة « شهدت »

وهذا نظر من لا يَقْسِم على الإخوان عشرة أفلس، فضلاً عن مائتى ألف .

وحكى من خطئه فى الاستطاعة ، أنه كان يقول : إن الفاعل فى وقت الفعل ، غير مستطيع لفعل آخر ، وذلك أنهم ألزموه الاستطاعة مع الفعل بالإجماع ، فقالوا : قد أجمع الناس على أن كل فاعل مستطيع فى حال فعله فالاستطاعة مع الفعل ثابتة .

واختلفوا فى أنها قبله .

فنحن على ما أجمعوا عليه ، وعلى من ادعى أنها قبل الفعل الدليلُ ، فلجأ إلى هذا القول .

وسئل عن عدم صحة البصر ، فى حال وجود الإدراك ، وعن عدم الحياة، إن كانت عرَضا ، فى حال وجود العلم ، فلا هو فرَق ، ولا هو رَجَع .

وزعم أنه يستحيل أن يفعل فى حال بلوغه بالاستطاعة التى أعطيها فى حال البلوغ ، وإنما يفعل بها فى الحال الثانية .

فإذا قيل له : فمتى فعل بها ؟ فى الحال التى سُلبها ، أم فى حال البلوغ ، والفعل فيها عندك محال ، وقد فعل بها ولا حال إلا حال البلوغ ؟ والحالة الثانية قال قولا مرغوبا عنه ، مع أقاويل كثيرة فى فناء نعيم أهل الجنة ، وفناء عذاب أهل النار .

ثم نصير إلى (عبيد الله بن الحسن) وقد كان وَلِىَ قضاء البصرة — فنهجم — من قبيح مذاهبه ، وشدة تناقض قوله — على ما هو أولى بأن يكون تناقضا ، مما أنكروه .

وذلك أنه كان يقول : إن القرآن يدل[1] على الاختلاف .

فالقول بالقدر ، صحيح ، وله أصل فى الكتاب .

والقول بالإجبار صحيح ، وله أصل فى الكتاب .

ومن قال بهذا ، فهو مصيب ـ ومن قال بهذا ، فهو مصيب .

لأن الآية الواحدة ، ربما دلت على وجهين مختلفين ، واحتملت معنيين متضادين .

وسئل يوماً ، عن أهل القدر وأهل الإجبار ، فقال : كلٌّ مصيب ، هؤلاء قوم عظموا الله ، وهؤلاء قوم نزهوا الله .

قال : وكذلك القول فى الأسماء .

فكل من سمى الزانى مؤمنا ، فقد أصاب ، ومن سماه كافراً ، فقد أصاب .

ومن قال : هو فاسق ، وليس بمؤمن ولا كافر ، فقد أصاب .

ومن قال : هو منافق ليس بمؤمن ولا كافر فقد أصاب .

ومن قال : هو كافر وليس بمشرك ، فقد أصاب .

ومن قال : هو كافر مشرك ، فقد أصاب ، لأن القرآن قد دل على كل هذه المعانى .

قال : وكذلك السنن المختلفة ، كالقول بالقرعة وخلافه ، والقول بالسعاية وخلافه ، وقتل المؤمن بالكافر ، ولا يقتل مؤمن بكافر ، وبأى ذلك أخذ الفقيه ، فهو مصيب .

---

(١) وفى نسخة « نزل » .

قال : ولو قال قائل : إن القاتل فى النار ، كان مصيباً .

ولو قال : هو فى الجنة ، كان مصيبا .

ولو وقف فيه وأرجأ أمره ، كان مصيباً ، إذ كان إنما يريد بقوله إن الله تعالى تعبّده بذلك ، وليس عليه علم المغيب .

وكان يقول فى قتال علىّ لطلحة والزبير وقتالهما له : إن ذلك كله طاعة لله تعالى .

وفى هذا القول من التناقض والخلل ، ما ترى ، وهو رجل من أهل الكلام والقياس وأهل النظر .

قال أبو محمد ثم نصير إلى « بكر » صاحب البكرية، وهو من أحسنهم حالا فى التوقّى .

فنجده يقول : من سرق حبة من خردل ، ثم مات غير تائب من ذلك ، فهو خالد فى النار ، مخلد أبدا ، مع اليهود والنصارى .

وقد وسّعَ الله تعالى للمسلم أن يأكل من مال صديقه ، وهو لا يعلم .

ووسّع لداخل الحائط[١] أن يأكل من ثمره ، ولا يحمل .

ووسع لابن السبيل ـ إذا مر فى سفره بغنم وهو عطشان ـ أن يصيب من رِسْلِها[٢] .

فكيف يعذب من أخذ حبة من خردل ، لا قدر لها ، ويخلده فى النار أبداً ؟!!

---

(١) أى : البستان .

(٢) بكسر فسكون ، أى : من لبنها .

وأى ذنب هو أخذ حبة من خردل ، حتى يكون منه توبة ، أو يقع فيه إصرار[١] ؟

وقد يأخذ الرجل الخلال من حطب أخيه ، والمدَر من مدره ، ويشرب الماء من حوضه ، وهذا أعظم قدراً من الحبّة .

وكان يقول : إن الأطفال لا تألم .

فإذا سئل ، فقيل له : فما باله يبكى إذا قُرِصَ أو وقعت عليه شرارة .

قال : إنما ذلك عقوبةٌ لأبويه والله تعالى أعدل من أن يؤلم طفلا لا ذنب له .

فإذا سئل عن البهيمة وألَمِها ، وهى لا ذنب لها ، قال : إنما آلمها الله تعالى لمنفعة ابن آدم لتنساق[٢] ولتقف ، ولتجرى إذا احتاج إلى ذلك منها .

وكان من العدل ـ عنده ـ أن يؤلمها لنفع غيرها وربما قال بغير ذلك ، وقد خلطوا فى الرواية عنه .

وكان يقول : شرب نبيذ السقاء الشديد ، من السُنّة ، وكذلك أكل الجدى ، والمسح على الخفين .

والسنة إنما تكون فى الدين لا فى المأكول والمشروب .

ولو أن رجلا لم يأكل البطيخ بالرطب ، دهره ، وقد أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو لم يأكل القرع ، وقد كان يعجب النبى صلى الله عليه وسلم لم يَقَلْ إنه ترك السنة .

---

(١) لعله « إضرار » بالمعجمة .

(٢) فى نسخة « لتستاق » .

قال أبو محمد ثم نصير إلى « هشام بن الحكم » فنجده رافضيا غالياً ـ ويقول فى الله تعالى بالأقطار والحدود ، والأشبار ، وأشياء يتحرج من حكايتها ، وذكرها لاخفاء على أهل الكلام بها .

ويقول بالإجبار الشديد ، الذى لا يبلغه القائلون بالسنة .

وسأله سائل فقال : أترى الله تعالى — مع رأفته ورحمته وحكمته وعدله — يكلفنا شيئاً ، ثم يحول بيننا وبينه ، ويعذبنا ؟

فقال : قد ـ والله ـ فعل ، ولكننا لا نستطيع أن نتكلم .

وقال له رجل : يا أبا محمد ، هل تعلم أن عليا خاصم العباس فى فدك[1] إلى أبى بكر ؟

قال : نعم .

قال : فأيهما كان الظالم ؟

قال : لم يكن فيهما ظالم .

قال : سبحان الله ، وكيف يكون هذا ؟

قال هما كالملكين المختصمين إلى داود عليه السلام ، لم يكن فيهما ظالم ، إنما أرادا أن يعرفاه خطأه وظلمه .

كذلك أراد هذان ، أن يعرفا أبا بكر خطأه وظلمه .

---

(١) بفتحتين ، بلدة بينها وبين مدينة النبى صلى الله عليه وسلم ، يومان ، تنازعها على والعباس ، فى خلافة عمر ، فقال على : جعلها النبى لفاطمة وولدها ، وأنكره العباس ، فسلمها عمر لهما ، كذا فى المصباح .

ومما يعده[1] أصحاب الكلام من خطئه ، قوله : إن حصاة يقلبها الله جبلا فى رزانته وطوله وعرضه وعمقه ، فتطبق من الأرض فرسخا ، بعد أن كانت تطبق أصبعا ، من غير أن يزيد فيها عَرَضا أو جسماً أو ينقص منها عَرَضا أوجسما .

قال أبو محمد ثم نصير إلى « ثمامة » فنجده من رِقَّةِ الدين ، وتنقص الإسلام ، والاستهزاء به ، وإرساله لسانه على ما لا يكون على مثله رجل يعرف الله تعالى ويؤمن به .

ومن المحفوظ عنه المشهور أنه رأى قوما يتعادَوْن يوم الجمعة إلى المسجد ، لخوفهم فوت الصلاة .

فقال : انظروا إلى البقر ، انظروا إلى الحمير .

ثم قال لرجل من إخوانه ، ما صنع هذا العربى[2] بالناس .

ثم نصير إلى « محمد بن الجهم البرمكى » فنجد مصحفه كُتُب أرسططاليس ، فى الكون والفساد والكيان ، وحدود المنطق بها ، يقطع دهره ، ولا يصوم شهر رمضان ، لأنه — فيما ذكر — لايقدر على الصوم .

وكان يقول : لا يستحق أحد من أحد شكراً على شيء فعله به ، أو خير أسداه إليه .

لأنه لا يخلو أن يكون فعل ذلك طلباً للثواب من الله تعالى ، فإنما[3] إلى نفسه قصد .

---

(١) وفى نسخة « يعتده » .
(٢) وفى نسخة : « القرشى » .
(٣) وفى نسخة « فإلى » .

أو يكون فعله للمكافأة ، فإنه إلى الربح ذهب .

أو يكون فعله للذكر والثناء ، ففى حظه سعى ، وفى حَبْله حَطَب[1] .

أو فعله رحمة له ، ورقة وقعت فى قلبه ، فإنما سكّن بتلك العطية علته ، وداوى بها من دائه .

وهذا خلاف قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا يشكر الله من لا يشكر الناس » .

وذكر رجل من أصحاب الكلام عنه ، أنه أوصى عند وفاته ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الثلث والثلث كثير » .

وأنا أقول : إن ثلث الثلث كثير ، والمساكين حقوقهم فى بيت المال إن طلبوه طَلَبَ الرجال ، أخذوه ، وإن قعدوا عنه قعود النساء ، حُرِموه ، فلا رحم الله من يرحمهم .

قال أبو محمد : وحدثنى رجل سايره ، فنفرت به دابته فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اضربوها على العثار ، ولا تضربوها على النفار » .

وأنا أقول : لا تضربوها على العثار ، ولا على النفار .

قال أبو محمد : ولست أدرى ، أيصح هذا عن[2] رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أم لا يصح ، وإنما هو شيء حكى عنه وقد أخطأ .

---

(١) فى القاموس : وحطب فى حبلهم يحطب : نصرهم .

(٢) وفى نسخة « من قول رسول الله » .

والصواب فى القول الأول لأن الدابة تنفر من البئر[1] أو من الشىء تراه ولا يراه الراكب ، فتتقحم ، وفى تقحمها ، الملكة .

فنهى عن ضربها على النفار ، وأمر بضربها على العثار ، لتجدّ فلا تعثر ، لأن العثرة لا تكاد تكون إلا عن توان .

قال أبو محمد : ثم نصير إلى أصحاب الرأى ، فنجدهم أيضاً يختلفون ويقيسون ، ثم يدعون القياس ويستحسنون ، ويقولون بالشىء ويحكمون به ، ثم يرجعون .

حدثنى سهل بن محمد قال : حدثنا الأصمعى عن حماد بن زيد قال : سمعت يحيى بن مخنف قال : جاء رجل من أهل المشرق إلى أبى حنيفة بكتاب منه بمكة ، عاماً أول ، فعرضه عليه مما كان يسأل[2] عنه ، فرجع عن ذلك كله .

فوضع الرجل التراب على رأسه ، ثم قال : يامعشر الناس أتيت هذا الرجل عاما أوّلا ، فأفتانى بهذا الكتاب ، فأهرقت به الدماء ، وأنكحت به الفروج ثم رجع عنه العام .

حدثنى سهل بن محمد قال : أنا المختار ابن عمرو ، أن الرجل قال له : كيف هذا ؟

قال : كان رأيا رأيته ، فرأيت العام غيره .

قال : فتأمننى أن لاترى من قابل شيئاً آخر ؟

قال : لا أدرى كيف يكون ذلك .

---

(١) وفى نسخة « من النهر » .

(٢) فى نسخة « سئل » .

فقال له الرجل : لـكنى أدرى أن عليك لعنة الله .

وكان الأوزاعى يقول : إنا لا نَنْقِم على أبي حنيفة أنه رأى ، كلنا يرى ؛ ولـكننا ننقم عليه أنه يجيئه الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيخالفه إلى غيره .

حدثنى سهل بن محمد قال : نا الأصمعى عن حماد بن زيد قال : شهدت أبا حنيفة سئل عن مُحْرِم لم يجد إزاراً ، فلبس سراويل ، فقال : عليه الفدية .

فقلت : سبحان الله ، حدثنا عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى المحرم .
« إذا لم يجد إزاراً لبس سراويل ، وإذا لم يجد نعلين ، لبس خفين .

فقال : دعنا من هذا ، حدثنا حماد عن إبراهيم أنه قال : عليه الـكفارة .

وروى أبو عاصم عن أبي عوانة قال : كنت عند أبي حنيفة ، فسئل عن رجل سرق وَدِيًّا (١) فقال : عليه القطع .

فقلت له : حدثنا يحي بن سعيد ، عن محمد بن يحي بن حبان ، عن رافع بن خديج قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم « لا قطع فى ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ (٢) » .

فقال : ما بلغنى هذا .

قلت له : فالرجل الذى أفتيته ، رُدَّه .

---

(١) الودى بتشديد الياء ، صغار النخل ، واحدته « ودية » .
(٢) الـكثر بفتحتين . جمار النخل .

قال : دعه ، فقد جرت به البغال الشُّهْب .

قال أبو عاصم : أخاف أن تكون إنما جرت بلحمه ودمه .

وقال على بن عاصم : حدثت أبا حنيفة بحديث عبد الله ، فى الذى قال « من يذبح للقوم شاة أزوجه أول بنت تولد لى » ففعل ذلك الرجل ، فقضى ابن مسعود أنها امرأته وأن لها مهر نسائها .

فقال أبو حنيفة : هذا قضاء الشيطان .

ولم أر[1] أحداً ألهج بذكر أصحاب الرأى وتنقصهم[2] والبعث على قبيح أقاويلهم ، والتنبيه عليها ، من إسحاق بن إبراهيم الحنظلى المعروف بابن راهويه .

وكان يقول : نبذوا كتاب الله تعالى ، وسنن رسوله الله صلى الله عليه وسلم ، ولزموا القياس .

وكان يعدد من ذلك أشياء ، منها قولهم : إن الرجل إذا نام جالساً ، واستثقل فى نومه ، لم يجب عليه الوضوء .

ثم أجمعوا على أن كل من أغمى عليه ، منتقض الطهارة قال : وليس بينهما فرق .

---

(١) تنبيه الترتيب المثبت هنا هو الواقع فى النسخة الدمشقية ، ووقع فى النسخة البغدادية ، تقديم قوله « ولم أر أحداً » إلى قوله « ولزموا القياس » على قوله « وقال على بن عاصم (الحكاية) ثم بعدها ، ما هو من كلام بعض الرواة عن عن المؤلف ، ما نصه « هذه الحكاية لم يملها علينا ابن قتيبة » ثم قال رجع (يعنى المؤلف) إلى كلام إسحاق بن راهويه « ولزموا القياس ، وكان الخ » فتنبه اهـ مصححه الأسعردى .

(٢) وفى نسخة « ينغضهم » .

على أنه ليس فى المغمى عليه أصل ، فيحتج به فى انتقاض وضوئه .

وفى النوم غير حديث ـ منها قول النبي صلى الله عليه وسلم « العين وِكاء السَّهِ . فإذا نامت العين انفتح الوكاء » .

وفى حديث آخر « من نام ، فليتوضأ » .

قال : فأوجبوا فى الضجعة الوضوء ، إذا غلبه النوم ، وأسقطوه عن النائم المستثقل » راكعا أو ساجدا .

قال : وهاتان الحالان ، فى خشية الحدث ، أقرب من الضجعة .

فلاهمُ اتبعوا أثرا ، ولا لزموا قياساً .

قال : وقالوا من تقهقه بعد التشهد أجزأته صلاته ، وعليه الوضوء لصلاة أخرى .

قال : فأى غلط أبيَنُ من غلط من يحتاط لصلاة لم تحضر ، ولا يحتاط لصلاة هو فيها .

قال : وقالوا فى رجل توفى ، وترك جده أبا أمه وبنت بنته ـ المال للجد دون بنت البنت .

وكذلك هو ـ عندهم ـ مع جميع ذوى الأرحام .

قال : فأى خطأ أفحش من هذا ، لأن الجد يُدْلِى بالأم ، فكيف يفضل على بنت البنت ، وهى تدلى بالبنت ، إلا أن يكون شبهوا أبا الأم بأبى الأب ، إذ اتفق أسماؤهم .

قال أبو محمد : وحدثنا إسحاق ، وهو ابن راهويه ، قال : نا وكيع أن أبا حنيفة قال : ما باله يرفع يديه عند كل رفع وخفض ؟ أيريد أن يطير ؟

فقال له عبد الله بن المبارك : إن كان يريد أن يطير إذا افتتح ، فإنه يريد أن يطير إذا خفض ورفع .

قال : هذا مع تحكمه فى الدين ، كقوله : أقطع فى الساج والقنا ، ولا أقطع فى الخشب والحطب ، وأقطع فى النَّوْرَة ، ولا أقطع فى الفخار والزجاج .

فكأن الفخار والزجاج ليسا مالاً وكأن الآبنوس ليس خشباً .

وقال إسحق بن راهويه : وسئل ـ يعنى أبا حنيفة ـ عن الشرب فى الإناء المفضض .

فقال : لا بأس به ، إنما هو بمنزلة الخاتم فى إصبعك ، فتدخل يدك الماء ، فتشرب به بها .

وكان يعدد من هذا ، أشياء يطول الكتاب بها .

وأعظمُ منها ، مخالفةُ كتاب الله كأنهم لم يقرءوه .

وكان أبو حنيفة لا يَدِى لِوَلِىِّ المقتول عمداً إلا أن يعفو أو يقتص ، وليس له أن يأخذ الدية ، والله تبارك وتعالى يقول (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِى الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِىَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ).

يريد : فمن عفا عن الدم ، فليتبع بالدية اتباعا بالمعروف ، أى : يطالِبُ مطالبة جميلة ، لا يرهق المطلوب ، وليؤد المطالَبُ المطلوبَ ، أداء بإحسان ، لا مَطْلَ فيه ولا دفاع عن الوقت .

ثم قال (ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ) يعنى تخفيفاً عن المسلمين ، مما كان بنو إسرائيل أُلْزِموه ، فإنه لم يكن للولى إلا أن يقتص أو يعفو .

ثم قال (فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذٰلِكَ) أى : بعد أخذ الدية فقتل .
(فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ) .

قالوا يُقتَل ، ولا تؤخذ منه الدية .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا أعافى أحدا قتل بعد أخذ الدية.

وهذا وأشباهه من مخالفة القرآن لا عذر فيه ، ولا عذر فى مخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العلم بقوله .

فأما الرأى فى الفروع ، فأخف أمراً ، وإن كان مخارج أصول الأحكام ، ومخارج الفرائض والسنن ، على خلاف القياس وتقدير العقول .

حدثنى الزيادى قال : نا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبى إسحاق ، عن عبد خير قال : قال على بن أبى طالب « ما كنت أرى أن أعلى القدم أحق بالمسح من باطنها ، حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على أعلى قدميه .

وحدثنى أبو حاتم عن الأصمعى قال : سمعت زفر بن هذيل يقول ، فى رجل أوصى لرجل ، بما بين العشرة إلى العشرين .

قال : يعطى تسعة ، ليس له ذلك العقد ، ولا هذا العقد .

كما تقول «له ما بين الأسطوانتين» فله ما بينهما ، ليست له الأسطوانتان .

فقلنا له: فرجل معه ابن له محظوظ[1] قيل : له كم لابنك ؟

---

(١) وفى نسخة « مخضوب » وليحرر ا هـ مصححه .

قال : ما بين الستين إلى اثنين وستين ، فهذا ـ فى قياسكم ـ ابن سنة .

قال : استحسن فى هذا الموضع .

وحدثنا عن مالك فى الموطأ ، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن قال : سألت سعيد بن المسيب : كم فى إصبع المرأة ؟

قال : عشر من الإبل .

قلت : فكم فى إصبعين ؟

قال : عشرون من الإبل .

قلت : فكم فى ثلاث أصابع ؟

قال ثلاثون من الإبل .

قلت : فكم فى أربع أصابع ؟

قال : عشرون من الإبل .

قلت : حين عظم جرحها ، واشتدت مصيبتها ، نقص عقلها[1] ؟

قال : هى السُّنّة يا ابن أخى .

قال أبو محمد : وكان أشد أهل العراق ، فى الرأى والقياس ، الشعبى ، وأسهلهم فيه ، مجاهد .

حدثنى أبو الخطاب قال : حدثنى مالك بن سعيد قال : نا الأعمش عن مجاهد ، أنه قال : أفضل العبادة ، الرأى الحسن .

---

(١) أى : ديتها .

وحدثنى محمد بن خالد محمد بن خداش قال : حدثنى مسلم[1] ابن قتيبة قال : نا مالك بن مغول قال : قال لى الشعبى ـ و نظر إلى أصحاب الرأى ـ : ماحدثك هؤلاء عن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، فاقبله ، وما خبروك به عن رأيهم ، فارم به فى الُحش[2] .

وكان يقول : إياكم والقياس ، فإنكم إن أخذتم به ، حرّمتم الحلال ، وأحللتم الحرام .

قال أبو محمد : حدثنى الرياشى قال : نا الأصمعى ، عن عمر بن أبى زائدة قال : قيل للشعبى : إن هذا لا يجىء فى القياس ، فقالَ أيْرٌ[3] فى القياس .

وحدثنى الرياشى ، عن أبى يعقوب الخطابى ، عن عمه ، عن الزهرى أنه قال : الحديث ذَكَرٌ ، يحبه ذكور الرجال ، ويكرهه مؤنثوهم .

قال أبو محمد : وكيف يطرد لك القياس فى فروع ، لا يتفق أصولها ، والفرع تابع للأصل ؟

وكيف يقع فى القياس أن يقطع سارق عشر دراهم ، ويمسك عن غاصب مائة ألف درهم ؟

ويجلد قاذف الحر الفاجر ، ويعفى عن قاذف العبد العفيف ؟

وتستبرأ أرحام الإماء بحيضة ، ورحم الحرة بثلاث حيض .

---

(١) وفى نسخة « سلم » وليحرر .
(٢) الحش : المرحاض .
(٣) أير : الذكر . العضو التناسلى للرجل .

ويحصن الرجل بالعجوز الشوهاء السوداء ، ولا يحصن بمائة أمة حسناء ؟

ويوجب على الحائض قضاء الصوم ولا يوجب عليها قضاء الصلاة .

ويجلد فى القذف بالزنا أكثر من الجلد فى القذف بالكفر .

ويقطع فى القتل بشاهدين ، ولا يقطع فى الزنا بأقل من أربعة ؟

قال أبو محمد : ثم نصير إلى الجاحظ ، وهو آخر المتكلمين ، والمعاير على المتقدمين ، وأحسنهم للحجة استثارة ، وأشدهم تلطفا ، لتعظيم الصغير ، حتى يَعْظُم ، وتصغير العظيم حتى يَصْغُر ، ويبلغُ به الاقتدار إلى أن يعمل الشيء ونقيضه ، ويحتج لفضل السودان على البيضان .

وتجده يحتج ، مرة للعثمانية على الرافضة ، ومرة للزيدية على العثمانية وأهل السنة .

ومرة يفضل عليا رضى الله عنه ، ومرة يؤخره ، ويقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويُتْبِعه قال : الجماز ، وقال إسماعيل بن غزوان : كذا وكذا ، من الفواحش .

ويَجِل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن أن يذكر فى كتاب ذُكِرَا فيه فكيف فى ورقة ، أو بعد سطر وسطرين ؟

ويعمل كتابا ، يذكر فيه حجج النصارى على المسلمين .

فإذا صار إلى الرد عليهم ، تجوز فى الحجة ، كأنه إنما أراد تنبيهم على مالا يعرفون ، وتشكيك الضعفة من المسلمين .

وتجده يقصد فى كتبه للمضاحيك والعبث ، يريد بذلك ، استمالة الأحداث ، وشُرّاب النبيذ .

ويستهزئ من الحديث ، استهزاء ، لا يخفى على أهل العلم .

كذكره كبد الحوت ، وقرن الشيطان ، وذكر الحجر الأسود وأنه كان أبيض ، فَسَوَّدَهُ المشركون ، وقد كان يجب أن يبيضه المسلمون حين أسلموا .

ويذكر الصحيفة ، التى كان فيها المنزل فى الرضاع ، تحت سرير عائشة ، فأكلتها الشاة .

وأشياء من أحاديث أهل الكتاب فى تنادم الديك والغراب ، ودفن الهدهد أمه فى رأسه ، وتسبيح الضفدع ، وطوق الحمامة وأشباه هذا ، مما سنذكره فيما بَعْدُ ، إن شاء الله .

وهو — مع هذا — من أكذب الأمة وأوضعهم لحديث ، وأنصرهم لباطل .

ومن علم — رحمك الله — أن كلامه مِنْ عمله ، قلَّ إلا فيما ينفعه .

ومن أيقن أنه مسئول عما ألف ، وعما كتب ، لم يعمل الشيء وضده ، ولم يستفرغ مجهوده فى تثبيت الباطل عنده ، وأنشدنى الرياشى .

وَلَا تَكْتُبْ بِخَطِّكَ غَيْرَ شَيْءٍ   يَسُرُّكَ فِي الْقِيَامَةِ[1] أَنْ تَرَاهُ

قال أبو محمد : وبلغنى أن من أصحاب الكلام ، من يرى الخمر غير محرمة ، وأن الله تعالى إنما نهى عنها ، على جهة التأديب ، كما قال (وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ) .

وكما قال (وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ) .

ومنهم من يرى نكاح تسع من الحرائر جائز ، لقول الله تعالى

---

(١) وفى نسخة فى « العواقب »

(فَانْكِحُوا مَاطَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ) .

قالوا : فهذا تسع قالوا : والدليل على ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات عن تسع ، ولم يطلق الله لرسوله فى القرآن ، إلا ما أطلق لنا .

ومنهم من يرى شحم الخنزير وجلده حلالا ، لأن الله تعالى إنما حرم لحمه فى القرآن فقال (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ) فلم يحرم شيئاً غير لحمه .

ومنهم من يقول إن الله تعالى لا يعلم شيئاً ، حتى يكون ، ولا يخلق شيئاً ، حتى يتحرّى .

فَبِمَنْ يُتعلَّق من هؤلاء ؟ ومن يُتَّبع وهذه مذاهبهم ؟ وهذه نِحلَهم ؟ وهكذا اختلافهم ؟ .

وكيف يطمع فى تخلص الحق من بينهم ؟ وهم – مع تطاول الأيام بهم ، ومر الدهور – على المقايسات والمناظرات ؟ لا يزدادون إلا اختلافا ، ومن الحق إلا بُعْداً ؟

وكان أبو يوسف يقول : من طلب الدين بالكلام ، تزندق ، ومن طلب المال بالكيمياء ، أفلس ، ومن طلب غرائب الحديث ، كُذِّب .

قال أبو محمد : وقد كنت فى عُنفوان الشباب وتَطَلُّبِ الآداب ، أحب أن أتعلق من كل علم بسبب ، وأن أضرب فيه بسهم .

فربما حضرت بعض مجالسهم ، وأنا مغتر بهم ، طامع أن أصدُر عنه بفائدة ، أو كلمة تدل على خير ، أو تَهْدِي لرشد .

فأرى من جرأتهم على الله تبارك وتعالى ، وقلة توقيهم ، وحملهم أنفسهم على العظائم لطرد القياس ، أو لئلا يقع انقطاع ـ ما أرجع معه خاسراً نادما .

وقد ذكرهم محمد بن بشير الشاعر ، وقد أصاب فى وصفهم ، حين يقول :

دَعْ مَنْ يَقُولُ[1] الْكَلَامَ نَاحِيَةً ... فَمَا يَقُولُ الْكَلَامَ ذُو وَرَعِ
كُلُّ فَرِيقٍ بُدوُّهُمْ حَسَنٌ ... ثُمَّ يَصِيرُونَ بَعْدُ لِلشَّنَعِ
أَكْثَرُ مَا فِيهِ أَنْ يُقَالَ لَهُ ... لَمْ يَكُ فِي قَوْلِهِ بِمُنْقَطِعِ

وقال عبد الله[2] بن مصعب :

تَرَى الْمَرْءَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَقُولَا ... وَأَسْلَمُ لِلْمَرْءِ أَنْ لَا يَقُولَا
فَأَمْسِكْ عَلَيْكَ فُضُولَ الْكَلَامِ ... فَإِنَّ لِكُلِّ كَلَامٍ فُضُولَا
وَلَا تَصْحَبَنَّ أَخَا بِدْعَةٍ ... وَلَا تَسْمَعَنَّ لَهُ الدَّهْرَ قِيلَا
فَإِنَّ مَقَالَتَهُمْ كَالظِّلَا ... لِ يُوشِكُ أَفْيَاؤُهَا أَنْ تَزُولَا
وَقَدْ أَحْكَمَ اللهُ آيَاتِهِ ... وَكَانَ الرَّسُولُ عَلَيْهَا دَلِيلَا
وَأَوْضَحَ لِلْمُسْلِمِينَ السَّبِيلَ ... فَلَا تَتْبَعَنَّ[3] سِوَاهَا سَبِيلَا
أُنَاسٌ بِهِمْ رِيبَةٌ فِي الصُّدُور ... وَيُخْفُونَ فِي الْجَوْفِ مِنْهَا غَلِيلَا
إِذَا أَحْدَثُوا بِدْعَةً فِي الْقُرْآنِ ... تَعَادَوْا[4] عَلَيْهَا فَكَانُوا عُدُولَا
فَخَلِّهِمُ وَالَّتِي يَهْضِبُونَ[5] ... وَوَلِّهِمُ مِنْكَ صَمْتًا طَوِيلَا

(١) وفى نسخة « يقود » فى الموضعين .
(٢) وفى نسخة « مصعب بن عبد الله بن مصعب » .
(٣) وفى نسخة « تبغين » .
(٤) وفى نسخة « تغاذوا » بالمعجمة : وهى أظهر .
(٥) كذا بالأصول .

قال أبو محمد : وقد كنت سمعت بقول عمر بن عبد العزيز رحمه الله .

من جعل دينه غرضاً [1] للخصومات ، أكثر التنقل .

وكنت أسمعهم يقولون : إن الحق يدرك بالمقايسات والنظر ، ويلزم من لزمته الحجة أن ينقاد لها .

ثم رأيتهم ، فى طول تناظرهم ، وإلزام بعضهم بعضا الحجة ، فى كل مجلس مرات ، لا يزولون عنها ، ولا ينتقلون .

وسأل رجل من أصحاب هشام بن الحكم ، رجلا من المعتزلة فقال له : أخبرنى عن العالم ، هل له نهاية وحد ؟

فقال المعتزلى : النهاية ـ عندى ـ على ضربين أحدهما نهاية الزمان ، من وقت كذا إلى وقت كذا .

والآخر نهاية الأطراف والجوانب ، وهو مُتناهٍ بهاتين الصفتين .

ثم قال له : فأخبرنى عن الصانع عز وجل ، هل هو متناه ؟

فقال : محال .

قال : فتزعم أنه يجوز أن يخلق المتناهى ، من ليس بمتناه ؟

فقال : نعم . قال : فلم لايجوز أن يخلق الشىء ، من ليس بشىء ، كما جاز أن يخلق المتناهى من ليس بمتناه ؟

قال : لأن ما ليس بشىء ، هو عدم وإبطال .

قال له : وما ليس بمتناه ، عدم وإبطال .

---

(١) بفتحتين أى « هدفاً » .

قال : « لا شيء » هو نفى .

قال له : وما ليس بمتناه ، نفى .

قال : قد أجمع الناس على أنه شيء إلا جهما وأصحابه .

قال : قد أجمع الناس أنه متناه .

قال : وجدت كل شيء متناه ، محدثا مصنوعا عاجزاً ؟

قال : ووجدت كل شيء محدثاً مصنوعاً عاجزاً .

قال : لما أن وجدت هذه الأشياء مصنوعة ، علمت أن صانعها شيء ؟

قال : ولما أن وجدت هذه الأشياء متناهية ، علمت أن صانعها متناه .

قال : لو كان متناهيا ، كان محدثا ، إذ وجدت كل متناه محدثا .

قال : ولو كان شيئاً ، كان محدثاً عاجزاً ، إذْ وجدت كل شيء محدثا عاجزا ، وإلا فما الفرق ؟ فأمسك .

قال : وسأل آخرُ آخرَ عن العلم فقال له : أتقول أن سميعا فى معنى عليم؟

قال : نعم .

قال (لَقَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ فَقِيرٌ) هل : سمعه[1] حين قالوه ؟

قال : نعم .

قال : فهل سمعه قبل أن يقولوا ؟ قال : لا .

قال : فهل علمه قبل أن يقولوه ؟ قال : نعم .

---

(١) فى نسخة « سمعهم » .

قال له : فأرى فى « سميع » معنى غير معنى « عليم » فلم يجب .

قال أبو محمد : قلت له وللأول : قد لزمتكما الحجة ، فلم لاتنتقلان عما تعتقدان إلى ما ألزمتكماه الحجةُ .

فقال : أحدهما : لو فعلنا ذلك ، لانتقلنا فى كل يوم مرات .

وكفى بذلك حَيْرة .

قلت فإذا كان الحق إنما يعرف بالقياس والحجة ، وكنت لا تنقاد لهما بالاتباع ، كما تنقاد بالانقطاع ، فما تصنع بهما ؟ — التقليد أربح لك والمقام على أثر الرسول صلى الله عليه وسلم ، أولى بك .

قال : واختلفوا فى ثبوت الخبر فقال بعضهم: يثبت الخبر بالواحد الصادق.

وقال آخر : يثبت باثنين ، لأن الله تعالى أمر بإشهاد اثنين عدلين .

وقال آخر : يثبت بثلاثة ، لأن الله عز وجل قال (فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِى الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ).

قالوا : وأقل ما تكون الطائفة ، ثلاثة .

وغلطوا فى هذا القول ، لأن الطائفة تكون واحداً ، واثنين ، وثلاثة ، وأكثر ، لأن الطائفة ، بمعنى القطعة ، والواحد قد يكون قطعة من القوم .

وقال الله تعالى (وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) يريد الواحد والاثنين .

وقال آخر : يثبت بأربعة ، لقول الله تعالى (لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ) .

وقال آخر : يثبت باثنى عشر ، لقول الله تعالى (وَ بَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَىْ عَشَرَ نَقِيباً) .

وقال آخر : يثبت بعشرين رجلا ، لقول الله تعالى (إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ) .

وقال آخر : يثبت بسبعين رجلا ، لقول الله عز وجل (وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلاً لِمِيقَاتِنَا) .

فجعلوا كل عدد ذكر فى القرآن ، حجة فى صحة الخبر .

ولو قال قائل : إن الخبر لا يثبت إلا بثمانية ، لقول الله تعالى فى أصحاب الكهف ، وهم الحجة على أهل ذلك الزمان (سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ) ولا يجوز أن يكونوا ثمانية ،حتى يكون الكلب ثامنهم أو قال : لا يثبت الخبر إلا بتسعة عشر ، لقول الله تعالى ، فى خزنة جهنم ، حين ذكرها ، فقال (عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ) لكان أيضاً قولا وعدداً ، مستخرجا من القرآن .

وهذه الاختيارات ، إنما اختلفت هذا الاختلاف ، لاختلاف عقول الناس ، وكل يختار على قدر عقله .

ولو رجعوا إلى أن الله تعالى إنما أرسل إلى الخلق كافة ، رسولا واحداً وأمرهم باتباعه وقبول قوله ، وأنه لم يرسل اثنين ولا أربعة ، ولا عشرين ولا سبعين ، فى وقت واحد ، لدلّهم ذلك على أن الصادق العدل ، صادقُ الخبر ، كما أن الرسول الواحد المبلغ عن الله تعالى ، صادق الخبر ، ولم يكن قصدنا لهذا الباب ، فنطيلَ فيه .

قال أبو محمد : وفسروا القرآن بأعجب تفسير، يريدون أن يردّوه إلى مذاهبهم، ويحملوا التأويل على نِحلهم .

فقال فريق منهم فى قوله تعالى (وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضَ) أى علمُه، وجاءوا على ذلك بشاهد لا يعرف، وهو قول الشاعر .

وَلاَ يُكَرْسِئُ عِلْمَ اللهِ مَخْلُوقُ

كأنه عندهم، ولا يعلم علم الله مخلوق .

والكرسى غير مهموز، و « يكرسئ » مهموز، يستوحشون أن يجعلوا لله تعالى كرسياً، أو سريراً، ويجعلون العرش شيئاً آخر .

والعرب لا تعرف العرش إلا السرير، وما عُرِش من السُّقوف والآبار . يقول الله تعالى (وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ) أى على السرير .

وأميةُ بن أبى الصلت يقول :

مَجِّدُوا اللهَ وَهُوَ لِلْمَجْدِ أَهْلُ ... رَبُّنَا فِى السَّمَاءِ أَمْسَى كَبِيرَا
بِالْبِنَاءِ الْأَعْلَى الَّذِى سَبَقَ النَّا ... سَ وَسَوَّى فَوْقَ السَّمَاءِ سَرِيرَا
شَرْجَعاً[1] مَا يَنَالُهُ بَصَرُ الْعَيْـ ... ـنِ تَرَى دُونَهُ الْمَلَائِكَ صُورَا[2]

وقال فريق منهم، فى قول الله تعالى (وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا)، إنها همت بالفاحشة، وهمّ هو بالفرار منها أو الضرب لها والله تعالى يقول (لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ) أفتراه أراد الفرار منها أو الضرب لها، فلما رأى البرهان أقام عندها .

---

(١) أى : طويلا .

(٢) جمع « أصور » وهو المائل العنق .

وليس يجوز فى اللغة أن تقول : « هممت بفلان ، وهمَّ بى » وأنت تريد اختلاف الهمَّيْنِ حتى تكونُ أنت تهم بإهانته ، ويهم هو ، بإكرامك ، وإنما يجوز هذا الكلام إذا اتفق الهمان .

وقال فريق منهم ، فى قول الله تعالى (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى) إنه أتخم من أكل الشجرة .

فذهبوا إلى قول العرب « غَوِى الفصيلُ يَغْوَى غَوًى » إذا أكثر من شرب اللبن ، حتى يَبْشَم ، وذلك « غَوَى يَغْوِى غياً » .

وهو من البَشَم « غَوِىَ يَغْوَى غَوًى » .

وقال فريق منهم ، فى قول الله تعالى (وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ) أى ألقينا فيها .

يذهب إلى قول الناس « ذرته الريحُ » .

ولا يجوز أن يكون ذرأنا من » ذرته الريح « لأن « ذرأنا » مهموز ، و « ذرته الريح تذوره » غير مهموز .

ولا يحوز أيضاً أن نجعله من « أذرته الدابة عن ظهرها » أى « ألقته » لأن ذلك من « ذرأت » تقدير « فعلت » بالهمز .

وهذا من « أذريت » تقدير « أفعلت » بلا همز .

واحتج بقول المثقَّب العبدى .

تقولُ إذَا ذَرَأْتُ لَهَا وَضِينِى[1] أَهٰذَا دِينُهُ[2] أَبَدًا وَدِينِى

---

(١) الوضين : بطان عريض ، منسوج من سيور أو شعر ، أو لا يكون إلا من جلد ا هـ قاموس .

(٢) أى عادته كما دل عليه استشهاد ابن حزم فى الملل والنحل ، كتبه مصححه الأسعردى .

وهذا تصحيف ، لأنه قال تقول « إذا درأت » أى « دفعت » بالدال غير مجعمة .

وقالوا فى قوله عز وجل (وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِباً فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ) أنه[1] ذهب مغاضباً لقومه استيحاشاً من أن يجعلوه مغاضباً لربه ، مع عصمة الله .

فجعلوه خرج مغاضباً لقومه ، حين آمنوا ، ففروا إلى مثل ما استقبحوا .

وكيف يجوز أن يَغضب نبي الله ، صلى الله عليه وسلم ، على قومه حين آمنوا ؟ وبذلك بعث ، وبه أمر ؟!

وما الفرق بينه وبين عدو الله ، إن كان يَغضب من إيمان مائة ألف أو يزيدون ، ولم يخرج مغاضباً لربه ، ولا لقومه ؟ وهذا مبين فى كتابى المؤلف فى « مشكل القرآن » .

ولم يكن قصدى فى هذا الكتاب ، الإخبار عن هذه الحروف وأشباهها ، وإنما كان القصد به ، الإخبار عن جهلهم وجرأتهم على الله تعالى ، بصرف الكتاب إلى ما يستحسنون ، وحمل التأويل على ماينتحلون .

وقالوا فى قوله تعالى(وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً) أى فقيراً إلى رحمته .

وجعلوه من « الخَلّة » بفتح الخاء ، استيحاشاً من أن يكون الله تعالى ، خليلا لأحد من خلقه واحتجوا بقول زهير[2] .

---

(١) وفى نسخة « أى » .

(٢) أى : زهير بن أبى سلمى المزنى . من قصيدة له يمدح فيها هرم بن سنان المرى . ومطلعها .

قِفْ بالدِّيَارِ الَّتِي لَمْ يَعْفُهَا الْقِدَمُ   بَلَى وَغَيَّرَهَا الْأَرْوَاحُ وَالدِّيَمُ

وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْأَلَةٍ　　يَقُولُ لاَ غَائِبٌ مَالِي وَلاَ حَرِمَ

أى إن أتاه فقير

فأية فضيلة فى هذا القول ، لإبراهيم صلى الله عليه وسلم ؟

أما تعلمون أن الناس جميعاً ، فقراء إلى الله تعالى ؟

وهل إبراهيم فى « خليل الله » إلا كما قيل « موسى كليم الله » .

و « عيسى روح الله » ؟

وقالوا فى قوله تعالى (وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ) إن اليد ، ههنا ، النعمة لقول العرب « لى عند فلان يد » أى نعمة ومعروف .

وليس يجوز أن تكون اليد ، ههنا ، النعمة لأنه قال « غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ » معارضة عما قالوه فيها[1] ثم قال (بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ) .

ولا يجوز أن يكون أراد « غُلَّتْ نعمهم ، بل نعمتاه مبسوطتان » لأن النعم لا تُغَل ، ولأن المعروف لا يكنى عنه باليدين ، كما يكنى عنه باليد ، إلا أن يريد جنسين من المعروف ، فيقول : لى عنده يدان .

ونِعَمُ الله تعالى أكثر من أن يحاط بها .

قال أبو محمد : وأعجب من هذا التفسير تفسير الروافض للقرآن ، وما يدعونه من علم باطنه بما وقع إليهم من[2] الجفر الذى ذكره هارون بن سعد العجلىّ وكان رأس الزيدية فقال .

(١) أى : فى يد الله ، وفى نسخة « فيه » أى « فى الله » اهـ .
(٢) وفى نسخة « عن » .

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الرَّافِضِينَ تَفَرَّقُوا   فَكُلُّهُمُ فِي جَعْفَرٍ قَالَ مُنْكَرًا
فطَائِفَةٌ قَالُوا إِمَامٌ وَمِنْهُمُ   طَوَائِفُ سَمَّتْهُ النَّبِيَّ الْمُطَهَّرَا
وَمِنْ عَجَبٍ لَمْ أَقْضِهِ جِلْدُ جَفْرِهِمْ   بَرِئْتُ إِلَى الرَّحْمٰنِ مِمَّنْ تَجَفَّرَا
بَرِئْتُ إِلَى الرَّحْمٰنِ مِنْ كُلِّ رَافِضٍ
بَصِيرٍ بِبَابِ الْكُفْرِ فِي الدِّينِ أَعْوَرَا
إِذَا كَفَّ أَهْلُ الْحَقِّ عَنْ بِدْعَةٍ مَضَى
عَلَيْهَا وَإِنْ يَمْضُوا عَلَى الْحَقِّ قَصَّرَا
وَلَوْ قَالَ إِنَّ الْفِيلَ ضَبٌّ لَصَدَّقُوا   وَلَوْ قَالَ زِنْجِيٌّ تَحَوَّلَ أَحْمَرَا
وَأَخْلَفَ مِنْ بَوْلِ الْبَعِيرِ فَإِنَّهُ   إِذَا هُوَ لِلْإِقْبَالِ وُجِّهَ أَدْبَرَا
فَقُبِّحَ أَقْوَامٌ رَمَوْهُ بِفِرْيَةٍ
كَمَا قَالَ فِي عِيسَى الفِرَى مَنْ تَنَصَّرَا

قال أبو محمد : وهو جلد جفر ، ادَّعَوْا أنه كتب فيه لهم الإمام ، كل ما يحتاجون إلى علمه ، وكل ما يكون إلى يوم القيامة .

فمن ذلك قولهم فى قول الله عز وجل (وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ) أنه ، الإمام ، ووَرِثَ النبي صلى الله عليه وسلم علمه .

وقولهم ، فى قول الله عز وجل (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً) أنها عائشة رضى الله عنها .

وفى قوله تعالى (فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا) أنه طلحة والزبير .

وقولهم فى الخمر والميسر : إنهما أبو بكر وعمر ، رضى الله عنهما

والجبت :والطاغوت : إنهما معاوية وعمرو بن العاص ، مع عجائب أرغب[1] عن ذكرها ، ويرغب من بلغه كتابنا هذا ، عن استماعه .

وكان بعض أهل الأدب يقول : ماأشبّه تفسير الرافضة للقرآن إلا بتأويل رجل من أهل مكة للشعر ، فإنه قال ذات يوم : ما سمعت بأكذب من بنى تميم ، زعموا أن قول القائل .

بَيْتُ زُرارةُ مُحْتَبٍ بِفِنائِه ... ومجاشِعٌ وأبو الفوارِسِ نَهشلُ

أنه فى رجال منهم قيل له : فما تقول أنت فيهم[2] ؟ قال : البيت بيت الله ، وزرارة ، الحجرُ . قيل : فمجاشع ؟ قال : زمزم ، جشعت بالماء .

قيل : فأبو الفوارس ؟ قال : أبو قبيس .

قيل له : فنهشل ؟ قال : نهشل أشده[3] وفكّر ساعة ، ثم قال : نهشل مصباح الكعبة ، لأنه طويل أسود ، فذلك نهشل .

وهم أكثر أهل البدع افتراقاً ونحلا .

فمنهم قوم يقال لهم « البيانية » ينسبون إلى رجل يقال له « بيان » قال لهم « إلىّ أشار الله تعالى إذ قال(هٰذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ) وهم أول من قال بخلق القرآن .

ومنهم المنصورية أصحاب أبى منصور الكسف وكان قال لأصحابه « فىّ نزل قوله (وَإِنْ يَرَوْا كِسَفاً مِنَ السَّمَاءِ سَاقِطاً) .

---

(١) وفى نسخة « نرغب » .
(٢) كذا بالأصول ، ولعل الصواب « فيه » اه مصححه .
(٣) كذا بالأصول ، ولينظر ما معناه اه مصححه الأسعردى .

ومنهم الخناقون والشداخون .

ومنهم الغرابية ، وهم الذين ذكروا أن علياً رضى الله عنه كان أشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم من الغراب بالغراب .

فغلط جبريل عليه السلام ، حين بُعث إلى علىّ ، لشبهه به .

قال أبو محمد : ولا نعلم فى أهل البدع والأهواء أحداً ادّعى الربوبية لبشر غيرهم .

فإن عبد الله بن سبأ ادّعى الربوبية لعلىّ ، فأحرق علىّ أصحابه بالنار ، وقال فى ذلك .

لَمَّا رَأَيْتُ الْأَمْرَ أَمْراً مُنْكَراً
أَجَّجْتُ نَارِى وَدَعَوْتُ قَنْبَرَا

ولا نعلم أحداً ادعى النبوة لنفسه غيرهم .

فإن المختار بن أبى عبيد ، ادّعى النبوة لنفسه وقال : إن جبريل[1] وميكاءيل ، يأتيان إلى جهته ، فصدقه قوم واتبعوه ، وهم الكيسانية .

(ذكر أصحاب الحديث)

قال أبو محمد : فأما أصحاب الحديث فإنهم التمسوا الحق من وجهته ، وتتبعوه من مظانه ، وتقربوا من[2] الله تعالى ، باتباعهم سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وطلبهم لآثاره وأخباره ، براً وبحراً ، وشرقاً وغرباً .

يرحل الواحد منهم راجلا مقويا[3] فى طلب الخبر الواحد ، أو السنة الواحدة ، حتى يأخذها من الناقل لها مشافهة .

(١) وفى نسخة « جبريل يأتينى ، وميكاءيل ، فصدقه الخ » اه .
(٢) وفى نسخة « إلى » .
(٣) أى ، نازلا بالقواء ، وهو قفر الأرض ، قاله مصححه .

ثم لم يزالوا فى التنقير عن الأخبار والبحث لها ، حتى فهموا صحيحها وسقيمها ، وناسخها ومنسوخها ، وعرفوا من خالفها من الفقهاء إلى الرأى .

فنبهوا على ذلك حتى نجم[1] الحق بعد أن كان عافياً ، وبسق بعد أن كان دارساً ، واجتمع بعد أن كان متفرقاً ، وانقاد للسنن من كان عنها معرضاً ، وتنبه عليها[2] من كان عنها غافلا ، وحكم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن كان يحكم بقول فلان وفلان وإن[3] كان فيه خلاف على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقد يعيبهم الطاعنون بحملهم الضعيف ، وطلبهم الغرائب وفى الغريب ، الداء .

ولم يحملوا الضعيف والغريب ، لأنهم رأوهما حقاً ، بل جمعوا الغث والسمين ، والصحيح والسقيم ، ليميزوا بينهما ، ويدلوا عليهما ، وقد فعلوا ذلك فقالوا فى الحديث المرفوع ، شرب الماء على الريق ، يعقد الشحم ، هو موضوع ، وضعه عاصم الكوزى .

وفى حديث ابن عباس : أنه كان يبصق فى الدواة ، ويكتب منها .

وضعه عاصم الكوزى .

قالوا . وحديث الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لم يُجز طلاق المريض ، موضوع وضعه ، سهل السراج .

---

(١) أى : ظهر ، وطلع .

(٢) لعل الأصل « لها » اهـ مصححه .

(٣) فى نسخة « وكان » بحذف « أن » .

قالوا : وسهل كان[1] يروى أنه رأى الحسن يصلى بين سطور[2] القبور .

وهذا باطل ، لأن الحسن روى أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بين القبور .

قالوا : وحديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يزال الرجل راكباً مادام منتعلاً » باطل ، وضعه أيوب بن خَوْط .

وحديث عمرو بن حريث « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يشار بين يديه يوم العيد بالحراب » هو باطل وضعه المنذر بن زياد .

وحديث ابن أبي أوفى « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس لحيته فى الصلاة » وضعه المنذر بن زياد .

وحديث يونس عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، « نهى عن عشر كنى » موضوع وضعه أبو عصمة ، قاضى مرو .

وقالوا فى أحاديث موجودة على ألسنة الناس : ليس لها أصل .

منها « من سعادة المرء ، خفة عارضيه » .

ومنها « سموهم بأحب الأسماء إليهم ، وكنوهم بأحب الكنى إليهم » .

ومنها « خير تجارتكم[3] البزّ ، وخير أعمالكم الخرْز » .

ومنها « لو صدق السائل ، ما أفلح من رده » .

ومنها « الناس أكفاء إلاّ حائكا ، أو حجاما » مع حديث كثير ، لا يحاط به[4] ، قد رووه ، وأبطلوه .

---

(١) فى الدمشقية « وسهل روى أن الحسن ، كان يصلى الخ » .

(٢) أى : صفوفها .

(٣) فى الدمشقية « تجارتكم » .

(٤) وفى نسخة « لا نحيط » .

وقال ابن المبارك فى أحاديث أبىّ ابن كعب « من قرأ سورة كذا ، فله كذا * ومن قرأ سورة كذا ، فله كذا » أظن الزنادقة ، وضعته .

وكذلك هذه الأحاديث التى يشنع بها عليهم من عَرَق الخيل ، وزَغَب الصدر ، وقفص الذهب ، وعيادة الملائكة ، هى كلها باطل ، لا طرق لها ، ولا رواة ، ولا نشك فى وضع الزنادقة لها .

قال أبو محمد : وقد جاءت أحاديث صحاح ، مثل « قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن » .

و « إن الله تعالى خلق آدم على صورته» و « كلتا يديه يمين» «ويحمل[1] الله الأرض عل أصبع ويجعل كذا على أصبع » .

و « لا تسبوا الريح ، فإنها من نفَس الرحمن » .

و « كثافةُ جلد الكافر فى النار أربعون ذراعا ، بذراع الجبار » .

قال أبو محمد : ولهذه الأحاديث مخارج ، سنخبر بها فى مواضعها من هذا الكتاب ، إن شاء الله .

وربما نسى الرجل منهم الحديث قد حدث به ، وحُفظ عنه ويُذاكَر به ، فلا يعرفه ، ويخبر بأنه قد حَدث به ، فيرويه عمن سمعه منه ، ضنًّا بالحديث الجيد ، ورغبة فى السُنة ، كرواية ربيعة بن أبى عبد الرحمن ، عن سهيل ، ابن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قضى باليمين مع الشاهد .

---

(١) وفى نسخة « ويجعل » .

قال ربيعة ثم ذاكرت سهيلا بهذا الحديث ، فلم يحفظه ، وكان بعد ذلك ، يرويه عنى عن نفسه ، عن أبيه عن أبى هريرة * .

وكرواية وكيع وأبى معاوية[1] عن ابن عيينة حديثين .

أحدهما عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، قال[2] حدثناه محمد بن هارون قال : نا إبراهيم بن بشار قال : نا ابن عيينة ، عن أبى معاوية ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد فى قول الله (يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا) قال : تدور دورا .

وعن عمرو عن عكرمة فى قول الله تعالى (مِنْ صَيَاصِيهِمْ) قال الحصون .

فسئل ابن عيينة عنهما ، فلم يعرفهما ، وحدّث ابن عيينة بهما عنهما ، عن نفسه .

وروى ابن عُلَيَّة عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عمر بن عبد العزيز أنه كان لا يرى طلاق المكرَه شيئاً فسأل عنه ابن عيينه ، فلم يعرفه ، ثم حَدّث به بَعْدُ عن ابن علية عن نفسه .

قال أبو محمد : وكان معتمر بن سليمان يقول حدثنى منقذ عنى ، عن أيوب ، عن الحسن قال « ويح » كلمة رحمة .

وقد نبهوا على الطرق الضعاف ، كحديث عمرو بن سعيد ، عن أبيه ، عن جده لأنها مأخوذة عندهم ، من كتاب[3] .

وكان مغيرة ، لا يعبأ بحديث سالم بن أبى الجعد ، ولا بحديث خلاس ، ولا بصحيفة عبد الله بن عمرو .

---

(١) وفى النسخة الدمشقية ، وروى وكيع ، وأبو معاوية .
(٢) يعنى : المؤلف .
(٣) كذا بالنسخ .

وقال مغيرة : كانت لعبدالله بن عمرو صحيفة ، تسمى الصادقة ، ما تسرنى أنها لى بفلسين .

وقال : حديث أصحاب عبد الله بن مسعود ، عن علىّ أصح من حديث أصحاب عَلِىّ عنه .

وقال شعبة : لَأَنْ أَزْنِيَ كذا وكذا زنية ، أحب إلىّ من أن أحدث عن أبان بن أبى عياش .

وأما طعنهم عليهم بقلة المعرفة لما[1] يحملون ، وكثرة اللحن والتصحيف ، فإن الناس لا يتساوون جميعاً فى المعرفة والفضل ، وليس صنف من الناس إلا وله حشو[2] وشوب .

فأين هذا الغائب لهم عن الزهرى ، أعلم الناس بكل فن ، وحماد بن سلمة ، ومالك بن أنس ، وابن عون ، وأيوب ، ويونس بن عبيد ، وسليمان التيمى ، وسفيان الثورى ، ويحي بن سعيد ، وابن جريج ، والأوزاعى ، وشعبة ، وعبد الله بن المبارك ، وأمثال هؤلاء من المتقنين ؟

على أن المنفرد بفن من الفنون ، لا يعاب بالزلل فى غيره .

وليس على المحدث ، عيب أن يزل فى الإعراب ، ولا على الفقيه أن يزل فى الشعر .

وإنما يجب على كل ذى علم ، أن يتقن فنه ، إذا احتاج الناس إليه فيه ، وانعقدت له الرئاسة به .

---

(١) وفى نسخة « بما » .
(٢) كذا بالأصول .

وقد يجتمع للواحد علوم كثيرة ، والله يؤتى الفضل من يشاء .

وقد قيل لأبى حنيفة ، وكان فى الفتيا ، ولطف النظر واحد زمانه — ما تقول فى رجل ، تناول صخرة ، فضرب بها رأس رجل فقتله أُتقيده[1] به ؟

فقال : لا ، ولو رماه بأبا قبيس .

وكان بشر المريسى يقول لجلسائه : قضى الله لكم الحوائج ، على أحسن الأمور ، وأهنؤها .

فنظر قاسم التمار قوما يضحكون ، من قول بشر .

فقال : هذا كما قال الشاعر .

إنّ سُليمى والله يكلؤها ضَنَّتْ بشىء ما كان يَرْزَؤها

وبشر رأس فى الرأى ، وقاسم التمّار ، متقدم فى أصحاب الكلام ، واحتجاجه لبشر ، أعجب من لحن بشر .

وقال بلال لشبيب بن شيبة ، وهو يستعدى[2] على عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر : أَحْضِرْنيه فقال : قد دعوته ، فكلّ ذلك يأبى علىّ قال بلال فالذنب لكل[3] .

ولا أعلم أحداً من أهل العلم والأدب إلا وقدأسقط[4] فى علمه كالأصمعى ،

---

(١) وفى نسخة « أنقيده » بالنون .

(٢) أى : يستعين عليه .

(٣) يعنى به الاعتراض عليه فى التعبير بلفظة « كل » فى قوله « فكل ذلك » لأنها لا تدخل إلا على ذى أفراد أو أجزاء والحضور فى مجلس الحكم ليس كذلك » قاله مصححه الأسعردى .

(٤) أى أتى بالسقط ، أى : الخطأ .

وأبى زيد ، وأبى عبيدة ، وسيبويه ، والأخفش ، والكسائى ، والفراء ، وأبى عمرو الشيبانى ، وكالأئمة من قراء القرآن ، والأئمة من المفسرين .

وقد أخذ الناس على الشعراء ، فى الجاهلية والإسلام ، الخطأ فى المعانى وفى الإعراب ، وهم أهل اللغة ، وبهم يقع الاحتجاج .

فهل أصحاب الحديث فى سقطهم إلا كصنف من الناس ؟

على أنا لا نخلى أكثرهم من العذْل[1] فى كتبنا ، فى تركهم الاشتغال بعلم ما قد كتبوا ، والتفقه بما جمعوا وتهافتهم على طلب الحديث من عشرة أوجه، وعشرين وجهاً .

وقد كان فى الوجه الواحد الصحيح ، والوجهين مَقْنَع لمن أراد الله عز وجل بعلمه ، حتى تنقضى أعمارهم ، ولم يحلّوا من ذلك إلا بأسفار[2] أتعبت الطالب ، ولم تنفَع الوارث .

فمن كان من هذه الطبقة ، فهو عندنا مضيع لحظه ، مقبل على ما كان غيره أنفع له منه .

وقد لقبوهم بالحشوية ، والنابتة ، والمجبرة ، وربما قالوا : الجبرية .

وسموهم الغثاء[3] والغُثْر[4] .

---

(١) أى : اللوم .

(٢) جمع « سفر » بفتحتين .

(٣) الغثاء : بالضم والمد ـ فى الأصل : ما يجىء فوق السيل ، مما يحمله من الزبد والوسخ وغيره ، أطلقوه عليهم ، على المجاز :

(٤) بضم فسكون جمع « أغثر » أصله سفلة الناس وأراذلهم

وهذه كلها أنباز[1] لم يأت بها خبر عن رسول الله صل الله عليه وسلم ، كما أتى عنه فى القدرية أنهم مجوس هذه الأمة ، فإن مرضوا ، فلا تعودوهم ، وإن ماتوا ، فلا تشهدوا جنائزهم .

وفى الرافضة ، برواية ميمون بن مهران عن ابن عباس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يكون قوم فى آخر الزمان ، يسمون الرافضة ، يرفضون الإسلام ويلفظونه ، فاقتلوهم ، فإنهم مشركون » .

وفى المرجئة « صنفان من أمتى ، لا تنالهم شفاعتى ، لُعِنُوا على لسان سبعين نبياً ، المرجئة ، والقدرية » .

وفى الخوارج « يمرقون من الدين ، كما يمرق السهم من الرمية ، وهم كلاب أهل النار » .

فهذه أسماء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتلك أسماء مصنوعة .

وقد يحمل بَعْضَهُمُ الحميةُ على أن يقول : الجبرية ، هم القدرية .

ولو كان هذا الاسم يلزمهم ، لاستغنوا به عن الجبرية .

ولو ساغ هذا لأهل القدر ، لساغ مثله للرافضة ، والخوارج ، والمرجئة وقال كل فريق منهم لأهل الحديث ، مثل الذى قالته القدرية .

والأسماء لا تقع غير مواقعها ، ولا تلزم إلا أهلها .

ويستحيل أن تكون الصياقلة ، هم الأساكفة ، والنجار هو الحداد .

والفطرة التى فُطِرَ الناس عليها ، والنظر ، يبطل ما قذفوهم به[2] .

---

(١) أى : ألقاب جمع « نبز » بفتح النون وسكون الباء .

(٢) وفى نسخة « ما قد رموهم به » .

أما الفطر ، فإن رجلا لو دخل المصر ، واستدل على القدرية ، فيه ، أو المرجئة ، لدله الصبي والكبير ، والمرأة والعجوز ، والعامى والخاصى ، والحشوة والرعَاع ، على المسمين بهذا الاسم .

ولو استدل على أهل السنة ، لدلوه على أصحاب الحديث .

ولو مرت جماعة فيهم القدرى ، والسنى ، والرافضى ، والمرجئ ، والخارجى ، فقذف رجل القدرية ، أو لعنهم ، لم يكن المراد بالشتم أو اللعن عندهم ، أصحاب الحديث .

هذا أمر ، لا يدفعه دافع ، ولا ينكره منكر .

وأما النظر ، فإنهم أضافوا القدر إلى أنفسهم ، وغيرهم يجعله لله تعالى ، دون نفسه .

ومدعى الشيء لنفسه ، أولى بأن ينسب إليه ، ممن جعله لغيره .

ولأن الحديث جاءنا ، بأنهم مجوس هذه الأمة ، وهم أشبه قوم بالمجوس ، لأن المجوس تقول بإلهَيْنِ ، وإياهم أراد الله بقوله (لَا تَتَّخِذُوا إِلَٰهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ) .

وقالت القدرية : نحن نفعل مالا يريد الله تعالى ، ونقدر على مالا يقدر .

وبلغنى أن رجلا من أصحاب الكلام ، قال لرجل من أهل الذمة « ألا تسلم يافلان » ؟

فقال : حتى يريد الله تعالى .

فقال له : قد أراد الله ، ولكن إبليس لا يَدَعُك .

فقال له الذمى : فأنا مع أقواهما .

وحدثنى إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد ، قال حدثنا قريش ابن أنس ، قال : سمعت عمرو بن عبيد يقول : يؤتى بى يوم القيامة ، فأقام بين يدى الله فيقول لى : لم قلت : إن القاتل فى النار ؟

فأقول : أنت قلته ، ثم تلا هذه الآية (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا) .

قلت له ــ وما فى البيت أصغر منى ــ : أرأيت إن قال لك قد قلت (إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) من أين علمت أنى لا أشاء أن أغفر ؟

قال : فما استطاع أن يرد علىّ شيئاً .

حدثنى أبو الخطاب قال : نا داود بن المفضل ، عن محمد بن المفضل عن محمد بن سليمان ، عن الأصبغ بن جامع ، عن أبيه قال : كنت أطوف مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه بالبيت ، فأتى الملتزم ، بين الباب والحجر ، فألصق به بطنه ، وقال : « اللهم اغفرلى ما قضيته علىّ ، ولا تغفرلى مالم تقضه علىّ » .

وحدثنى سهل بن محمد قال : نا الأصمعى ، عن معاذ بن معاذ ، قال : سمع الفضل الرقاشى رجلا يقول « اللهم اجعلنى مسلماً » .

فقال هذا محال ، فقال الرجل (رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ) .

وحدثنى سهل قال : أنا الأصمعى ، عن أبى معشر المدنى ، قال : قال محمد ابن كعب القرظى « العباد أذل من أن يكون لأحدمنهم فى ملك الله تعالى شىء هو كاره أن يكون » .

وحدثني سهل قال: حدثنا الأصمعي قال: قال أبو عمرو «أشهد أن الله يضل من يشاء، ويهدي من يشاء، ولله علينا الحجة، ومن قال: تعال أخاصمك، قلتُ له أَغْنِ عنّا نفسك.

وحدثني أبو الخطاب قال: أنا أبو داود، عن الحسن بن أبي الحسن[1] قال: سمعت الحجاج يخطب، وهو بـ«واسط»، وهو يقول «اللهم أرني الهدى هدى فأَتّبِعَهُ، وأرني الضلالة ضلالةً، فأَجْتَنِبُهَا، ولا تلبس عليّ هداي فأَضِلّ ضلالا بعيداً.

قال أبو محمد: وهذا نحو قول الله تعالى (وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ).

وقال عمرو بن عون القيسي ـ وكان من البكائين حتى ذهب بصره: سمعت سعيد بن أبي عروبة يقول «ما في القرآن آية، هي أشد عليّ من قول موسى (إِنْ هِيَ إِلاَّ فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ).

فقلت له: فالقرآن يشتد عليك، والله لا أكلمك كلمة أبداً، فما كلمته[2] حتى مات.

وحدثني إسحاق بن إبراهيم الشهيدي، عن يحيي بن حميد الطويل، عن عمرو بن النضر قال: مررت بعمرو بن عبيد فجلست إليه، فذكر شيئاً، فقلت: ما هكذا يقول أصحابنا.

قال: ومن أصحابك؟

قلت: أيوب، وابن عون، ويونس، والتيمي.

---

(١) وفي نسخة «ابن أبي الحسناء» فليحرر.
(٢) وفي نسخة «فما كله».

فقال : أولئك أرجاس أنجاس ، أموات غير أحياء .

قال أبو محمد : وهؤلاء الأربعة الذين ذكرهم ، غُرة أهل زمانهم ، فى العلم ، والفقه ، والاجتهاد فى العبادة ، وطيب المطعم ، وقد درجوا على ما كان عليه مَنْ قبلهم من الصحابة والتابعين .

وهذا يدل على أن أولئك أيضاً ، عنده أرجاس أنجاس .

فإن ادعوا أن الذين درجوا من الصحابة والتابعين ، لم يكونوا على ما كان عليه هؤلاء ، وأنهم يقولون بمثل مقالتهم فى القدر .

قلنا لهم : فلم تعلقتم بالحسن ، وعمرو بن عبيد ، وغيلان ؟

ألا تعلقتم بـ « علىّ » وابن مسعود ، وأبى عبيدة ، ومعاذ ، وسعيد بن المسيب ، وأشباه هؤلاء ، فإنهم كانوا أعظم فى القدوة ، وأثبت فى الحجة ، من قتادة ، والحسن ، وابن أبى عروبة .

وأما قولهم : إنهم يكتبون الحديث عن رجال من مخالفيهم ، كـ« قتادة » ، وابن أبى نجيح[1] وابن أبى ذئب ، ويمتنعون عن الكتاب[2] عن مثلهم ، مثل عمرو بن عبيد ، وعمرو بن فائد ، ومعبَد الجُهنى ، فإن هؤلاء الذين كتبوا عنهم ، أهل علم ، وأهل صدق فى الرواية .

ومن كان بهذه المنزلة ، فلا بأس بالكتاب عنه ، والعمل بروايته ، إلا فيما اعتقده من الهوى ، فإنه لا يكتب عنه ، ولا يعمل به .

كما أن الثقة العدل ، تقبل شهادته على غيره ، ولا تقبل شهادته لنفسه ،

---

(١) وفى نسخة « وابن أبى عروبة » .
(٢) وفى نسخة « من الكتابة » .

ولا لابنه، ولا لأبيه، ولا فيما جر إليه نفعاً، أو دفع عنه ضرر.

وإنما مُنع من قبول قول الصادق، فيما وافق نحلته، وشاكل هواه، لأن نفسه تُرِيه أن الحق فيما اعتقده، وأن القربة إلى الله عز وجل، فى تثبيته بكل وجه، ولا يؤمن مع ذلك، التحريف، والزيادة، والنقصان.

فإن قالوا: فإن أهل المقالات المختلفة، يرى كل فريق منهم أن الحق فيما اعتقده، وأن مخالفه على ضلال وهوى، وكذلك أصحاب الحديث، فيما انتحلوا.

فمن أين علموا علماً يقيناً، أنهم على الحق؟

قيل لهم: إن أهل المقالات، وإن اختلفوا، ورأى كل صنف منهم أن الحق فيما دعا إليه، فإنهم مجمعون[1] لا يختلفون.

على أن من اعتصم بكتاب الله عز وجل، وتمسك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد استضاء بالنور، واستفتح باب الرشد، وطلب الحق من مظانه.

وليس يَدفع أصحابَ الحديث عن ذلك إلا ظالم، لأنهم لا يردّون شيئاً من أمر الدين، إلى استحسان، ولا إلى قياس ونظر، ولا إلى كتب الفلاسفة المتقدمين، ولا إلى أصحاب الكلام المتأخرين.

فإن ادعوا عليهم الخطأ بحملهم الكذب والمتناقض، قيل لهم.

أما الكذب والغلط والضعيف، فقد نبهوا عليه، على ما أعلمتك.

وأما المتناقض، فنحن، مخبروك بالمخارج منه، ومنبهوك على ما تأخر عنه علمك، وقصر عنه نظرك، وبالله الثقة، وهو المستعان.

---

(١) وفى نسخة «مجتمعون».

(ذكر الأحاديث التى ادعوا عليها التناقض ، والأحاديث التى[1] تخالف عندهم كتاب الله تعالى ، والأحاديث التى يدفعها النظر وحجة العقل) .

فمن ذلك حديث ، ذكروا أنه يخالف كتاب الله تعالى .

قالوا : رويتم أن الله تعالى مسح على ظهر آدم عليه السلام ، وأخرج منه ذريته إلى يوم القيامة ، أمثالَ الذر ، وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم ؟ قالوا : بلى .

وهذا خلاف قول الله تعالى (وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى) لأن الحديث يخبر أنه أخذ من ظهر آدم والكتاب يخبر أنه أخذ من ظهور بنى آدم .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن ذلك ليس كما توهموا ، بل المعنيان متفقان ، بحمد الله ومنّه ، صحيحان لأن الكتاب يأتى بجمل ، يكشفها الحديث، واختصار تدل عليه السنة .

ألا ترى أن الله تعالى حين مسح ظهر آدم عليه السلام ، على ماجاء فى الحديث فأخرج منه ذريته أمثال الذر إلى يوم القيامة ، أن فى تلك الذرية الأبناء ، وأبناء الأبناء ، وأبناءهم إلى يوم القيامة .

فإذا أخذ من جميع أولئك العهد وأشهدهم على أنفسهم ، فقد أخذ من بنى آدم جميعاً ، من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم .

ونحو هذا قول الله تعالى فى كتابه (وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ

(١) وفى نسخة « التى زعموا أنها تخالف كتاب الله عز وجل »

قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ) فجعل قوله للملائكة « اسجدوا لآدم » بعد « خلقنا كم » و « صورنا كم » .

وإنما أراد بقوله تعالى « خلقنا كم » و « صورنا كم » خلقنا آدم ، وصورناه ، ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم .

وجاز ذلك ، لأنه حين خلق آدم ، خلقنا فى صلبه ، وهيأنا كيف شاء .
فجعل خلقه لآدم ، خلقه لنا ، إذ كُنّا منه .

وَمثلُ هذا ، مثل رجل أعطيته من الشاء ، ذكراً وأنثى ، وقلت له : قد وهبت لك شاء كثيراً — تريد أنى وهبت لك بهبتى هذين الاثنين ، من النتاج ، شاء كثيراً .

وكان عمر بن عبد العزيز ، وهب لدكين الراجز ، ألف درهم ، فاشترى به دكين ، عدة من الإبل ، فرمى الله تعالى فى أذنابها بالبركة ، فنمت وكثرت .

فكان دكين يقول : هذه منائح عمر بن عبد العزيز .
ولم تكن كلها عطاءه ، وإنما أعطاه الآباء والأمهات ، فنسبها إليه ، إذ كانت نتائج ما وهب له .

ومما يشبه هذا ، قول العباس بن عبد المطلب فى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

مِنْ قَبْلِهَا طِبْتَ فِى الظِّلَالِ وَفِى
مَسْتَوْدَعٍ حَيْثُ يُخْصَفُ الوَرَقُ

يريد : طبت فى ظلال الجنة ، وفى مستودع ، يعنى : الموضع الذى استودعه

من الجنة ، حيث يخصف الورق ، أى : حيث خصف آدم وحواء عليهما من ورق الجنة .

وإنما أراد أنه كان إذ ذاك ، طيباً فى صلب آدم ، ثم قال .

ثُمَّ هَبَطْتَ الْبِلَادَ لا بَشَرٌ أَنتَ وَلَا مُضْغَةٌ وَلَا عَلَقٌ

يريد أن آدم هبط البلاد ، فهبطت فى صلبه ، وأنت إذ ذاك ، لا بشر ولا مضغة ، ولا دم . ثم قال .

بَلْ نُطْفَةٌ تَرْكَبُ السَّفِينَ وَقَدْ أَلْجَمَ نَسْراً[1] وَأَهْلَهُ الغَرَقُ

يريد أنك نطفة فى صلب نوح صلى الله عليه وسلم ، حين ركب الفلك ثم قال .

تُنْقَلُ مِنْ صَالِبٍ إِلَى رَحِمٍ إِذَا مَضَى عَالَمٌ بَدَا طَبَقُ

يريد أنه ينتقل فى الأصلاب والأرحام :

فجعله طيباً وهابطاً للبلاد ، وراكباً للسفن ، من قبل أن يخلق .

وإنما يريد بذلك، آباءه ، الذين اشتملت أصلابهم عليه .

قالوا : حديثان متناقضان .

قالوا :رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول » .

ورويتم عن عيسى بن يونس ، عن أبى عوانة ، عن خالد الحذاء ، عن

---

(١) النسر ، صنم من أصنام قوم نوح ، عليه السلام .

عراك بن مالك ، عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت « ذُكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن قوماً يكرهون أن يستقبلوا القبلة بغائط أو بول ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بخلائه ، فاستُقبل به القبلة .

قالوا : وهذا خلاف ذاك .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا الحديث ، يجوز عليه النسخ ، لأنه من الأمر والنهى ، فكيف لم يذهبوا إلى أن أحدهما ناسخ ، والآخر منسوخ ؟ إذ كان قد ذهب عليهم المعنى فيهما .

وليسا عندنا من الناسخ والمنسوخ ، ولكن لكل واحد منهما موضع يستعمل فيه .

فالموضع الذى لا يجوز أن تستقبل القبلة فيه بالغائط والبول ، هى الصحارى والبراحات .

وكانوا إذا نزلوا فى أسفارهم لهيئة الصلاة ، استقبل بعضهم القبلة بالصلاة ، واستقبلها بعضهم بالغائط ، فأمرهم أن لا يستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ، إكراماً للقبلة ، وتنزيهاً للصلاة .

فظن قوم أن هذا أيضاً ، يكره فى البيوت والكُنُف المحتفَرة .

فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بخلائه ، فاستُقبل به القبلة .

يريد أن يُعْلِمهم أنه لا يكره ذلك فى البيوت ، والآبار المحتفرة ، التى تستر الحدث ، وفى الخلوات فى المواضع ، التى لا يجوز فيها الصلاة .

قالوا حديثان متناقضان .

قالوا : رويتم عن وكيع ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ،

عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « إذا انقطع شسع نعل أحدكم ، فلا يمش فى نعل واحدة » .

ورويتم عن مندل ، عن ليث ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت « ربما انقطع شسع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمشى فى النعل الواحدة ، حتى يُصلح الأخرى » .

قالوا : وهذا خلاف ذلك .

قال أبو محمد : ونحن نقول : ليس ههنا خلاف ، بحمد الله تعالى ، لأن الرجل كان ينقطع شسع نعله ، فينبذها ، أو يعلقها بيده ، ويمشى فى نعل واحدة ، إلى أن يجد شسعاً .

وهذا يفحُش ويقبُح فى النعلين والخفين ، وكل زوجين من اللباس يستعمل فى اثنين ، فيستعمل[١] فى واحد ويترك الآخر .

وكذلك الرداء ، يلقى على أحد المنكبين ، ويترك الآخر .

فأما أن ينقطع شسع الرجل ، فيمشى خطوة أو خطوتين أو ثلاثاً ، إلى أن يصلح الآخر[٢] فإن هذا ليس بمنكر ولا قبيح .

وحكم القليل ، يخالف حكم الكثير فى كثير من المواضع .

ألا ترى أنه يجوز للمصلى أن يمشى خطوة ، وخطوتين ، وخطوات ، وهو راكع إلى الصف الذى بين يديه ؟

ولا يجوز له أن يمشى ، وهو راكع ، مائة ذراع ، ومائتى ذراع ؟

---

(١) لعل الصواب « أن يستعمل » فتدبر اهـ مصححه .

(٢) وفى نسخة « ذلك » أى : القطع .

ويجوز له أن يُردىء الرداء على منكبيه ، إذا سقط عنه .

ولا يجوز له أن يطوى ثوبه فى الصلاة ، ولا أن يعمل عملا يتطاول .

ويبتسم ، فلا تنقطع صلاته ، ويقهقه فتنقطع ؟

قالوا حديثان متناقضان) .

قالوا : رويتم عن عائشة ، أنها قالت « ما بال رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً قط » .

ثم رويتم عن حذيفة « أنه بال قائما » وهذا خلاف ذاك .

قال أبو محمد : ونحن نقول : ليس ههنا ، بحمد الله ، اختلاف ، ولم يبل قائماً قط فى منزله والموضع[1] الذى كانت تحضره فيه عائشة رضى الله عنها .

وبال قائماً فى المواضع التى لا يمكن أن يطمئن فيها ، إما للثقِ[2] فى الأرض وطين ، أو قذر .

وكذلك الموضع الذى رأى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة يبول قائماً ، كان مزبلة لقوم ، فلم يمكنه القعود فيه ، ولا الطمأنينة .

وحكم الضرورة خلاف حكم الاختيار .

قال أبو محمد : حدثنى محمد بن زياد الزيادى قال : أنا عيسى بن يونس قال : أنا الأعمش ، عن أبى وائل ، عن حذيفة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم ، فبال قائماً ، فذهبت أتنحى . فقال : أُدْنُ منى » فدنوت منه ، حتى قمت عند عقبه ، فتوضأ ، ومسح على خفيه » .

(١) وفى نسخة « والمواضع التى » .

(٢) اللثق محركة الندى والبلل ويقال للماء والطين يختلطان ، وأيضاً اللزج من الطين ، وهو الزلق ، كذا فى تاج العروس

والسباطبة ، المزبلة ، وكذلك الكساحة ، والقمامة .

(قالوا حديث يخالف كتاب الله تعالى) .

قالوا : رويتم عن سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبى هريرة ، وزيد بن خالد ، وشبل أن رجلا قام إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال يارسول الله ، نشدتك بالله ، إلا قضيت بيننا بكتاب الله تعالى .

فقام خصمه ، وكان أفقه منه . فقال : صدق ، اقض بيننا بكتاب الله وائْذَنْ لى .

فقال : قل .

قال : إن ابنى كان عسيفاً على هذا ، فزنى بامرأته ، فافتديت منه بمائة شاة وخادم ، ثم سألت رجالا من أهل العلم ، فأخبرونى أن على ابنى جلد مائة ، وتغريب عام ، وعلى امرأة هذا ، الرجمَ .

فقال : والذى نفسى بيده ، لأقضين بينكما بكتاب الله . ــ المائة شاة ، والخادم رد عليك . ــ وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام ، وعلى امرأة هذا الرجم ، واغد ياأُنَيْس على امرأة هذا ، فإن اعترفت فارجمها .

فغدا عليها ، فاعترفت ، فرجمها .

قال أبو محمد : هكذا حدثنيه محمد بن عبيد ، عن ابن عيينة.

قالوا : وهذا خلاف كتاب الله عز وجل ، لأنه سأله أن يقضى بينهما بكتاب الله تعالى ، فقال له « والذى نفسى بيده لأقضين بينكما بكتاب الله .

ثم قضى بالرجم والتغريب ، وليس للرجم والتغريب ، ذِكْرٌ فى كتاب الله تعالى .

وليس يخلو هذا الحديث ، من أن يكون باطلا ، أو يكون حقاً .

وقد نقص من كتاب تعالى ، ذكر الرجم والتغريب .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرد بقوله « لأقضين بينكما بكتاب الله » ههنا ، القرآن ، وإنما أراد « لأقضين بينكما ، بحكم الله تعالى » والكتاب يتصرف على وجوه .

منها الحكم ، والفرض ، كقول الله عز وجل (كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَاوَرَاءَ ذَٰلِكُمْ) أى فرض عليكم .

وقال (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ) أى : فرض عليكم .

وَقال (وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ) أى : فرضت .

وقال تعالى (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ) أى : حكمنا ، وفرضنا .

وقال النابغة الجعدى .

وَمَالَ الوَلَاءُ بِالْبَلَاءِ فَمِلْتُمْ

وَمَا ذَاكَ قَالَ اللهُ إِذْ هُوَ يكتُبُ

أراد : مالت القرابة بأحسابنا إليكم ، وما ذاك أوجب الله إذ هو يحكم .

(قالوا : حديث يبطله الإجماع) .

قالوا : رويتم عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها أن امرأة كانت تستعير حُلياً من أقوام ، فتبيعه ، فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم ، بذلك فأمر بقطع يدها .

قالوا : وقد أجمع الناس[1] على أنه لا قطع على المستعير ، لأنه مؤتمن .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا الحديث صحيح ، غير أنه لا يوجب حكما ، لأنه لم يُقل فيه : إنه قطعها ، وإنما قيل أمر بقطعها .

---

(١) قوله « وقد أجمع الناس على أنه لاقطع على المستعير » الظاهر أن مراده بالناس ، الجمهور ، وإلافقد ذهب الإمام أحمد ، وإسحق ، وزفر ، وأهل الظاهر ، إلى أنه يقطع جاحد العارية ، وانتصر له ابن حزم .

وحجة الجمهور أن جاحد الوديعة ،لايصدق عليه أن سارق .

ورد بأن الجحد داخل في اسم السرقة ، لأنه هو والسارق ، لا يمكن الاحتراز منهما ، بخلاف المختلس والمنتهب ، كذا قال ابن القيم .

وأجاب الجمهور بأنه ورد التصريح في الصحيحين وغيرهما ، بذكر سرقة المرأة ، وفي رواية الحاكم وغيره ، أنها سرقت حليا ، فلذا قطعت يدها .

وذكر الجحد إنما كان لقصد التعريف بحالها واشتهارها بذلك الوصف، والقطع كان للسرقة .

ويمكن أن يجاب عن هذا ، بأن النبي صلى الله عليه وسلم نزل ذلك الجحد منزلة السرقة ، فيكون دليلا لمن قال : أنه يصدق اسم السرقة على جحد الوديعة .

ولايخفى أن الظاهر من الحديث ، أن القطع كان لأجل الجحد .

ولاينافي ذلك ، وصف المرأة ، في بعض الروايات ، بأنها سرقت ، فإنه يصدق على جاحد الوديعة ، بأنه سارق .

فالحق ، قطع جاحد الوديعة ويكون ذلك مخصصاللأدلة الدالة على اعتبار الحرز.

ووجهه أن الحاجة ماسة بين الناس إلى العارية ، فلو علم المعير أن المستعير إذا جحد لاشيء عليه ، لجر ذلك إلىسد باب العارية ، وهو خلاف المشروع ، انتهى ملخصا من نيل الأوطار اهـ من هامش الدمشقية .

وقد يجوز أن يأمر ولا يفعل ، وهذا قد يكون من الأئمة ، على وجه التحذير والترهيب ، ولا يراد به إيقاع الفعل .

ومثله ، الحديث الذى يرويه الحسن ، عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قتل عبده قتلناه ، ومن جدع عبده جدعناه» .

والناس جميعا على أنه لا يقتل رجل بعبده ، ولا يُقتص منه لعبده وإنما يختلفون فى عبد غيره .

وأراد صلى الله عليه وسلم ، ترهيب السيد وتحذيره ، أن يَقتل عبده ، أو يمثل به ، ولم يرد إيقاع الفعل .

وكان الحكم ، يجب بأن يقال : إنه قتل رجلا بعبده ، أو اقتص منه لعبده .

فأما قوله ، من فعل فعلنا به ، فإن ذلك تحذير وترهيب .

وكذلك قوله « من شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ، فإن عاد ، فاقتلوه » إنما هو ترهيب ، لئلا يعاوده .

ويدلك على ذلك ، أنه أتى به فى المرة الرابعة ، فجلده ولم يقتله .

وهكذا نقول فى الوعيد كله : أنه جائز أن يقع وأن لا يقع ، على حديث[1] أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، من وعده الله على عمل ثواباً ، فهو منجزه له ، ومن أوعده عقاباً فهو فيه بالخيار .

---

(١) أى بناء على ماجاء فى حديثه.

قالوا : حديث يدفعه النظر وحجة العقل

قالوا : رويتم عن الزهرى ، عن أبى سلمة عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « أنا أحق بالشك من أبى » ، إبراهيم ، ورحم الله لوطاً ، إن كان ليأوى إلى ركن شديد ، ولو دُعيت إلى ما دعى إليه يوسف لأجبتُ » .

قالوا : وهذا طعن على إبراهيم ، وطعن على لوط ، وطعن على نفسه[1] عليهم السلام.

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس فيه شيء مما ذكروا ، بحمد الله تعالى ونعمته ، فأما قوله « أنا أحق بالشك من أبى ، إبراهيم عليه السلام ، فإنه لما نزل عليه (وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَـٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي) قال قوم سمعوا الآية : شك إبراهيم صلى الله عليه وسلم ، ولم يشك نبينا صلى الله عليه وسلم .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنا أحق بالشك من أبى إبراهيم عليه السلام » تواضعاً منه ، وتقديماً لإبراهيم على نفسه .

يريد : أنا لم نشك ، ونحن دونه ، فكيف يشك هو ؟

وتأويل قول إبراهيم عليه السلام « وَلَـٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي »

أى : يطمئن بيقين النظر ـ واليقين جنسان .

أحدهما : يقين السمع ، والآخر يقين البصر .

ويقين البصر أعلى اليقينين ، ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس المخبَر كالمعاين » حين ذكر قوم موسى وعكوفهم على العجل .

قال[2] : أعلمه الله تعالى أن قومه عبدوا العجل ، فلم يُلق الألواح ، فلما

---

(١) وفى نسخة « وطعن على يوسف » .

(٢) أى : المؤلف ، بيانا لموقع قول النبى ذلك حينئذ ، تدبر ـ كتبه مصححه .

عاينهم عا كفين ، غضب وألقى الألواح ، حتى انكسرت .

وكذلك المؤمنون بالقيامة ، والبعث ، والجنة ، والنار ، مستيقنون أن ذلك كله حق ، وهم فى القيامة ـ عند النظر والعيان ـ أعلى يقينا .

فأراد إبراهيم ، عليه السلام ، أن يطمئن قلبه بالنظر الذى هو أعلى اليقينين .

وأما قوله « رحم الله لوطاً إن كان ليأوى إلى ركن شديد » فإنه أراد قوله لقومه (لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ) يريد : سهوه[1] فى هذا الوقت الذى ضاق فيه صدره ، واشتد جزعه ، بما دهمه من قومه ، حتى قال : « أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ » وهو يأوى إلى الله تعالى ، أشد الأركان.

قالوا[2] فما بعث الله نبياً بعد لوط ، إلا فى ثروة[3] من قومه .

وأما قوله لو دُعيت إلى ما دُعى إليه يوسف لأجبت ، يعنى حين دعى للاطلاق من الحبس ، بعد الغمّ الطويل ، فقال للرسول « إِرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ » ولم يخرج من الحبس فى وقته يصفه بالأناة والصبر .

وقال : لو كنت مكانه ، ثم دعيت إلى ما دُعِيَ إليه من الخروج من الحبس ، لأجبت ، ولم أتلبث .

وهذا أيضاً جنس من تواضعه ، لا أنه كان عليه ، لو كان مكان يوسف فبادر وخرج ، أو على يوسف لو خرج من الحبس مع الرسول ، نقص ولا إثم .

وإنما أراد أنه لم يكن يستثقل محنة الله عز وجل له فيبادرُ ويتعجل ، ولكنه كان صابراً محتسباً .

---

(١) قوله « يريد » أى النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث ، والضمير فى قوله « سهوه » راجع إلى لوط عليه السلام .

(٢) أى أئمة الحديث ، لا الطاعنون . (٣) أى كثرة ومنعة .

قالوا: حديث يكذبه العيان

قالوا : رويتم عن أبى سعيد الخدرى ، وجابر بن عبد الله ، وأنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ، وذكر سنة مائة « إنه لا يبقى على ظهرها يومئذ ، نفس منفوسة » .

قالوا : وهذا باطل ، بيّن للعيان ، ونحن طاعنون فى سنى ثلثمائة ، والناس أكثر مما كانوا .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا حديث قد أسقط الرواة منه حرفاً[1] . إما لأنهم نَسُوه ، أو لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخفاه ، فلم يسمعوه . ونراه — بل لا نشك — أنه قال « لا يبقى على الأرض منكم يومئذ نفس منفوسة » .

يعنى ، ممن حضره فى ذلك المجلس ، أو يعنى الصحابة[2] فأسقط الراوى (منكم) .

وهذا مثل قول ابن مسعود فى ليلة الجن « ما شهدها أحد منا غيرى » فأسقط الراوى (غيرى) .

ومما يشهد على ما أقول : أن أبا كدينة ، روى عن مطرف ، عن المنهال ابن عمرو : أن علياً رضى الله عنه قال لأبى مسعود : إنك تفتى الناس ؟

قال : أجل وأُخْبِرُهم أن الآخر شر .

قال : فأخبرنى ، هل سمعت منه ؟

قال : سمعته يقول « لا يأتى على الناس سنة مائة ، وعلى الأرض عين تطْرِف .

---

(١) أى : كلمة . (٢) وفى نسخة « أصحابه » .

فقال عليٌّ : أخطأتْ أُسْتُكَ الحفرة ، إنما قال ذلك يومئذ لمن حضره ، وهل الرجا[١] إلا بعد المائة .

ونحوٌ من هذا الحديث ، مما وقع فيه الغلط ، حديث حدثنيه محمد بن خالد بن خداش قال : أنا أبي ، عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن الحسن ، عن صخر بن قدامة العقيلي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يولد بعد سنة مائة مولود ، لله فيه حاجة » .

قال أيوب: فلقيت صخر بن قدامة ، فسألته عن الحديث فقال[٢] لا أعرفه .

قال أبو محمد : وهذا هو ذاك الحديث وقع فيه الغلط ، واختلفت فيه الروايات .

قالوا : حديث يدفعه النظر وحجة النظر

قالوا : رويتم عن عبد العزيز بن المختار الأنصاري عن عبد الله الداناج[٣] قال : شهدت أبا سلمة بن عبد الرحمن ، في مسجد البصرة . وجاء الحسن

---

(١) قوله « وهل الرجا » هكذا في النسخة الواسطية ، ولعل المعنى « وهل الرجا في زيادة نشر الدين ، وتكميل الفتوحات الإسلامية إلا بعد المائة » .
وفي النسخة الموجودة بالمكتبة الخديوية « وهل الدجال ، أو الرخاء » وعليها ، فيكون الشك من الراوي .
والمعنى : وهل قيام الدجال ، أو وقوع الرخاء والخصب ، اللذين أخبر بهما النبي صلى الله عليه وسلم إلا بعد المائة ؟
أي : فكيف تدعي أنك سمعته يقول ذلك المقتضي انقراض الناس بالكلية ؟ والله أعلم — كتبه مصححه .

(٢) وفي نسخة « فلم يعرفه » .

(٣) كلمة فارسية معربة عن « دانا عرب » بزيادة الجيم ، كنظائره من صغار التابعين ، واسم أبيه . « فيروز البصري » اهـ من هامش الدمشقية .

فجلس إليه ، فحدث عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ، قال : « إن الشمس والقمر ثوران[١] مكوران فى النار يوم القيامة » .

فقال الحسن : وما ذنبهما ؟

قال : إنى أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسكت .

قالوا : قد صدق الحسن « ما ذنبهما » .

وهذا من قول الحسن ردٌ عليه ، أو على أبى هريرة .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الشمس والقمر لم يعذبا بالنار حين أدخلاها ، فيقالَ ماذنبهما ، ولكنهما خلقا منها ، ثم رُدَّا إليها .

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشمس — حين غربت — فى نار الله الحامية — «لولا مايزَعها من أمر الله تعالى ، لأهلكت ماعلى الأرض» .

وقال « ما ترتفع[٢] فى السماء قَصْمةً[٣] إلا فتح لها باب من أبواب النار ، فإذا قامت الظهيرة ، فتحت الأبواب كلها » .

وهذا يدلك على أن شدة حرها من فوح[٤] جهنم ، ولذلك قال : « أبردوا بالصلاة ، فإن شدة الحر من فوح جهنم » .

فما كان من النار ، ثم رُدَّ إلى النار لم يُقَل : إنه يعذب .

---

(١) بالثاء المثلثة ، كأنهما يمسخان ، وقد روى بالنون وهو تصحيف ، قاله فى النهاية وقوله : « مكوران » أى ملفوفان ومجموعان وملقيان فى النار .

(٢) يعنى : الشمس ، كما فى النهاية .

(٣) قال فى القاموس. والقصمة بالفتح :المرقاة اﻫ وفى النهاية«القصمة» بالفتح الدرجة ، سميت بها لأنها كسرة — من «القصم» الكسر اﻫ كتبه مصححه .

(٤) وفى نسخة « فيح » بالياء ، فى موضعين ، وهى رواية فى الحديث ، كما فى النهاية ، أى : من شدة غليان جهنم وحرها .

وما كان من المسخر المقصور على فعل واحد ، كالنار ، والفلك المسخر الدوار ، والبحر المسجور ، وأشباه ذلك ، لا يقع به تعذيب ، ولا يكون له ثواب .

وما مثل هذا ، إلا مثل رجل سمع بقول الله تعالى (فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ) فقال : ماذنب الحجارة ؟ .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا عدوى ، ولا طِيَرة » .

وأنه قيل له : إن النُّقْبة[1] تقع بمِشْفر البعير ، فتَجْرَب لذلك الإبل .

فقال « فما أعدى الأول » ؟ قال : هذا أو معناه .

ثم رويتم فى خلاف ذلك « لا يوردن ذو عاهة على مصحّ » .

« وفر من المجذوم ، فرارك من الأسد » .

وأتاه رجل مجذوم ليبايعه بيعة الإسلام ، فأرسل إليه بالبيعة ، وأمره بالانصراف ، ولم يأذن له عليه .

وقال « الشؤم فى المرأة ، والدار ، والدابة » .

قالوا : وهذا كله مختلف ، لا يشبه بعضه بعضاً .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس فى هذا اختلاف ، ولكل معنى منها ، وقت وموضع ، فإذا وضع بموضعه ، زال الاختلاف .

والعدوى جنسان .

أحدهما : عدوى الجذام ، فإن المجذوم ، تشتد رائحته حتى يسقم من أطال مجالسته ومؤاكلته .

---

(١) كنكبة أول شىء يظهر الجرب جمعها « نقب » بغير هاء ، كما فى النهاية .

وكذلك المرأة، تكون تحت المجذوم، فتضاجعه فى شعار واحد، فيوصل إليها الأذى، وربما جُذِمت.

وكذلك ولده يَنْزِعون — فى الكثير — إليه.

وكذلك من كان به سُلٌّ[1] ودق، ونَقْب.

والأطباء تأمر بأن لا يجالس المسلول ولا المجذوم.

لا يريدون بذلك، معنى العدوى، إنما يريدون به تغير الرائحة، وأنها قد تسقم من أطال اشتمامها.

والأطباء أبعد الناس من الإيمان بِيُمْنٍ أو شؤم.

وكذلك النُّقبة، تكون بالبعير، وهى جرب رطب، فإذا خالطها الإبل، وحاكها، وأوى فى مباركها، أوصل إليها، بالماء الذى يسيل منه والنَّطَف[2] نحواً مما به.

وهذا هو المعنى الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يوردنّ ذو عاهة على مُصِحّ».

كره أن يخالط المعيُوه[3] الصحيحَ، فيناله من نطَفه وحِكّته، نحو مما به.

وقد ذهب قوم إلى أنه أراد بذلك أن لا يظن أن الذى نال إبله من ذوات العاهة، فيأثم.

قال: وليس لهذا — عندى — وجه، لأنا نجد الذى أخبرتك به عيانا.

وأما الجنس الآخر من العدوى: فهو الطاعون، ينزل ببلد، فيخرج منه، خوفاً من العدوى.

---

(١) السل، بالكسر، والضم، وك «غراب»: قرحة تحدث فى الرئة، إما تعقب ذات الرئة أو ذات الجنب، أو زكام ونوازل، أو سعال طويل، وتلزمها حمى هادية اهـ قاموس.

(٢) بفتحتين: الدبرة، كما فى القاموس. (٣) أى: المصاب بالعاهة، وهى الآفة.

قال أبو محمد : حدثنى سهل بن محمد قال : نا الأصمعى ، عن بعض البصريين أنه(١) هرب من الطاعون ، فركب حماراً ، ومضى بأهله نحو سَفَوان(٢) فسمع حادياً يحدو خلفه ، وهو يقول ·

لَنْ يُسْبَقَ اللهُ على حِمَارِ ... وَلَا عَلَى ذِى مَيْعَةٍ(٣) مُطَارِ
أَوْ يَأْتِىَ الْحَتْفُ عَلَى مِقْدَارِ ... قَدْ يُصْبِحُ اللهُ أَمَامَ السَّارِى

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا كان بالبلد الذى أنتم به ، فلا تخرجو منه » .

وقال أيضاً « إذا كان ببلد ، فلا تدخلوه » .

يريد بقوله : لا تخرجوا من البلد إذا كان فيه كأنكم تظنون أن الفرار من قدر الله تعالى ، ينجيكم من الله .

ويريد بقوله « وإذا كان ببلد فلا تدخلوه » أن مقامكم بالموضع الذى لا طاعون فيه ، أسكن لأنفسكم ، وأطيب لعيشكم .

ومن ذلك تعرف المرأة بالشؤم ، أو الدار ، فينال الرجلَ مكروه ، أو جائحة ، فيقول : « أعدتنى بشؤمها » فهذا هو العدوى ، الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا عدوى » .

وأما الحديث الذى رواه أبو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « الشؤم فى المرأة والدار والدابة » .

---

(١) فى الدمشقية «أن رجلا» . (٢) محركتين موضع، بالبصرة، كما فى القاموس.
(٣) مصدر «ماع الفرس» جرى فالمعنى «ولا على فرس جار ، وقوله «مطار» أى حديد الفؤاد ، ماض كطيار ، كما فى القاموس اه إسماعيل . (٤) أي : تقديره .

فإن هذا حديث ، يتوهم فيه الغلط على أبى هريرة ، وأنه سمع فيه شيئاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يعه .

قال أبو محمد : حدثنى محمد بن يحيي القطعى قال : نا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبى حسان الأعرج : أن رجلين دخلا على عائشة رضى الله عنها ، فقالا : إن أبا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إنما الطيرة فى المرأة ، والدابة ، والدار » .

فطارت شفقاً ـ ثم قالت « كذب ـ والذى أنزل القرآن ـ على أبى القاسم ، من حدث بهذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كان أهل الجاهلية يقولون : إن الطيرة فى الدابة والمرأة والدار » ثم قرأت (مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا) .

وحدثنى أحمد بن الخليل قال : نا موسى بن مسعود النهدى ، عن عكرمة ابن عمار ، عن إسحاق ، عن ابن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس بن مالك قال : جاء رجل منا إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : يارسول الله ، إنا نزلنا داراً ، فكثر فيها عددنا ، وكثرت فيها أموالنا ، ثم تحولنا عنها إلى أخرى ، فقلّتْ فيها أموالنا ، وقلّ فيها عددنا .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ارحلوا عنها، وذروها، وهى ذميمة».

قال أبو محمد : وليس هذا بنقض للحديث الأول ، ولا الحديث الأول بنقض لهذا .

وإنما أمرهم بالتحول منها لأنهم كانوا مقيمين فيها على استثقال لظلها ، واستيحاش بما نالهم فيها ، فأمرهم بالتحول .

وقد جعل الله تعالى فى غرائز الناس وتركيبهم ، استثقال ما نالهم السوء فيه ، وإن كان لا سبب له فى ذلك ، وحب من جرى على يده الخير لهم وإن لم يردهم به ، وبغض من جرى على يده الشر لهم ، وإن لم يردهم به .

وكيف يتطير صلى الله عليه وسلم ، والطيرة من الجبت .

وكان كثير من أهل الجاهلية ، لا يرونها شيئاً ، ويمدحون من كذب بها .

قال الشاعر (١) يمدح رجلا .

وَلَيْسَ بِهَيَّابٍ إِذَا شَدَّ رَحْلَهُ ... يَقُولُ عَدَانِى الْيَوْمَ وَاقٌ وَحَاتِمُ

وَلٰكِنَّهُ يَمْضِى عَلَى ذَاكَ مُقْدِماً ... إِذَا صَدَّ عَنْ تِلْكَ الْهَنَاتِ الْخُثَارِمُ

قال أبو محمد : الخثارم ،هو الذى يتطير، والواق الصرد والحاتم: الغراب .

وقال المُرَقِّش (٢) .

وَلَقَدْ غَدَوْتُ وَكُنْتُ لَا ... أَغْدُو عَلَى وَاقٍ وَحَاتِمْ

---

(١) هو الرقاص الكلبى على الصحيح ، قاله ابن السيرافى ، والضمير فى « ليس » يعود على رجل خاطبه فى بيت قبله وهو .

وَجَدْتُ أَبَاكَ الْخَيْرَ بَحْرًا بِنَجْدَةٍ ... بَنَاهَا لَهُ مَجْدًا أَشَمَّ قَمَاقِمُ

والمخاطب هو مسعود بن بحر ، والحاتم : الغراب الأسود ، سمى به ، لأنه يحتم عندهم ، بالفراق ، والخثارم : ك « علابط » الرجل المتطير ، كذا ، فى القاموس وشرحه .

(٢) الأبيات للمرقش . كما ذكر ، وتروى لخزز بن لوذان السدوسى ، وأولها

لَا يَمْنَعَنَّكَ مِنَ بِغَا ... ءِ الْخَيْرِ تَعْقَادُ التَّمَائِمْ

وآخرها

قَدْ خُطَّ ذٰلِكَ فِى الزُّبُو ... رِ الْأَوَّلِيَّاتِ الْقَدَائِمْ

كذا فى تاج العروس .

فَإِذَا الْأَشَائِمُ كَالْأَيَا مِنِ وَالْأَيَامِنُ كَالْأَشَائِمْ
وَكَذَاكَ لَا خَيْرٌ وَلَا شَرٌّ عَلَى أَحَدٍ بِدَائِمْ

وحدثنا إسحاق بن راهويه، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن إسماعيل بن أمية قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ثلاثة[1] لا يسلم منهن أحد، الطيرة، والظن، والحسد».

قيل: فما المخرج منهن؟

قال «إذا تطيرت، فلا ترجع، وإذا ظننت، فلا تحقق، وإذا حسدت، فلا تبغ» هذه الألفاظ[2] أو نحوها.

وحدثني أبو حاتم قال: نا الأصمعي، عن سعيد بن مسلم، عن أبيه، أنه كان يعجب، ممن يصدق بالطيرة، ويَعيبها أشد العيب.

وقال: فرقت[3] لنا ناقة، وأنا بالطَّفّ، فركبت فى أثرها، فلقينى هانئ بن عبيد من بنى وائل، وهو مسرع يقول.

وَالشَّرُّ يُلْفَى[4] مَطالِعَ الْأَكَمْ.

ثم لقينى رجل آخر من الحى فقال.

وَلَئِنْ بَغَيْتَ لَنَا[5] بُغَا ةً مَا الْبُغَاةُ بِوَاجِدِينَا

ثم دفعنا إلى غلام قد وقع فى صغره فى نار، فأحرقته، فَقَبُح وجهه، وفسد، فقلت له: هل ذكرت من ناقة فارق؟

---

(١) وفى نسخة «ثلاث» بدون هاء. (٢) وفى نسخة «هذه ألفاظ الحديث».
(٣) أى: أخذها المخاض، فندت، أى: ذهبت نادة فى الأرض.
وقيل: الفارق، التى تفارق إلفها، فتنتج وحدها ـ اهـ.
(٤) وفى نسخة «يلقى» وليحرر ضبط المصراع اهـ مصححه.
(٥) وفى نسخة «لهم» حرر.

قال : ههنا أهل بيت من الأعراب ، فانظر ، فنظرت ، فإذا هى عندهم وقد أُنْتِجَتْ ، فأخذتها وولدها .

قال أبو محمد : الفارق : التى قد حملت ، ففارقت صواحبها .

وقال : عكرمة : كنا جلوساً عند ابن عباس ، فمر طائر يصيح ، فقال رجل من القوم « خير خير » .

فقال : ابن عباس : لاخير ولا شر ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، يستحب الاسم الحسن والفأل الصالح .

وحدثنى الرقاشى[١] قال : نا الأصمعى ، قال سألت ابن عون عن الفأل فقال : هو أن يكون مريضاً ، فيسمع « ياسالم » أو يكون باغياً[٢] فيسمع « ياواجد » .

قال أبو محمد : وهذا أيضاً ، مما جعل فى غرائز الناس استحبابه والأنس به ، كما جعل على ألسنتهم من التحية بالسلام ، والمد فى الأمنية ، والتبشير بالخير .

وكما يقال « أنعم واسلم » و « أنعم صباحاً » وكما تقول ؛ الفُرْس : « عش ألف نوروز » .

والسامع لهذا ، يعلم أنه لا يقدم ولا يؤخر ، ولا يزيد ولا ينقص ، ولكن جعل فى الطبع ، محبة الخير والارتياح للبشرى ، والمنظر الأنيق ، والوجه الحسن ، والاسم الخفيف .

---

(١) فى الدمشقية ما نصه « الرياشى أو الرقاشى ، كذا قال القتبى اهـ . قوله « كذا قال القتبى» من كلام الراوى عن المؤلف ، وهو المراد بالقتبى ، نسبة لجده « قتيبة » وعليه فيكون المؤلف ، شك عمن رواه ، والله أعلم اهـ مصححه .

(٢) أى : طالباً لنحو ضالة ، وفى الدمشقية « باكياً » وهو تحريف اهـ .

وقد يمر الرجل بالروضة الْمُنَوِّرَةِ(١) فتسره ، وهى لا تنفعه ، وبالماء الصافى فيعجب به(٢) وهو لا يشربه ولا يورده(٣) .

وفى بعض الحديث(٤) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجب بالأترج ، ويعجبه الحمام الأحمر .

وتعجبه الفاغية ، وهى نَوْرُ الحناء .

وهذا مثل إعجابه بالاسم الحسن ، والفأل الحسن .

وعلى مثل هذا ، كانت كراهته للاسم القبيح ، كـ « بنى النار » و « بنى حراق » ، و « بنى زِنْيه » و « بنى حزن » وأشباه هذا .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم أن خَبّاب بن الأَرَتّ قال « شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرمضاء ، فلم يُشْكِنا .

(١) بكسر الواو ، أى التى أخرجت نورها ، أى : زهرها .

(٢) وفى نسخة «فيعجبه»

(٣) قوله « ولا يورده» من «الإيراد» تقول «أوردت الإبل الماء »إذا جعلتها واردة عليه لتشرب منه ، وليس من الورود ، وإلا لحذفت الواو ، قاله مصححه الأسعردى.

(٤) قوله : وفى « بعض الحديث الخ » فى تعبيره ببعض الحديث ، إشارة إلى الطعن على الثلاث ، قال ابن الجوزى ـ بعد ما أورد الأولين فى الأطعمة ، بألفاظ متقاربة وأسانيد مختلفة ـ ما نصه : لا يصح * عيسى (أى الذى فى السند الأول) روى عن آبائه أشياء موضوعة * وأبو سفيان (أى الذى فى الثانى) روى الطامات * وعمر بن شمر (أى الذى فى الثالث) متروك اهـ ولم يتعقبه السيوطى وكذا أعل الثانى ، ابن طاهر المقدسى .

وقال العلقمى فى الثالث ، الذى رواه السيوطى فى الجامع ، من مسند أحمد بلفظ « كان يعجبه الفاغية » بجانبه علامة الحسن ، اهـ كتبه مصححه ، إسمعيل الخطيب الأسعردى .

يعنى أنهم شكوا إليه شدة الحر ومايناهم من الرمضاء ، وسألوه الإبراد بالصلاة ، فلم يشكهم ، أى (لم يجبهم إلى تأخيرها) .

ثم رويتم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أبردوا بالصلاة ، فإن شدة الحر من فوح جهنم » .

قالوا : وهذا اختلاف ، لا خفاء به ، وتناقضٌ .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا ـ بنعمة الله تعالى ـ اختلاف ولا تناقض .

لأن أول الأوقات ، رضوان الله . وآخر الأوقات ، عفو الله ـ والعفو ، لا يكون إلا عن تقصير .

فأول الأوقات ، أوكد أمراً ، وآخرها رخصة .

وليس يجوز لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ فى نفسه إلا بأعلى الأمور وأقربها إلى الله تعالى .

وإنما يعمل فى نفسه بالرخصة ، مرة أو مرتين ، ليدل بذلك الناس على جوازها .

فأما أن يدوم على الأمر الأخس ، ويترك الأوكد والأفضل ، فذلك مالا يجوز .

فلما شكا إليه أصحابه الذين يصلون معه الرمضاء ، وأرادوا منه التأخير إلى أن يسكن الحر ، لم يجبهم إلى ذلك ، إذْ كانوا معه .

ثم أمر بالإبراد ، من لم يحضره ، توسعة على أمته ، وتسهيلا عليهم .

وكذلك تغليسه بالفجر ، وقوله « أسفروا بالفجر » .

ومما يدل على أنه كان يصلى الظهر للزوال ، ولا يؤخرها ، حديث

إسماعيل بن عُلية ، عن عوف ، عن المنهال ، عن أبى برزة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يصلى الهجير التى يسمونها الأولى ، حين تدحُض الشمس ، يعنى : حين تزول .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما كفر بالله نبي[1] قط ، وأنه بعث إليه ملكان ، فاستخرجا من قلبه ـ وهو صغير ـ علقة ـ ثم غسلا قلبه ، ثم رداه إلى مكانه » .

ثم رويتم ، أنه كان على دين قومه ، أربعين سنة ، وأنه زوج ابنتيه ، عتبة بن أبى لهب ، وأبا العاص بن الربيع ، وهما كافران .

قالوا : وفى هذا ، تناقض واختلاف ، وتنقص لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس لأحد فيه ، بنعمة الله ، متعلَّق ولا مقال ، إذا عرف معناه ، لأن العرب جميعاً ، من ولد إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام ، خلا اليمن .

ولم يزالوا على بقايا من دين أبيهم إبراهيم صلى الله عليه وسلم .

ومن ذلك حج البيت ، وزيارته ، والختان ، والنكاح ، وإيقاع الطلاق ، إذا كان ثلاثاً ، وللزوج الرجعة فى الواحدة والاثنتين ، ودية النفس ، مائة من الإبل[2] والغسل من الجنابة ، واتباع الحكم فى المبال فى الخنثى ، وتحريم ذوات المحارم بالقرابة والصهر والنسب ـ وهذه أمور مشهورة عنهم .

---

(١) وفى نسخة « نبي بالله » .

(٢) وفى نسخة زيادة « وتفريق الفراش ، فى وقت الحيض » .

وكانوا ـ مع ذلك ـ يؤمنون بالملكين الكاتبين .

قال الأعشى ، وهو جاهلى .

فَلَا تَحْسَبَنِّى كَافِراً لَكَ نِعْمَةً   عَلَى شَاهِدِى يَاشَاهِدَ اللهِ فَاشْهَدِ

يريد : على لسانى ، يا مَلَكَ الله ، فاشهد بما أقول .

ويؤمن بعضهم بالبعث والحساب . ـ قال زهير بن أبى سلمى ، وهو جاهلى لم يلحق الإسلام ـ فى قصيدته المشهورة ، التى تعد من السبع .

يُؤَخَّرْ فَيُوضَعْ فِي كِتَابٍ فَيُدَّخَرْ
لِيَوْمِ الْحِسَابِ أَوْ يُعَجَّلْ فَيُنْقَمِ

وكانوا يقولون فى البلية ، وهى الناقة تعقل عند قبر صاحبها ، فلا تعلف ولا تسقى حتى تموت ـ « إن صاحبها يجىء يوم القيامة راكبها ، وإن لم يفعل أولياؤه ذلك بعده ، جاء حافياً راجلا» .

وقد ذكرها أبو زبيد فقال .

كَالْبَلَايَا رُءوسُهَا فِي الْوَلَايَا   مَانِحَاتُ السُّمُومِ حُرَّ الْخُدُودِ

والولايا : البراذع :

وكانوا يقوّرون البرذعة ، ويدخلونها فى عنق تلك الناقة ، فقال النابغة ـ

مَحَلَّتُهُمْ ذَاتُ الْإِلٰهِ وَدِينُهُمْ   قَوِيمٌ فَمَا يَرْجُونَ غَيْرَ الْعَوَاقِبِ

يريد الجزاء بأعمالهم ، ومحلتهم الشام(١) .

(١) فى الدمشقية . بعد قوله « يريد الجزاء بالأعمال »
قال أبو محمد . ويروى « مجلتهم » بالجيم . فالمحلة : الشام ، والمجلة الكتاب .
وبهامش البغدادية ، ما نصه ، روى «محلتهم» بالجيم والحاء فأما المجلة بالجيم فهى الصحيفة التى فيها الحكمة . لأنهم كانوا نصارى ، متبعى الإنجيل
ومن روى « محلتهم » بالحاء ، أراد الأرض .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على دين قومه » يراد : على ما كانوا عليه من الإيمان بالله ، والعمل بشرائعهم ، فى الختان ، والغسل ، والحج ، والمعرفة بالبعث ، والقيامة والجزاء وكان ـ مع هذا ـ لا يقرب الأوثان ، ولا يعيبها ، وقال « بُغِّضَتْ إلىّ » غير أنه كان لا يعرف فرائض الله تعالى ، والشرائع التى شرعها لعباده ، على لسانه ، حتى أوحى إليه .

وكذلك قال الله تعالى (أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً فَآوَى * وَوَجَدَكَ ضَالاً فَهَدَى)

يريد : ضالا عن تفاصيل الإيمان والإسلام وشرائعه ، فهداك الله عز وجل.

وكذلك قوله تعالى (مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ) يريد[1] ما كنت تدرى ، ما القرآن ، ولا شرائع الإيمان .

ولم يرد الإيمان الذى هو الإقرار ، لأن آباءه الذين ماتوا على الكفر والشرك ، كانوا يعرفون الله تعالى ، ويؤمنون به ، ويحجون له ، ويتخذون آلهة من دونه ، يتقربون بها إليه تعالى وتقربهم فيما ذكروا منه ، ويَتَوَقَّوْنَ الظلم ، ويحذرون عواقبه ، ويتحالفون على أن لا نبغى على أحد ، ولا نظلم .

وقال عبد المطلب لملك الحبشة ، حين سأله حاجته فقال : «إبل ذهبت لى».

فعجبه منه ، كيف لم يسأله الانصراف عن البيت .

فقال : إن لهذا البيت من يمنع منه » أو كما قال .

فهؤلاء كانوا يقرون بالله تعالى ، ويؤمنون به ، فكيف لا يكون الطيب المطهر قبل الوحى ، يؤمن به ؟! وهذا لا يخفى على أحد ولا يذهب عليه أن

= وهناك كان بنو جفنة .

وقال الجوهرى : معناه ، أنهم يحجون ، فيحلون مواضع مقدسة .

قال أبو عبيد « كل كتاب عند العرب ، مجلة ».

وفى حديث سويد بن الصامت ، قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : « لعل الذى معك مثل الذى معى » فقال « وما الذى معك » قال « مجلة لقمان » يريد : كتابا فيه حكمة لقمان اهـ .

(١) وفى نسخة « يقول » .

مراد الله تعالى فى قوله (مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ) أن الإيمان ، شرائع الإيمان .

قال أبو محمد : ومعنى هذا الحديث ،أنه كان على دين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام .

وقومه ، هؤلاء ، لا أبو جهل وغيره ،من الكفار ، لأن الله تعالى حكى عن إبراهيم (فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) .

وقال لنوح « إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ » يعنى : ابنه ، لما كان على غير دينه .

وأما تزويجه ابنتيه كافرين ، فهذا أيضاً من الشرائع التى كان لا يعلمها .

وإنما تقبح الأشياء ، بالتحريم ، وتحسن بالإطلاق والتحليل .

وليس فى تزويجهما كافرين،قبل أن يحرم الله تعالى عليه إنكاح الكافرين ، وقبل أن ينزل عليه الوحى ، ما يلحق به كفراً بالله تعالى .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مثل أمتى ، مثل المطر ، لا يدرى أوله خير ، أم آخره » .

ثم رويتم « إن الإسلام بدا غريباً ، وسيعود غريباً » .

وأنه قال « خير أمتى ، القرن الذى بعثت فيه » .

قالوا : وهذا تناقض واختلاف .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس فى ذلك تناقض ولا اختلاف ، لأنه أراد بقوله « إن الإسلام بدا غريباً ، وسيعود غريباً » أن أهل الإسلام حين بدا قليل ، وهم فى آخر الزمان قليل إلا أنهم خيار .

ومما يشهد لهذا ، مارواه معاوية بن عمرو ، عن أبى إسحاق ، عن الأوزاعى ، عن يحيى ، أو عروة بن رويم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « خيار

أمتى أولها وآخرها ، وبين ذلك ثبج أعوج ، ليس منك ، ولست منه »
والثبـج : الوسط .

وقد جاءت فى هذا ، آثار .

منها : أنه ذكر آخر الزمان ، فقال : « المتمسك منهم يومئذ بدينه ، كالقابض على الجمر .

ومنها حديث آخر ، ذكر فيه أن الشهيد منهم يومئذ ، كشهيد بدر .

وفى حديث آخر أنه سئل عن الغرباء ، فقال « الذين يحيون ما أمات الناس من سنتى ».

وأما قوله « خير أمتى ، القرن الذى بعثت فيه » فلسنا نشك فى أن صحابته خير ممن يكون فى آخر الزمان ، وأنه لا يكون لأحد من الناس ، مثل الفضل الذى أوتوه

وإنما قال مثل « أمتى ، مثل المطر ، لا يدرى أوله خير أم آخره » على التقريب لهم من صحابته كما يقال « ما أدرى ، أوجهُ هذا الثوب أحسن أم مؤخره.
ووجهه أفضل إلا أنك أردت التقريب منه .

وكما تقول : ما أدرى ، أوجه هذه المرأة ، أحسن ، أم قفاها .
ووجهها أحسن إلا أنك أردت تقريب ما بينهما فى الحسن .
ومثل هذا قوله فى تهامة « إنها كبديع العسل لا يدرى أوله خير أم آخره » والبديع : الزق .

وإذا كان العسل فى زق ، ولم يختلف اختلاف اللبن فى الوَطْب[1] فيكون أوله خيراً من آخره ، ولـكنه يتقارب فلا يكون لأوله كبير فضل ، على آخره .

---

(١) الوطب : ـ سقاء اللبن وهو جلد الجذع فما فوقه اهـ قاموس .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا تفضلونى على يونس بن مَتَّى ، ولا تخايروا بين الأنبياء » .

ثم رويتم أنه قال « أنا سيد ولد آدم ، ولا فخر ، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ، ولا فخر » .

قالوا : وهذا ، اختلاف وتناقض .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا اختلاف ولا تناقض .

وإنما أراد أنه سيد ولد آدم يوم القيامة ، لأنه الشافع يومئذ ، والشهيد ، وله لواء الحمد والحوض ، وهو أول من تنشق عنه الأرض .

وأراد بقوله « لا تفضلونى على يونس » طريق التواضع .

وكذلك قول أبي بكر رضى الله عنه » وَلِيتُكُمْ ، ولست بخيركم » .

وخص يونس لأنه دون غيره من الأنبياء ، مثل إبراهيم وموسى ، وعيسى صلى الله عليهم وسلم أجمعين .

يريد فإذا كنت لا أحب أن أفضل على يونس ، فكيف غيره ، ممن هو فوقه .

وقد قال الله تعالى (فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ) أراد أن يونس ، لم يكن له صبر كصبر غيره من الأنبياء .

وفى هذه الآية ، مادلك على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أفضل منه ، لأن الله تعالى يقول له ، لا تكن مثله .

وذلك على أن النبى صلى الله عليه وسلم أراد بقوله « لا تفضلونى عليه » طريق التواضع .

ويجوز أن يريد « لا تفضلونى عليه فى العمل ، فلعله أكثر عملا منى » ولا فى البلوى والامتحان ، فإنه أعظم منى محنة .

وليس ما أعطى الله تعالى نبينا صلى الله عليه وسلم يوم القيامة من السؤدد والفضل على جميع الأنبياء والرسل بعمله ، بل بتفضيل الله تعالى إياه ، واختصاصه له ، وكذلك أمته أسهل الأمم محنة ،

بعثه الله تعالى إليها ، بالحنيفية السهلة[1] ووضع عنها الإِصْرَ والأغلال التى كانت على بنى إسرائيل ، فى فرائضهم .

وهى ـ مع هذا ـ خير أمة أخرجت للناس ، بفضل الله تعالى .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا يدخل الجنة من فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ، ولا يدخل النار من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان » .

ثم رويتم « من قال لا إله إلا الله ، دخل الجنة ، وإن زنى وإن سرق » .

والزنا والسَّرِقُ أعظم عند الله ، من مثقال حبة من خردل من كبر .

قالوا : وهذا اختلاف .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا اختلاف وهذا الكلام خرج مخرج الحكم .

يريد : ليس حكم من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ، أن يدخل النار ، ولا من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر . أن يدخل الجنة ، لأن الكبرياء لله تعالى ، ولا تكون لغيره .

فإذا نازعها اللهَ تعالى ، لم يكن حكمه أن يدخل الجنة ، والله تعالى يفعل بعد ذلك ما يشاء .

---

(١) وفى نسخة « السمحة » .

ومثل هذا من الكلام ، قولك ـ فى دار رأيتها صغيرة ـ لا ينزل فى هذا الدار أمير .

تريد : حكمها ، وحكم أمثالها أن لا ينزلها الأمراء ، وقد يجوز أن ينزلوها.

وقولك « هذا بلد ، لا ينزله حر » تريد ليس حكمه أن ينزله الأحرار وقد يجوز أن ينزلوه .

وكذلك قوله « من صام الدهر ، ضيقت عليه جهنم » لأنه رغب عن هدية الله تعالى وصدقته ، ولم يعمل برخصته ويسره .

والراغب عن الرخصة ، كالراغب عن العزم ، وكلاهما مستحق للعقوبة ، إن عاقبه الله عز وجل .

وكذلك قوله (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ) .

أى : حكمه أن يجزيه بذلك ، والله يفعل ما يشاء وهو على حديث أبى هريرة « من وعده الله تعالى على عمل ثواباً ، فهو منجزه له ومن أوعده على عمل عقابا ، فهو فيه بالخيار ».

وحدثنى إسحاق بن إبراهيم الشهيدى ، قال : نا قريش بن أنس قال : سمعت عمرو بن عبيد يقول «يؤتى بى يوم القيامة ، فأقام بين يدى الله عزوجل، فيقول لى « لم قلت : إن القاتل فى النار ؟

فأقول : أنت قلته يارب . ـ ثم تلا هذه الآية (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا) .

فقلت ، له ـ وما فى البيت أصغر منى ـ أرأيت إن قال لك : فإنى قد قلت (إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) من أين علمت أنى لا أشاء أن أغفر له ؟

قال :فما استطاع أن يرد علىّ شيئاً .

قالوا : حديث يبطله القرآن

قالوا : رويتم أن رجلا قال لبنيه «إذا أنا مت فأحرقونى ، ثم اذرونى فى اليم ، لعلى أضلُّ الله» ففعلوا ذلك ، فجمعه الله ثم قال له « ماحملك» (أوكلاما ، هذا معناه) على ما فعلت ؟ قال : مخافتك يارب ، فغفر الله له »

قالوا : وهذا كافر ، والله لا يغفر للكافر ، وبذلك جاء القرآن .

قال أبو محمد : ونحن نقول فى « أُضِلُّ الله » إنه بمعنى « أُفوت الله » تقول : ضللت كذا وكذا وأضللته . ــ ومنه قول الله تعالى (فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى) أى لا يفوت ربى .

وهذا رجل مؤمن بالله ، مقر به ، خائف له ، إلا أنه جهل صفة من صفاته ، فظن أنه إذ أحرق وذُرِى الريح أنه يفوت الله تعالى ، فغفر الله تعالى له بمعرفته تأنيبه[1] وبمخافته من عذابه ، جهله بهذه الصفة من صفاته .

وقد يَغلط فى صفات الله تعالى ، قوم من المسلمين ولا يحكم عليهم بالنار ، بل ترجأ[2] أمورهم إلى من هو أعلم بهم وبنياتهم .

قالوا : حديث يبطله القرآن

قالوا : رويتم أنه قال عليه السلام « من ترك قتل الحيات مخافة الثأر[3] فقد كفر » .

والله تعالى يقول (إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ) .

وهذا إن كان ذنباً ، فهو من الصغائر ، فكيف نكفره[4] وأنتم تروون

---

(١) أى تقريعه ، وتوبيخه . (٢) أى : تؤخر .

(٣) وفى نسخة «خشية» . (٤) وفى نسخة « لايكفره» أى . لايغفر له .

« من زنى ، ومن سرق إذا قال لا إله إلا الله ، فهو مؤمن وهو فى الجنة » ثم تكفرون بترك قتل الحيات ؟ وفى هذا اختلاف وتناقض .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا اختلاف ولا تناقض .

ولم يكن القصد لترك قتل الحيات ولا أن ذلك يكون عظيما من الذنوب ، يخرج به الرجل إلى الكفر .

وإنما العظيم ، أن يتركها خشية الثأر . وكان هذا أمراً من أمور الجاهلية .

وكانوا يقولون إن الجن تطلب بثأر الجان إذا قتل .

فربما قتلت قاتله ، وربما أصابته بخبل ، وربما قتلت ولده .

فأعلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذا باطل ، وقال « من صدق بهذا فقد كفر » يريد بما أتينا به[1] من بطلانه .

والكفر عندنا صنفان .

أحدهما: الكفر بالأصل كالكفر بالله تعالى أو برسله ، أو ملائكته أو كتبه ، أو بالبعث .

وهذا هو الأصل الذى من كفر بشىء منه ، فقد خرج عن جملة المسلمين .

فإن مات ، لم يرثه ذو قرابته المسلم[2] ولم يصلّ عليه .

والآخر : الكفر بفرع من الفروع ، على تأويل ، الكفر بالقدر ، والإنكار للمسح على الخفين ، وترك إيقاع الطلاق الثلاث وأشباه هذا .

وهذا لا يُخرَج به عن الإسلام ، ولا يقال لمن كفر بشىء منه : كافر . كما أنه يقال للمنافق آمن ، ولا يقال مؤمن .

قالوا : حديث يكذبه النظر والعيان ، والخبر والقرآن .

قالوا : رويتم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « منبرى هذا ، على تُرعة من تُرع الجنة » و « ما بين قبرى ومنبرى ، روضة من رياض الجنة » .

---

(١) وفى نسخة « بما أنبأناه به » . (٢) وفى نسخة « من المسلمين » .

والله عز وجل يقول (عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى * عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى) ويقول تعالى (وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ).

ورويتم فى غير حديث «أن الجنة فى السماء السابعة».

قالوا: وهذا، اختلاف وتناقض.

قال أبو محمد: ونحن نقول: إنه ليس ههنا اختلاف ولا تناقض، فإنه لم يرد بقوله «ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة» أن ذلك بعينه، روضة، وإنما أراد أن الصلاة فى هذا الموضع، والذكر فيه، يؤدى إلى الجنة، فهو قطعة منها، ومنبرى هذا هو على ترعة من ترع الجنة، والترعة باب المشرعة إلى الماء، أى: إنما هو[1] باب إلى الجنة.

قال أبو محمد: وحدثنا أبو الخطاب قال: نا بشر بن المفضل، قال: نا عمر بن عبد الله، مولى غُفرة، عن أيوب بن خالد الأنصارى قال: قال جابر ابن عبد الله الأنصارى، خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال «ارتعوا فى رياض الجنة» قالوا: وأين رياض الجنة يا رسول الله؟ قال «مجالس الذكر».

وهذا كما قال فى حديث آخر «عائد المريض، على مخارف الجنة» والمخارف: الطرق ــ واحدها: مخرفة.

ومنه قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه «تركتكم على مثل مخرفة النعم» أى طريقها.

وإنما أراد أن عيادة المريض تؤدى إلى الجنة، فكأنه طريق إليها.

وكذلك مجالس الذكر، تؤدى إلى رياض الجنة، فهى منها.

وكذلك قول عمار بن ياسر «الجنة تحت البارقة» ــ يعنى السيوف، و«الجنة تحت ظلال السيوف».

(١) وفى نسخة «يريد هو» بدل «أى إنما هو»

يريد أن الجهاد يؤدى إلى الجنة ، فكأن الجنة تحته .

وقد يذهب قوم إلى أن ما بين قبره ومنبره ، حذاء روضة من رياض الجنة ، وأن منبره حذاء ترعة من ترع الجنة .

فجعلهما من الجنة ، إذ كانا فى الأرض ، حذاء ذينك فى السماء .

والأول أحسن ـ عندى ـ والله أعلم .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا: رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « الأئمة من قريش » ورويتم أن أبا بكر الصديق احتج بذلك على الأنصار ، يوم سقيفة بنى ساعدة .

ثم رويتم عن عمر رضي الله عنه أنه قال عند موته « لو كان سالم ، مولى أبي حذيفة حياً ، ما تخالجنى فيه الشك » .

وسالم ليس مولى لأبى حذيفة ، وإنما هو مول لامرأة من الأنصار ، وهى أعتقته وربته[1] ونسب إلى أبى حذيفة بحلف .

فجعلتم الإمامة[2] تصلح لموالى الأنصار ، ولو كان مولى لقريش ، لأمكن أن تحتجوا[3] بأن مولى القوم منهم ومن أنفسهم .

قالوا : وهذا تناقض واختلاف .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس فى هذا القول تناقض ، وإنما كان يكون تناقضاً ، لو قال عمر « لو كان سالم حياً ما تخالجنى الشك ، فى توليته عليكم ، أو فى تأميره »

فأما قوله : « ما تخالجنى الشك فيه » فقد يحتمل غير ما ذهبوا إليه .

وكيف يظن بعمر رضى الله عنه أنه يقف فى خيار المهاجرين والذين شهد لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالجنة ، فلا يختار منهم ، ويجعل الأمر

---

(١) وفى نسخة « وورثته » . (٢) ونسخة « الخلافة » .

(٣) أى . أنتم معاشر أهل الحديث .

شورى بينهم ، ولا يتخالجه الشك فى توليته سالماً عليهم رضى الله عنه ؟

هذا خطأ من القول ، وضعف فى الرأى .

ولكن عمر لما جعل الأمر شورى بين هؤلاء ، ارتاد للصلاة من يقوم بها أن يختاروا الإمام منهم ، وأجلهم فى الاختيار ثلاثا ، وأمر عبد الله ابنه أن يأمرهم بذلك ، فذكر سالما فقال : لو كان حياً ، ماتخالجنى فيه الشك .

وذكر الجارود العبدى فقال : «لو كان أعيمش بنى عبد القيس حياً ، لقدمته» .

وقوله «لقدمته» دليل على أنه أراد فى سالم ، مثل ذلك ، من تقديمه للصلاة بهم .

ثم أجمع على صهيب الرومى[1] فأمره بالصلاة ، إلى أن يتفق القوم ، على اختيار رجل منهم .

قالوا : حديث يكذبه النظر والخبر

قالوا : رويتم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الشمس تطلع من بين قَرْنَىْ شيطان ، فلا تصلوا لطلوعها » .

قالوا : فجعلتم للشيطان قروناً تبلغ السماء ، وجعلتم الشمس التى هى مثل الأرض مرات ، تجرى بين قرنيه .

وأنتم ــ مع هذا ــ تزعمون أن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم ، فهو فى هذه الحال ، ألطف من كل شى ، وهو فى تلك الحال أعظم من كل شىء .

وجعلتم علة ترك الصلاة فى وقت طلوع الشمس ، طلوعها من بين قرنيه .

وما على المصلى لله تعالى إذا جرت الشمس بين قرنى الشيطان ؟

وما فى هذا ، مما يمنع من الصلاة لله تعالى ؟

قال أبو محمد : ونحن نقول: إن إنكارهم لهذا الحديث ، إن كان من أجل أنهم لا يؤمنون بخلق الشياطين والجن ، وبأن الله تعالى جعل فى تركيبها أن

---

(١) فى البغدادية « الثقفى » وهو تحريف .

تتحول من حال إلى حال ، فتتمثل مرة فى صورة شيخ ، ومرة فى صورة شاب، ومرة فى مثال نار ، ومرة فى مثال كلب ، ومرة فى مثال جانّ ، ومرة تصل إلى السماء ، ومرة تصل إلى القلب ، ومرّة تجرى مجرى الدم .

فهؤلاء مكذبون بالقرآن ، وبما تواطأت عليه الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والأنبياء المتقدمين ، وكتب الله تعالى المتقدمة ، والأمم الخالية ، لأن الله تعالى قد أخبرنا فى كتابه أن الشياطين يقعدون من السماء مقاعد للسمع ، وأنهم يُرْمَوْنَ بالنجوم .

وأخبرنا الله تعالى عن الشيطان أنه قال (وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ) وهو لا يظهر لنا .

فكيف يأمرنا بهذه الأشياء ،لولا أنه يصل إلى القلوب ، بالسلطان الذى جعله الله تعالى له ، فيوسوس بذلك ، ويزين ويمنى ، كما قال الله جل وعز ؟

وكما رُوِىَ فى الحديث : أنه رئى مرة ، فى صورة شيخ نجدى ، ومرة فى صورة ضفدع ، ومرة فى صورة جان .

وقد سمى الله تعالى الجن رجالا ، كما سمانا رجالا ، فقال تعالى .

(وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ) .

وقال فى الحور العين (لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ وَلَا قَبْلَهُمْ جَانٌ) .

فدل ذلك على أن الجن تطمث كما يطمث الإنس والطمث : الوطء بالتدمية[1] .

قال أبو محمد : ونحن لم نرد فى هذا الكتاب ، أن نردّ على الزنادقة ولا المكذبين بآيات الله عز وجل ورسله .

وإنما كان غرضنا ، الرد على من ادّعى على الحديث ، التناقض والاختلاف ، واستحالة المعنى من[2] المنتسبين إلى المسلمين .

---

(١) أى بإخراج الدم ، وهو فى وطء الأبكار . (٢) بيان لمن ادعى .

وإن كان إنكاره لهذا الحديث ، لأنه رآه لا يقوم فى وهمه ، ولأنه لا معنى لترك الصلاة ، من أجل أن الشمس تطلع بين قرنى شيطان ، فنحن نريه المعنى ، حتى يتصور فى وهمه له ، بإذن الله تعالى ، ويحسن عنده ، ولا يمتنع على نظره .

وإنما أمرنا بترك الصلاة مع طلوع الشمس ، لأنه الوقت الذى كانت فيه عَبَدَةُ الشمس ، يسجدون فيه للشمس .

وقد درج كثير من الأمم السالفة ، على عبادة الشمس والسجود لها .

فمن ذلك ، ما قص الله تبارك وتعالى علينا فى نبأ ملكة سبأ : أن الهدهد قال لسليمان عليه السلام « إِنِّي وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ » .

وكان فى العرب ، قوم يعبدون الشمس ، ويعظمونها ، ويسمونها ، الإلاهة ، قال الأعشى .

فَلَمْ أَذْكُرِ الرُّهْبَ حَتَّى انْفَتَلْتُ   قُبَيْلَ الْإِلَاهَةِ مِنْهَا قَرِيبَا

يعنى الشمس .

وكان بعض القراء يقرأ (أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَإِلَهَتَكَ) يريد : ويذرك ، والشمس التى تعبد .

فكره لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصلى فى الوقت الذى يسجد فيه عَبَدَةُ الشمس للشمس .

وأعلمنا أن الشياطين حينئذ ـ أو أن إبليس فى ذلك الوقت ـ فى جهة مطلع الشمس ، فهم يسجدون له بسجودهم للشمس ، ويؤمّونه .

ولم يرد بالقرن : ماتصوروا فى أنفسهم ، من قرون البقر ، وقرون الشاء .

وإنما القرن ، ههنا ، حرف الرأس ، وللرأس قرنان ، أى حرفان وجانبان .

ولا أرى القرن الذى يطلع فى ذلك الموضع ، سمى قرنا إلا باسم موضعه ، كما تسمى العرب الشىء ، باسم ما كان له موضعاً أو سبباً .

فيقولون « رفع عقيرته » يريدون : صوته ، لأن رجلا قطعت رجله ، فرفعها ، واستغاث من أجلها ، فقيل لمن رفع صوته « رفع عقيرته » .

ومثل هذا ، كثير فى كلام العرب .

وكذلك قوله فى المشرق « من ههنا ، يطلع قرن الشيطان » .

لايريد به ، ما يسبق إلى وهم السامع من قرون البقر ، وإنما يريد « من ههنا يطلع رأس الشيطان .

وكان وهب بن منبه يقول ، فى ذى القرنين : إنه رجل من أهل الإسكندرية ، واسمه « الإسكندروس » وأنه كان حلم حُلما ، رأى فيه أنه دنا من الشمس ، حتى أخذ بقرنيها ، فى شرقها وغربها .

فقص رؤياه على قومه ، فسموه ذى القرنين .

وأراد بأخذه بقرنيها ، أنه أخذ بجانبيها .

والقرون أيضاً ، خُصَل الشعر ، كل خصلة قرن ، ولذلك قيل للروم « ذات القرون » .

يراد : أنهم يطوّلون الشعور .

فأراد ، صلى الله عليه وسلم ، أن يعلمنا أن الشيطان فى وقت طلوع الشمس ، وعند سجود عبدتها لها ، مائل مع الشمس ، فالشمس تجرى من قبل رأسه فأمرنا ، أن لا نصلى فى هذا الوقت الذى يكفر فيه هؤلاء ، ويصلون للشمس وللشيطان .

وهذا أمر مغيب عنا ، لا نعلم منه ، إلا ما عُلِّمْنَا .

والذى أخبرتك به ، شيء يحتمله التأويل ، ويباعده عن الشناعة ، والله أعلم .

ولم يأت أهل التكذيب بهذا وأشباهه ، إلا لردهم الغائب عنهم ، إلى الحاضر عندهم ، وحملهم الأشياء على ما يعرفون من أنفسهم ، ومن الحيوان والموات ، واستعمالهم حكم ذوى الجثث فى الروحانيين .

فإذا سمعوا بملائكة ، على كواهلها العرش ، وأقدامها فى الأرض السفلى ، استوحشوا من ذلك ، لمخالفته ما شاهدوا ـ وقالوا : كيف تخرق جثث هؤلاء ، السموات وما بينهما ، والأرضين وما فوقها ، من غير أن نرى لذلك أثراً ؟

وكيف يكون خلق ، له هذه العظمة ؟ وكيف تكون أرواحاً ولها كواهل وأقدار .

وإذا سمعوا بأن جبريل عليه السلام ، مرة أتى النبى صلى الله عليه وسلم فى صورة أعرابى ، ومرة فى صورة دحية الكلبى ، ومرة فى صورة شاب ، ومرة سد بجناحيه ما بين المشرق والمغرب .

قالوا : كيف يتحول من صورة إلى صورة :

وكيف يكون مرة ، فى غاية الصغر ، ومرة فى غاية الكبر : من غير أن يزاد فى جسمه ولا جثته ، وأعراضه ؟

لأنهم لا يعاينون إلا ما كان كذلك .

وإذا سمعوا بأن الشيطان يصل إلى قلب ابن آدم ، حتى يوسوس له ويخنس .

قالوا : من أين يدخل ؟ وهل يجتمع روحان فى جسم ؟ وكيف يجرى مجرى الدم ؟

قال أبو محمد : ولو اعتبروا ما غاب عنهم ، بما رأوه من قدرة الله جل وعز ، لعلموا أن الذى قدر على أن يفجّر مياه الأرض كلها إلى البحر ، منذ خلق الله الأرض وما عليها ، فهى تفضى إليه من غير أن يزيد فيه أو ينقص منه

ولو جعل لنهر منها مثل « دجلة » أو « الفرات » أو « النيل » سبيل إلى ما على وجه الأرض من المدائن والقرى والعمارات والخراب ، شهراً ، لم يبق على ظهرها شيء إلا هلك ، هو الذى قدر على ما أنكروا . — وأن الذى قدر أن يحرك هذه الأرض ، على عظمها وكثافتها ، وبحارها ، وأطوادها ، وأنهارها حتى تتصدع الجبال ، وحتى تغيض المياه ، وحتى ينتقل جبل من مكان إلى مكان ، هو الذى لطف لما قدر .

وأن الذى وسع إنسان العين ، مع صغره وضعفه ، لإدراك نصف الفلك ، على عظمه ، حتى رأى النجم من المشرق ، ورقيبه من المغرب ، وما بينهما ، وحتى خرق من الجو ، مسيرة خمسمائة عام . هو الذى خلق ملكا ، مابين شحمة أذنه إلى عاتقه ، مسيرة خمسمائة عام .

فهل ما أنكر إلا بمنزلة ما عرف ؟

وهل ما رأى إلا بمنزلة ما لم يره ؟ فتعالى الله أحسن الخالقين .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم « كل مولود يولد على الفطرة، حتى يكون أبواه ، يهوادنه ، وينصرانه » .

ثم رويتم « الشقى من شقى فى بطن أمه ، والسعيد من سعد فى بطن أمه » .

وأن النطفة إذا انعقدت ، بعث الله عز وجل إليها ، ملكا يكتب أجله ورزقه وشقى أو سعيد .

وأنه مسح على ظهر آدم ، فقبض قبضة ، فقال « إلى الجنة برحمتى » وقبض أخرى فقال « إلى النار ولا أبالى » .

قالوا : وهذا تناقض واختلاف ، فرّق بين المسلمين ، واحتج به أهل القدر ، وأهل الإثبات .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا تناقض ، ولا اختلاف بنعمة الله تعالى .

ولو عرفت المعتزلة ما معناه ، ما فارقت المثبتة ، إن لم يكن الاختلاف إلا لهذا الحديث .

والفطرة ــ ههنا ــ الابتداء والإنشاء ، ومنه قوله تعالى (الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضِ) أى مبتدئهما .

وكذلك قوله (فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا) يريد جبلته التى جبل الناس عليها .

وأراد بقوله « كل مولود يولد على الفطرة » أخذ الميثاق الذى أخذه عليهم فى أصلاب آبائهم (وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى) .

فلست واجداً أحداً إلا و هو مقر بأن له صانعاً ومدبراً ، وإن سماه بغير اسمه ، أو عبد شيئاً دونه ، ليقربه منه عند نفسه ، أو وصفه بغير صفته ، أو أضاف إليه ما تعالى عنه ، علوا كبيرا .

قال الله تعالى (وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللهُ) .

فكل مولود فى العالم ، على ذلك العهد والإقرار ، وهى الحنيفية التى وقعت فى أول الخلق ، وجرت فى فطر العقول .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقول الله تبارك وتعالى » : إنى خلقت عبادى جميعاً حنفاء ، فاجتالتهم الشياطين عن دينهم ، ثم يهوّد اليهود أبناءهم ، ويمجس المجوس أبناءهم » أى يعلمونهم ذلك .

وليس الإقرار الأول مما يقع به حكم ، أو عليه ثواب .

ألا ترى أن الطفل من أطفال المشركين ، ما كان بين أبويه ، فهو محكوم عليه بدينهما ، لا يصَلَّى عليه إن مات ؟

ثم يخرج عن كنفهما إلى مالك من المسلمين ، فيحكم عليه بدين مالكه ، ويصلى عليه ، إن مات ؟

ومن وراء ذلك ، علمُ الله تعالى فيه .

وفرقُ ما بين أهل القدر وأهل الإثبات فى هذا الحديث ، أن الفطرة ــ عند أهل القدر ــ الإسلام ، فتناقض عندهم ، الحديثان .

والفطرة عند أهل الإثبات ، العهد الذى أخذ عليهم ، حين فطروا .

فاتفق الحديثان ، ولم يختلفا ، وصار لكل واحد منهما ، موضع .

قالوا : حديث يفسد أوله آخره

قالوا : رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « إذا قام أحدكم من منامه ، فلا يغمس يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثا ، فإنه لا يدرى أين باتت يده » .

قالوا : وهذا حديث جائز ، لولا قوله « فإنه لا يدرى أين باتت يده » .

وما منا أحد إلا وقد درى أن يده باتت ، حيث بات بدنه ، وحيث باتت رجله وأذنه وأنفه ، وسائر أعضائه ، وأشد الأمور أن يكون مس بها فرجه فى نومه .

ولو أن رجلا مس فرجه فى يقظته ، لما نقض ذلك طهارته .

فكيف بأن يمسه ، وهو لا يعلم ؟ والله لا يؤاخذ الناس بما لا يعلمون .

فإن النائم قد يَهْجُرُ[1] فى نومه ، فيطلّق ، ويكفر ، ويفترى ، ويحتلم على امرأة جاره ، وهو عند نفسه فى نومه زانٍ ثم لا يكون بشىء من ذلك مؤاخَذاً فى أحكام الدنيا ، ولا فى أحكام الآخرة .

---

(١) بضم الجيم : أى « يهذى » كما فى القاموس .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا النظار ، علم شيئاً وغابت عنه أشياء .

أما علم أن كثيراً من أهل الفقه ، قد ذهبوا إلى أن الوضوء يجب من مس الفرج فى المنام واليقظة ، بهذا الحديث ، وبالحديث الآخر « من مس فرجه فليتوضأ » .

وإن كنا نحن لا نذهب إلى ذلك ، ونرى أن الوضوء الذى أمر به من مس فرجه غسلُ اليد ، لأن الفروج ، مخارج الحدث والنجاسات .

وكذلك الوضوء عندنا ، مما مست النار إنما هو غسل اليد من الزَّهَم[(١)] والأطبخة والشواء .

وقد بينا ذلك فى غير موضع ، وأتينا بالدلائل عليه .

فإذا كان الوضوء من مس الفرج ، هو غسل اليدين ، تبين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر المستيقظ من منامه ، أن يغسل يده ، قبل أن يُدخلها الإناء لأنه لا يدرى أين باتت يده .

يقول : لعله ، فى منامه ، مس بها فرجه ، أو دبره وليس يؤمَن أن يصيب يده قاطرُ بول ، أو بقية مَنِيٍّ ، إن كان جامع قبل المنام .

فإذا أدخلها فى الإناء ، قبل أن يغسلها ، أنجس الماء[(٢)] وأفسده .

وخص النائم بهذا ، لأن النائم قد تقع يده على هذه المواضع ، وعلى دبره ، وهو لا يشعر .

---

(١) بفتحتين ، أى : من الدسومة .

(٢) فيه إشارة إلى أنه ، رحمه الله ، يرى نجاسة المنى مطلقا ، كما هو مذهب مالك وأبى حنيفة رحمهما الله تعالى — كتبه مصححه .

فأما اليقظان ، فإنه إذا لمس شيئاً من هذه المواضع ، فأصاب يده منه أذى ــ علم به ، ولم يذهب عليه ، فغسلها قبل أن يدخلها فى الإناء ، أو يأكل أو يصافح .

قالوا : حديث يفسد أوله آخره

قالوا : رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة فى أعطان الإبل ، لأنها خلقت من الشياطين .

ونهيه عن الصلاة فى أعطان الإبل ، لا ينكر وهو جائز فى التعبد ، فلما وصلتم ذلك بأنها خلقت من الشياطين ، علمنا أن النبى صلى الله عليه وسلم يعلم أن الإبل خلقت من الإبل ، كما أن البقر خلقت من البقر ، والخيل من الخيل والأسد من الأسد ، والذباب من الذباب .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم ، وغير النبي ، يعلم أن البعير تلده الناقة ، وأنه لا يجوز أن تكون شيطانة تلد جملا ، ولا أن ناقة تلد شيطانا .

وإنما أعلمنا أنها فى أصل الخلقة ــ خلقت من جنس ، خلقت منه الشياطين .

ويدلك على ذلك ، قوله فى حديث آخر « إنها خلقت من أعنان الشياطين » يريد : من جوانبها ونواحيها ، كما يقال : بلغ فلان أعنان السماء ، أى نواحيها وجوانبها .

ولو كانت من نسلها ، لقال : فإنها خلقت من نسلها ، أو بطونها أو أصلابها ، وأما يشبه هذا .

ولم تزل العرب تنسب جنساً من الإبل إلى الحوش ، فتقول : ناقة حوشية ، وإبل حوشية ، وهى أنفر الإبل وأصعبها .

ويزعمون أن للجن نَعَمًا ، ببلاد الحوش[1] وأنها ضربت فى نعم الناس ، فنتجت هذه الحوشية ، قال رؤبة :

جرَتْ رَحَانَا[2] مِنْ بِلَادِ الْحُوشِ

وقد يجوز — على هذا المذهب — أن تكون فى الأصل ، من نتاج نعم الجن ، لا من الجن أنفسها ولذلك قال : « من أعنان الشياطين » أى : من نواحيها .

وهذا شىء لا ينكره إلا من أنكر الجن أنفسها ، والشياطين ، ولم يؤمن إلا بما رأته عينه ، وأدركته حواسه ، وهو من عَقْد قوم من الزنادقة والفلاسفة، يقال لهم : الدهرية ، وليس من عقد المسلمين :

(قالوا : حديث يفسد بعضه بعضاً :)

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لولا أن الكلاب أمة من الأمم ، لأمرت بقتلها ، ولكن اقتلوا منها كل أسود بهيم » .

وقال « الأسود شيطان » .

قالوا : فكأنه إنما قتله لأنه أسود ، أو لأنه شيطان ، مع عفوه عن جماعة الكلاب ، لأنها أمة ، وليس فى كونها أمة ، علة تمنع من القتل ، ولا توجبه .

---

(١) الحوش بلاد الجن من وراء رمل يبرين لا يمر بها أحد من الناس وقيل هم حى من الجن وأنشد لرؤبة .

* إليك سارت من بلاد الحوش

والحوش والحوشية إبل الجن وقيل هى الإبل المتوحشة اهـ لسان العرب .

(٢) الرحى يقال على معان كثيرة والمناسب هنا الكثيرة من الإبل المزدحمة قاله مصححه .

قالوا : ثم رويتم أنه عليه السلام ، أمر بقتل الكلاب ، حتى لم يبق بالمدينة كلب فكيف قتلها ، وهى أمة ، أوَلا منعه ذلك من قتلها ؟ .

قالوا : وقد صارت العلة التى بها عفا عنها ، هى العلة التى قتلها لها .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن كل جنس خلقه الله تعالى ، من من الحيوان ، أمة كالكلاب ، والأُسْدِ ، والبقر ، والغنم ، والنمل ، والجراد ، وما أشبه هذا ، كما أن الناس أمة .

وكذلك الجن أمة يقول الله تعالى (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلاَّ أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ) يريد : أنها مثلنا فى طلب الغداء والعشاء وابتغاء الرزق (١) ، وتوقّى المهالك .

وكذلك الجن ، قد خاطبهم الله تعالى كما خاطبنا ، إذ يقول (يَامَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ) .

ولو أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ، على كل حال ، لأُفنى أمة ، وقطع أثرها .

وفى الكلاب منافع للناس ، فى حراسة منازلهم ، وحفظ نَعَمِهِمْ ، وحرثهم ، مع الارتفاق بصيدها ، فإن كثيراً من الأعراب ونازلة القفر ، لا غذاء لهم ولا معاش ، إلا بها والله تعالى يقول (فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ) وفى ذلك دليل على أنه تعالى خلقها لمنافعنا .

وقد كان أبو عبيدة ، يذكر أن رجلين سافرا ، ومع أحدهما كلب له ، فوقع عليهما اللصوص ، فقاتل أحدهما حتى غُلب وأُخذ ، فدفن وتُرك رأسه بارزاً ، وجاءت الغربان وسباع الطير ، فحامت حوله تريد أن تنهشه وتقلع

---

(١) فى نسخة بدل « وابتغاء الرزق » « وابتغاء الذر (قال) وهو النسل اهـ

عينيه ، ورأى ذلك كلب كان معه ، فلم يزل ينبش التراب عنه ، حتى استخرجه ، ومن قبل ذلك ، قد فرّ صاحبه وأسلمه[١] .

قال : ففي ذلك يقول الشاعر .

يعرّد[٢] عَنْهُ جَارُهُ وَرَفِيقُهُ ... وَيَنْبُشُ عَنْهُ كَلْبُهُ وَهُوَ ضَارِبُهُ

وليس لشيء من الحيوان مثل محاماته على أهله ، وذبه عنهم مع الإساءة إليه ، والطرد والضرب .

والأخبارُ عن الكلاب في هذا كثيرة صحاح ــ ونكره الإطالة بذكرها .

وليست تخلو الكلاب من أن تكون أمة من أمم السباع ، أو تكون أمة من الجن ، كما قال ابن عباس « الكلاب أمة من الحن[٣] وهي ضعفة الجن ، فإذا غشيتكم عند طعامكم ، فألقوا لها ، فإن لها أنفساً ، يعني : أن لها عيونا ، تصيب بها .

والنفس : العين ، يقال : أصابت فلانا نفس ، أي : عين .

وقال أيضاً « الجان مسيخ الجن ، كما مسخت القردة من بني إسرائيل . ولا يبعد أيضاً ، أن تكون الكلاب ، كذلك .

وهذه الأمور ، لاتدرك بالنظر والقياس والعقول ، وإنما يُنتهى فيها إلى ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو ما قاله من سمع منه وشاهده .

فإنهم لا يقضون على مثله إلا بسماع منه أو سماع ممن سمعه ، أو بخبر صادق من خبر الكتب المتقدمة وليس هو من أمور الفرائض والسنن .

---

(١) أي : خذله وترك نصرته .

(٢) قال في القاموس : وعرد تعريداً : هرب ، كعرد كسمع اهـ .

(٣) بكسر الحاء المهملة ، حي من الجن ، منهم الكلاب السود البهم ، أو سفلة الجن وضعفائهم ، أو كلابهم ، أو خلق بين الجن والإنس ــ قاله في القاموس .

وليس علينا وكف[١] ولا نقص ، من أن تكون الكلاب من السباع ، أو الجن ، أو الممسوخ .

فإن كانت من السباع ، فإنما أمر بقتل الأسود منها ، وقال «هو شيطان» لأن الأسود البهيم منها ، أضرها وأعقرها ، والكلب إليه أسرع منه إلى جمها ، وهو — مع هذا — أقلها نفعاً وأسوؤها حراسة ، وأبعدها من الصيد ، وأكثرها نعاساً .

وقال : « هو شيطان » يريد : أنه أخبثها ، كما يقال فلان شيطان ، وماهو إلا شيطان مارد ، وما هو إلا أسد عادٍ ، وما هو إلا ذئب عاد — يراد : أنه شبيه بذلك .

وإن كانت الكلاب من الجن ، أو كانت ممسوخا من الجن ، فإنما أراد أن الأسود منها ، شيطانها ، فاقتلوه ، لضره ، والشيطان هو : مارد الجن . والحن هم الضعفة ، والحن[٢] أضعف من الجن .

وأما قتله كلاب المدينة ، فليس فيه نقض لقوله « لولا أن الكلاب أمة من الأمم ، لأمرت بقتلها ، لأن المدينة فى وقته ، صلى الله عليه وسلم ، مهبط وحى الله تعالى مع ملائكته ، والملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب ، ولا صورة ، روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

حدثنى محمد بن خالد بن خداش ، قال حدثنى مسلم بن قتيبة ، عن يونس ابن أبي إسحاق ، عن مجاهد ، عن أبى هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « قال لى جبريل عليه السلام : لم يمنعنى من الدخول عليك البارحة ،

---

(١) بالتحريك ، أى . «عيب» أو «إثم» اهـ .

(٢) وفي نسخة « والجان أضعف من الشيطان » .

إلا أنه كان على باب بيتك ستر ، فيه تصاوير ، وكان فى بيتك كلب ، فمُرْ به ، فليخرج .

وكان الكلب جَرْواً للحسن والحسين ، تحت نَضَدٍ لهم .

وهذا دليل على أنها كما تكره الكلاب فى البيوت ، تكره أيضاً فى المصر .

فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتلها ، أو بالتخفيف منها ، فما قرب منها ، وأمسك عن سائرها ، مما بعد من مهبط الملائكة ومنزل الوحى .

قال أبو محمد : النضد السرير ، لأن الثياب تنضدد فوقه .

قالوا : حديث ، يفسد أوله آخره

قالوا : رويتم أنه قال : «خمس فواسق ، يقتلن فى الحل والحرم ، الغراب ، والحدأة ، والكلب ، والحية ، والفأرة » .

قال : فلو قال : اقتلوا هذه الخمسة وخمسة معها ، لجاز ذلك فى التعبد .

فأما أن تُقتل لأنها فواسق ، فهذا لا يجوز ، لأن الفسق والهدى ، لا يجوز على شىء من هذه الأشياء .

والهوام ، والسباع ، والطير ، غير الشياطين ، وغير الجن والإنس ، الذين يكون منهم الفسق والهداية .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن المعتقد أن الهوام والسباع والطير ، لا يجوز عليها عصيان ولا طاعة مخالف لكتاب الله جل وعز ، وأنبيائه ، ورسله ، وكتب الله المتقدمة · لأن الله تعالى قد أخبرنا عن نبيه سليمان عليه السلام أنه تفقد الطير (فَقَالَ مَالِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَاباً شَدِيداً أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ) أى بعذر بَيِّنٍ ، وحجة فى غيبته وتخلفه .

ولا يجوز أن يعذبه إلا على ذنب ومعصية ، والذنوب والمعاصي تسمى فسوقا وما جاز أن يسمى عاصياً ، جاز أن يسمى فاسقاً .

ثم حكى الله تعالى عن الهدهد ، بعد أن اعتذر إلى سليمان فقال (أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ * إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ * وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ * أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ .

وهذا لو كان من أقاويل الحكماء ، بل لو كان من كلام الأنبياء — لكان كلاما حسنا ، وعظة بليغة ، وحجة بينة ، فكيف لا يجوز على هذا مُطيع وعاص ، وفاسق ، ومهتد .

وقد حكى الله تعالى أيضاً عن النمل ماحكاه فى هذه السورة فقال (وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ) فجعلها تنطق كما ينطق الناس .

وقال (حَتَّى أَتَوْا عَلَى وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ) الآية ·

فجعلها تنطق كما ينطق الناس .

وقال (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ).

وقال (يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ) أى سبحى .

قال أبو محمد : وقرأت فى التوراة : أن نوحا صلى الله عليه وسلم ، لما كان بعد أربعين يوما ، فتح كوة الفُلك ، التى صنع .

ثم أرسل الغراب ، فخرج ولم يرجع ، حتى يبس الماء على وجه الأرض .

وأرسل الحمامة مرة بعد مرة ، فرجعت حين أمست وفى منقارها ورقة زيتون ، فعلم أن المـاء قد قَلّ عن وجه الأرض .

فدعا الله تعالى لها بالطوق فى عنقها ، والخضاب فى رجليها .

قال أبو محمد : وقرأت أيضاً فى التوراة أن الله جل وعز ، قال لآدم ـ حين خلقه ـ كُلْ ما شئت من شجر الفردوس ، ولا تأكل من شجرة علم الخير والشر ، فإنك يوم تأكل منها ، تموت ، يريد : أنك تتحول إلى حال من يموت .

وكانت الحية أعزم[١] دواب البر ، فقالت للمرأة : إنكما لا تموتان . إن أكلتما منها ، ولـكن أعينكما تنفتح . وتكونان كالإلاهة ، تعلمان الخير والشر.

فأخذت المرأة من ثمرتها فأكلت ،وأطعمت بعلها ، فانفتحت أبصارهما ، وعلما أنهما عريانان .

فوصلا من ورق التين ، واصطنعاه إزاراً ، ثم سمعا صوت الله تعالى فى الجنة ، حين تورك[٢] النهار فاختبأ آدم وامرأته فى شجر الجنة فدعاهما .

فقال آدم : سمعت صوتكَ فى الفردوس ، ورأيتنى عريانا ، فاختبأت منك

فقال : ومن أراك أنك عريان ، لقد أكلت من الشجرة التى نهيتك عنها .

فقال : إن المرأة أطعمتنى .

وقالت المرأة : إن الحية أطغتنى .

فقال الله جل وعز ، للحية : من أجل فعلك هذا ، فأنت ملعونة ، وعلى بطنك تمشين ، وتأكلين التراب ،وسأغرى بينك وبين المرأة وولدها ، فيكون يطأ رأسك ، وتكونين أنت تلدغينه بعقبه .

---

(١) لعله من « عزم على الرجل » أقسم (٢) يعنى : بسط كما بهامش الأصل

وقال للمرأة : وأما أنت فأ كثر أوجاعك وإحبالك ، وتلدين الأولاد بالألم ، وتردين إلى بعلك حتى يكون مسلطاً عليك .

وقال لآدم صلى الله عليه وسلم : ملعونة الأرضُ من أجلك وتنبت الحاج[١] والشوك ، وتأ كل منها بالشقاء وَرشَح جبينك ، حتى تعود إلى التراب من أجل أنك تراب .

قال أبو محمد : أفما ترى أن الحية أطغت واختدعت ، فلعنها الله تعالى ، وغيّر خَلقها ، وجعل التراب رزقها .

أفما يجوز أن تسمى هذه فاسقة ، وعاصية ، وكذلك الغراب ، بمعصيته نوحا صلى الله عليه وسلم .

ويرى أهل النظر أنه إنما سمى غراب البين ، لأنه بان عن نوح عليه السلام ، فذهب ، ولذلك تشاءموا به ، وزجروا فى نعيقه بالفراق والاغتراب ، واستخرجوا من اسمه ، الغربة وقالوا « قذفته نوى غربة » و « هذا شاء مغرب » و « هذه عنقاء مُغرب » أى : جائية من بعد يعنون : العقاب .

وكل هذا مشتق من اسم الغراب ، لمفارقته نوحا صلى الله عليه وسلم ومباينته .

قال أبو محمد : ومن الدليل أيضاً ، حديث محمد بن سنان العوفى ، عن عبد الله بن الحارث بن أبزى المكى ، عن أمه رائطة بنت مسلم ، عن أبيها أنه قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُنَيْناً فقال لى «ما اسمك» ؟ قلت : غراب .

---

(١) الحاج مخفف الجيم ، الشوك ، كما فى القاموس وفى النهاية « ضرب من الشوك ، واحده « حاجة » اهـ

(٢) أى : أضلت .

فقال : «أنت مسلم» كره أن يكون اسمه غراباً ، لفسق الغراب ومعصيته ، فسماه مسلماً ، ذهب إلى ضد معنى الغراب لأن الغراب عاص ، والمسلم مطيع ، مأخوذ من الاستسلام وهو الانقياد والطاعة .

وكان عليه السلام ، يحب الاسم الحسن ، ويكره الاسم القبيح على ماقدمنا من القول فى هذا الكتاب .

ولو أنا تركنا هذا المذهب ، الذى عليه المسلمون فى تجويز الطاعة والمعصية ، على الحية والغراب والفأرة ، إلى ما يجوز فى كلام العرب وفى اللغة ، لجاز لنا أن نسمى كل واحد من هذه فاسقاً ، لأن الفسق ، الخروج على الناس والإيذاء[1] عليهم .

يقال : فسقت الرطبة إذا خرجت عن قشرها ، وكل خارج عن شيء ، فهو فاسق قال الله تعالى (إِلاَّ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ) أى : خرج عن أمر ربه وطاعته .

فالحية تخرج على الناس من جُحرها ، فتعبث بطعام الناس ، وتنهش ، وتكرع فى شرابهم ، وتمج فيه ريقها .

والفأرة أيضاً ، تخرج من جحرها ، فتفسد أطعمتهم ، وتقرض ثيابهم ، وتضرم بالذبالة على أهل البيت ، بيتهم ، ولا شيء من حشرات الأرض ، أعظم منها ضرراً .

والغراب ، يقع على دآء البعير الدبر[2] فينقره حتى يقتله ، ولذلك تسميه العرب : ابن داية ، وينزع عن الخير ، ويختلس أطعمة الناس .

---

(١) وفى نسخة « والازدراء » . (٢) الدبر : محركة ، قرحة الدابة ، ومنه المثل «هان على الأملس ، ما لاقى الدبر » كما فى القاموس .

والكلب : يعقر ويجرح ، وكذلك السباع العادية .

وكل هذه ، قد يجوز أن تسمى فواسق ، لخروجها على الناس ، واعتراضها بالمضار عليهم .

فأين كانوا عن هذا المخرج ، إذ قبح — عندهم — أن ينسبوا شيئاً من هذه، إلى طاعة أو معصية ؟ ! !

قالوا : حديث يكذبه النظر

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، توفى ودرعه مرهونة عند يهودى ، بأصواع من شعير .

فياسبحان الله أما كان فى المسلمين مُواسٍ ، ولا مؤثر ، ولا مقرض .

وقد أكثر الله عز وجل الخير ، وفتح عليهم البلاد ، وجَبَوْا ما بين أقصى اليمن ، إلى أقصى البحرين ، وأقصى عمان ، ثم بياض نجد والحجاز ، وهذا مع أموال الصحابة ، كعثمان ، وعبدالرحمن ، وفلان وفلان ، فأين كانوا؟

قالوا : وهذا كذب ، وقائله أراد مدحة النبى صلى الله عليه وسلم بالزهد، وبالفقر ، وليس هكذا تمدح الرسل .

وكيف يجوع من يجهز الجيوش ، ومن يسوق المئين من البدن ، وله مما أفاء الله عليه ، مثل « فَدَك » وغيرها ؟ ! !

وذكر مالك بن أنس ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : نحر النبى صلى الله عليه وسلم بالحديبية سبعين بدنة ، كل بدنة عن سبعة ، واستاق فى عمرة القضاء ، مكان عمرته التى صده المشركون ، ستين بدنة .

وكيف يجوع ، من وقف سبع حوائط متجاورة ، بالعالية[1]

ثم لا يجد — مع هذا — من يقرضه أصواعا من شعير ، حتى يرهن درعه ؟!!

---

(١) العالية : ما فوق نجد إلى أرض تهامة إلى ما وراء مكة ، وقرى بظاهر المدينة ، وهى العوالى اهـ قاموس .

قال أبو محمد : ونحن نقول إنه ليس فى هذا ، ما يستعظم ، بل ماينكر ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤثر على نفسه بأمواله ، ويفرقها على المحقين من أصحابه ، وعلى الفقراء والمساكين ، وفى النوائب التى تنوب المسلمين ، ولا يردّ سائلا ، ولا يعطى إذا وجد ، إلا كثيراً ، ولا يضع درهما فوق درهم .

وقالت له أم سلمة : يارسول الله أراك ساهِمَ[1] الوجه ، أمِنْ علة . ؟

فقال : لا ، ولكنها السبعة الدنانير . التى أتينا بها أمس ، نسيتها فى خُصْم[2] الفراش فَبِتُّ ولم أقسمها .

وكانت عائشة رضى الله عنها تقول فى بكائها عليه « بأبى ، من لم ينم على الوثير[3] ولم يشبع من خبز الشعير .

وليس يخلو قولها هذا ، من أحد أمرين .

إما أن يكون يؤثر بما عنده ، حتى لا يبقى عنده مايشبعه ـ وهذا بعض صفاته[4] والله عز وجل يقول (وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ) ، أو يكون لا يبلغ الشبع من الشعير ، ولا من غيره ، لأنه كان يكره إفراط الشبع ، وقد كره ذلك كثير من الصالحين والمجتهدين ، وهو صلى الله عليه وسلم ، أولاهم بالفضل ، وأحراهم بالسبق .

وحدثنا أبو الخطاب قال : أنا أبو عاصم عبيدالله بن عبدالله قال أنا المحبر[5]

---

(٢) من « سهم » كمنع و « كرم » سهوما ، إذا تغير لونه عن حاله لعارض ، كما فى القاموس وشرحه .

(٢) الخصم ، بالضم : الجانب ، ضبطه هنا ، أبوموسى الأصفهانى بالضاد المعجمة ، والصحيح ـ كما فى النهاية ـ أنه بالصاد المهملة .

(٣) أى الفراش الوطىء اللين . (٤) وفى الدمشقية « وهذا شبيه بصفاته » .

(٥) كذا فى البغدادية والخديوية ، ولم ينقط فى الدمشقية ، ولم يوجد فى الخلاصة من تسمى بصورة هذا الاسم ، وإنما فيها محرر بن هارون ، ومحرز بن هارون . فلعل ما هنا أحدهما ، والله أعلم ـ كتبه مصححه .

ابن هاون ، عن أبي يزيد المدنى ، عن عبد الرحمن بن المرقع — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله تعالى لم يخلق وعاء مُلِيء ، شرًّا من بطن ، فإن كان لا بد ، فاجعلوا ثلثاً للطعام ، وثلثاً للشراب ، وثلثاً للريح » .

وقد قال مالك بن دينار : إنما مثل المؤمن ، مثل المأبورة ؟

يريد ، أكلت في العلف إبرة ، فهي لا تأكل إذا أكلت في العلف إلا قليلا ، ولا ينجع فيها العلف .

وقد قيل لابن عمر في الُجوارِشن[1] شيء ؟

فقال : وما أصنع به ، وأنا لم أشبع ، منذ كذا ؟ !

يريد : أنه كان يدع الطعام ، وبه إليه الحاجة *

وقال الحسن لرجل دخل عليه ، وهو يأكل « كُلْ » .

فقال : قد أكلت ، فما أشتهي شيئاً .

قال : ياسبحان الله ، وهل يأكل أحد ، حتى لا يشتهي شيئاً ؟ ! !

وقال : مالك بن دينار ، أو غيره « لَوَدِدْتُ أن رزقي في حصاة أمصها ، ولقد استحييت من الله تعالى لكثرة دخولي إلى الخلاء .

وقال بكر بن عبد الله : لم أجد طعم العيش ، حتى استبدلت الَخمْص[2] بالكظّة[3] وحتى لم ألبس من ثيابي ، ما يستخدمني ، وحتى لم آكل إلا ما لا أغسل يدي منه .

فلما بكته ، صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها ، فقالت « بأبي ،

---

(١) الجوارشن . نوع من الأدوية المركبة ، يستعمل لهضم الطعام ، وإصلاح المعدة ، والكلمة معربة ، على مافي لسان العرب .

(٢) أى : الجوع ، وخلو البطن . (٣) أى : بالبطنة والامتلاء .

من يشبع من خبز الشعير ، وقد كان يأكل خبز الحنطة ، وخبز الشعير ، غير أنه لا يبلغ الشبع منه ، إما للحال الأولى ، أو للحال الأخرى .

فذكرت أخس(١) الطعامين ، وأرادت أنه إذا كان لا يشبع منه ، على خساسته(٢) فغيره أحرى أن لا يشبع منه .

وقد قال عمر رضى الله عنه «لو شئت لدعوت بصلاء وصناب وكراكر(٣) وأسنمة » .

وقال : لو شئت لأمرت بِفَتِيَّةٍ(٤) فذُبحت ، وأمرت بدقيق فنخل ، وأمرت بزبيب فجعل فى سَعْن(٥) حتى يصير كدم الغزال ، هذا وأشباهه ، ولكنى سمعت الله تعالى يقول لقوم (أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ) .

وقد يأتى على البخيل الموسر تارات ، لا يحضره فيها مال ، وله الضيعة والأثاث والديون ، فيحتاج إلى أن يقترض ، وإلى أن يرهن .

فكيف بمن لا يبقى له درهم ولا يفضل ، عن مواساته ونوائبه ـ زاد ؟!!

وكيف يعلم المسلمون ، وأهل اليسار من صحابته ، بحاجته إلى الطعام ، وهو لا يُعْلِمُهُمْ ، ولا ينشط(٦) فى وقته ذلك إليهم .

---

(١) فى نسخة « أخشن » . (٢) فى نسخة « على خشانته » .

(٣) الصلاء كـ « كساء » الشواء ، « والصناب » كـ « كتاب » صباغ يتخذ من الخردل والزبيب و « الكراكر » جمع « كركرة » بالكسر : زور البعير ، الذى إذا برك أصاب الأرض ، وهى ناتئة عن جسمه كالقرصة ، أو صدر كل ذى خف قال فى النهاية : ومنه حديث عمر « ما أجهل عن كراكر وأسنمة » .

قال : يريد إحضارها الأكل ، فإنها من أطايب ما يؤكل من الإبل » اهـ .

(٤) الفتية أنثى الفتى من الدواب ، وهو خلاف المسن منها ، كما فى المصباح .

(٥) أى : ودك ، وهو دسم اللحم والشحم .

(٦) فى نسخة هنا ، وفيما بعد « ينبسط » .

وقد نجد هذا بعينه فى أنفسنا وأشباهنا من الناس .

ونرى الرجل يحتاج إلى الشىء ، فلا ينشط فيه إلى ولده ، ولا إلى أهله ، ولا إلى جاره ويبيع العِلْقَ[٢] ويستقرض من الغريب والبعيد .

وإنما رهن درعه عند يهودى ، لأن اليهود فى عصره ، كانوا يبيعون الطعام ، ولم يكن المسلمون يبيعونه ، لنهيه عن الاحتكار .

فما الذى أنكروه من هذا ، حتى أظهروا التعجب منه ، وحتى رمى بعض المَرَقة[٣] الأعمش ، بالكذب من أجله .

قالوا : حديث يبطله القياس

قالوا : رويتم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه أمر عمرو بن العاص أن يقضى بين قوم ، وأن عَمْراً قال له : أقضى ، يارسول الله ، وأنت حاضر ؟ !

فقال له « اقض بينهم ، فإن أصبت ، فلك عشر حسنات ، وإن أخطأت ، فلك حسنة واحدة » .

قالوا : وهذا الحكم ، لا يجوز على الله تبارك وتعالى » .

وذلك أن الاجتهاد الذى يوافق الصواب من عمرو ، هو الاجتهاد الذى يوافق الخطأ ، وليس عليه أن يصيب ، إنما عليه أن يجتهد ، وليس يناله فى موافقة الصواب من العمل ، والقصد ، والعناية ، واحتمال المشقة ، إلا ما يناله مثله ، فى موافقته الخطأ .

فبأى معنى يُعطَى فى أحد الاجتهادين حسنة ، وفى الآخر عشراً ؟

---

(١) بالكسر ، أى : النفيس من أمواله .

(٣) بفتحتين ، جمع « مارق » وهو الخارج عن الدين

وفى الدمشقية والحديوبة « بعض المتفقهة » ولعله تحريف ، والله أعلم ـ كتبه مصححه .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الاجتهاد مع موافقة الصواب ، ليس كالاجتهاد مع موافقة الخطأ .

ولو كان هذا على ما أسس ؛ كان اليهود والنصارى ، والمجوس ، والمسلمون سواء ، وأهل الآراء المختلفة سواء ، إذا اجتهدوا ، وآراءهم ، وأنفسهم ، فأدتهم عقولهم أنهم على الحق ، وأن مخالفيهم على الخطإ .

قال أبو محمد : ولكنا نقول : إن من وراء اجتهاد كل امرىء ، توفيق الله تعالى ، وفى هذا كلام يطول وليس هذا موضعه .

ولو أن رجلا ، وجّهَ رسولين فى بغاء ضالة له ، وأمرهما بالاجتهاد والجد فى طلبها ، ووعدهم الثواب ، إن وجداها ، فمضى أحدهما خمسين فرسخاً فى طلبها ، وأتعب نفسه ، وأسهر ليله ، ورجع خائباً ، ومضى الآخر فرسخاً وَادِعاً[١] ورجع واجداً لم يك[٢] أحقهما ، بأجزل[٣] العطية ، وأعلى الحباء الواجد ، وإن كان الآخر ، قد احتمل من المشقة والعناء أكثر مما احتمله الآخر .

فكيف بهما ، إذا استويا .

وقد يستوى الناس فى الأعمال ، ويفضل الله عز وجل من يشاء ، فإنه لا دَيْنَ لِأَحَدٍ عليه ، ولا حق له قِبَلَهُ[٤] .

قال أبو محمد : وقرأت فى الإنجيل : أن المسيح ، عليه السلام ، قال

---

(١) أى : بدعة وراحة .

(٢) كذا بالأصول ، ولا يخفى أن الصواب « لم يك أحقهما إلا الواجد » بزيادة أداة الاستثناء ، كما يقتضيه سياق الكلام . تأمل ـ كتبه مصححه الأسعردى .

(٣) فى نسخة « بإجزال العطية وإعلاء الحباء »

(٤) بكسر ففتح ، أى : جهته وناحيته .

الحواريين « مثل ملكوت السماء ، مثل رجل ، خرج غَلَسا[1] يستأجر عمالا لكَرْمه ، فشرط لكل عامل ديناراً فى اليوم ، ثم أرسلهم إلى كرمه .

ثم خرج فى ثلاث ساعات ، فرأى قوما بطّالين فى السوق ، فقال : اذهبوا أنتم أيضاً إلى الكرم ، فإنى سوف أعطيكم الذى ينبغى لكم » فانطلقوا .

ثم خرج فى ست ساعات ، وفى تسع ساعات ، وفى إحدى عشرة ساعة ، ففعل مثل ذلك .

فلما أمسى ، قال لأمينه « أعط العمال أجورهم ، ثم ابدأ بآخرهم ، حتى تبلغ أولهم . »

فأعطاهم ، فسوّى بينهم فى العطية .

فلما أخذوا حقوقهم ، سخطوا على رب الكرم ، وقالوا : إنما عمل هؤلاء ساعة واحدة ، فجعلتهم أسوتنا فى الأجرة .

فقال : إنى لم أظلمكم ، أعطيتكم الشرط ، وجُدْتُ[2] لهؤلاء ، والمال مالى ، أصنع به ما أشاء .

كذلك يكون الأولون الآخرين ، والآخرون الأولين .

قالوا : حديثان مختلفان

قالوا : رويتم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « من هم بحسنة ولم يعملها ، كتبت له حسنة واحدة ، ومن عملها ، كتبت له عشراً » .

ثم رويتم « نية المرء[3] خير من عمله » .

---

(١) بفتحتين ، أى فى ظلمة آخر الليل . (٢) أى : سخوت .

(٣) فى نسخة ، هنا ، وفيما بعد « نية المؤمن » .

فصارت النية فى الحديث الأول ، دون العمل ، وصارت فى الحديث الثانى ، خيراً من العمل ، وهذا تناقض واختلاف .

قال أبو محمد : ونحن نقول: إنه ليس ـ ههنا ـ تناقض بحمد ـ الله تعالى .

والهامّ بالحسنة ، إذا لم يعملها ، خلاف العامل لها ، لأن الهامّ ، لم يعمل ، والعامل لم يعمل ، حتى هم ثم عمل .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم « نية المرء خير من عمله » فإن الله تعالى تخلد المؤمن فى الجنة بنيته لا بعمله .

ولو جوزى بعمله ، لم يستوجب التخليد ، لأنه عمل فى سنين معدودة .
والجزاء عليها ، يقع بمثلها وبأضعافها .

وإنما يخلده الله تعالى بنيته ، لأنه كان ناوياً أن يطيع الله تعالى أبداً لو أبقاه أبداً فلما اخترمه[1] دون نيته ، جزاه عليها .

وكذلك الكافر ، نيته شر من عمله ، لأنه كان ناوياً أن يقيم على الكفر ، لو أبقاه أبداً فلما اخترمه الله تعالى دون نيته ـ جزاه عليها .

قالوا : حديث يكذبه الكتاب والنظر

قالوا : رويتم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقف على قليب[2] بدر ، فقال « ياعتبة ابنَ ربيعة ، وياشيبة بن ربيعة ، ويافلان ، ويافلان ، هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ، فقد وجدنا[3] ما وعدنا ربنا حقاً » فقيل له فى ذلك

---

(١) أى : أماته .　　(٣) أى : بئرها .
(٢) فى الدمشقية « فإنا وجدنا » .

فقال « والذى نفسى بيده ، إنهم ليسمعون كما تسمعون » وإن الله تعالى يقول (وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ) ويقول (إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى) .

ثم رويتم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال — يوم الأحزاب « اللهم رب الأجساد البالية والأرواح الفانية » .

وأن ابن عباس ، سئل عن الأرواح : أين تكون إذا فارقت الأجساد ؟ وأين تذهب الأجساد إذا بليت ؟

فقال : أين يذهب السراج إذا طفئ ، وأين يذهب البصر إذا عمى ، وأين يذهب لحم الصحيح إذا مرض ؟

قال : لا أين ، قال : فكذلك الأرواح إذا فارقت الأجساد .

وهذا لا يشبه قوله صلى الله عليه وسلم « إنهم ليسمعون كما تسمعون، وما[1] تروونه فى عذاب القبر .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه إذا جاز فى المعقول[2] وصح فى النظر وبالكتاب والخبر أن الله تعالى يبعث من فى القبور ، بعد أن تكون الأجساد قد بليت ، والعظام قد رمّت[3] جاز أيضاً فى المعقول ، وصح فى النظر ، وبالكتاب والخبر ، أنهم يعذبون بعد الممات فى البرزخ .

فأما الكتاب فإن الله تعالى يقول (النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ) .

فهم يعرضون بعد مماتهم على النار ، غدواً وعشياً ، قبل يوم القيامة ويوم القيامة يدخلون أشد العذاب .

---

(١) عطف على قوله « قوله : أى ولا يشبه ما تروونه » .

(٢) فى الدمشقية هنا ، وفيما يأتى « العقول » (٣) أى : صارت رميما .

والله عز وجل يقول (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ).

وهذا شيء خص الله تعالى به شهداء بدر، رحمة الله عليهم ، وقد أُخرجوا عند حفر القناة ، رطاباً يتثنون ، حتى قال قائل : لا ننكر[1] بعد هذا شيئاً .

وحدثني محمد بن عبيد ، عن ابن عيينة ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : لما أراد معاوية أن يجرى العين التي حفرها ، (قال سفين : تسمى عين أبي زياد بالمدينة :) نادَوْا بالمدينة : من كان له قتيل ، فليأت قتيله .

قال جابر : فأتيناهم فأخرجناهم رطاباً يتثنون ، وأصابت المسحاة رِجْلَ رَجُلٍ منهم ، فانقطرت دماً .

فقال أبو سعيد الخدرى : لا ينكر بعدها ، منكر أبداً .

ورأت عائشة بنت طلحة أباها في المنام ، فقال لها : يابنية[2] حَوِّليني من هذا المكان ، فقد أَضَرَّ بِيَ الندى .

فأخرجته بعد ثلاثين سنة أو نحوها ، فحولته من ذلك النزّ[3] وهو طَرِيٌّ لم يتغير منه شيء ، فدفن بالهجريين[4] بالبصرة .

وتولى إخراجه ، عبد الرحمن بن سلامة التيمى .

---

(١) فى نسخة « لا تنكروا » . (٢) فى نسخة « يابنتى » .

(٣) بفتح النون أو كسرها : الندى السائل ، كما فى المصباح ، وما يتحلب من الأرض من الماء كما فى القاموس اهـ .

(٤) فى الدمشقية « فى الهجرتين » ولعله تحريف ، والصواب ماهنا » والمراد : مع موتى المهاجرين ، فهو بالمثناتين التحتيتين ، نسبة إلى الهجرة ، والله أعلم ـ كتبه مصححه .

وهذه أشياء مشهورة ، كأنها عيان فإذا جاز أن يكون هؤلاء الشهداء ، أحياء عند ربهم يرزقون ، وجاز أن يكونوا فرحين ومستبشرين ، فلم لا يجوز أن يكون أعداؤهم الذين حاربوهم وقتلوهم ، أحياء فى النار يعذبون ؟

وإذا جاز أن يكونوا أحياء ، فلم لا يجوز أن يكونوا يسمعون ؟ وقد أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقوله الحق ؟

وأما الخبر ، فقول النبي صلى الله عليه وسلم فى جعفر بن أبى طالب « إنه يطير مع الملائكة فى الجنة » وتسميته له ذا الجناحين ، وكثرة الأخبار عنه فى منكر ونكير ، وفى عذاب القبر ، وفى دعائه « أعوذ بك من فتنة المحيا والممات ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، ومن فتنة المسيح الدجال » .

وهذه الأخبار صحاح ، لا يجوز على مثلها التواطؤ .

وإن لم يصح مثلها ، لم يصح شيء من أمور ديننا .

ولا شيء أصح من أخبار نبينا صلى الله عليه وسلم .

وأما قوله تعالى (إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى) (وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ) فليس من هذا فى شيء ، لأنه أراد بالموتى ههنا ، الجهال ، وهم أيضاً أهل القبور .

يريد : إنك لا تقدر على إفهام من جعله الله تعالى جاهلا ، ولا تقدر على إسماع من جعله الله تعالى أصم عن الهدى .

وفى صدر هذه الآيات ، دليل على ما نقول ، لأنه قال (لَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ) يريد بالأعمى : الكافر ، وبالبصير : المؤمن .

(وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ) يعنى بالظلمات : الكفر ، وبالنور الإيمان .

(وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ) يعنى بالظل : الجنة ، وبالحرور : النار .

(وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ) يعنى بالأحيـاء العقلاء ، وبالأموات : الجهلاء .

ثم قال (إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ) يعنى : أنك لا تسمع الجهلاء ، الذين كأنهم موتى فى القبور . ومثل هذا كثير فى القرآن .

ولم يرد بالموتى ، الذين ضربهم مثلا للجهلاء — شهداء بدر[1] فيحتج بهم علينا أولئك عنده[2] أحياء ، كما قال الله عز وجل .

وأما قوله « اللهم رب الأجساد البالية ، والأرواح الفانية » فإنه قاله على ما يعرف الناس ، وعلى ماشاهدوا ، لأنهم يفقدون الشيء فيكون مبطلا عندهم وفانياً ، وهو عند الله معلوم ، وغير فان .

ألا ترى أن الرجل السمين الضخم العظيم الصحيح ، يعتل يوما أو يومين ، فيذهب من جسمه نصفه ، أو ثلثاه ، ولا نعلم أين ذهب ذلك ، فهو عندنا فإنٍ مبطل والله تعالى يعلم أين ذهب ، وفى أى شيء صار .

وأن الإناء العظيم من الزجاج يكون فيه الماء أياماً ، فيذهب بالحر بعضهُ وإن تطاولت به المدة ، ذهب كله والزجاج لايجوز عليه النشف[3] ولا الرشح ، ولا ندرى أين ذهب ما فيه ، والله تعالى يعلمه .

وأنا نطفىء بالنفخة نار المصباح ، فتذهب وتكون عندنا ، فانية ، ولا ندرى أين ذهبت والله تعالى يعلم كيف ذهبت ، وأين حلت .

كذلك الأرواح ، عندنا ، فانيةوهى ـ بقول الرسول صلى الله عليه وسلم ـ

(١) فى نسخة « شهداء أحد » . (٢) فى نسختين « أولئك عندنا » .

(٣) النشف بالتحريك ، اسم من نشف الحوض الماء ، شربه كتنشفه ، كما فى القاموس .

فى حواصل طير خُضر ، وفى عليين ، وفى سجين وتشامّ[١] فى الهواء ، وأشباه ذلك .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ليؤمكم خياركم ، فإنهم وفدكم إلى الجنة ، وصلاتكم[٢] قربانكم ، ولا تقدموا بين أيديكم إلا خياركم » .

ثم رويتم « صلوا خلف كل بر وفاجر ، ولا بد من إمام برّ أو فاجر » .

وهذا تناقض واختلاف :

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا — بنعمة الله — اختلاف . وللحديث الأول موضع ، وللثانى موضع .

وإذا وضع كل واحد منهما موضعه ، زال الاختلاف .

أما قوله « ليؤمكم خياركم فإنهم وفدكم إلى الجنة ولا تقدموا بين أيديكم إلا خياركم» فإنه أراد أئمة المساجد فى القبائل والمحال ،وأن لاتقدموا[٣] منهم إلا الخيِّر التقى القارىء ، ولا تقدموا الفاجر الأمى .

وأما قوله « صلوا خلف كل بر وفاجر ، ولا بد من إمام برّ أو فاجر » فإنه يريد السلطان ، الذى يجمع الناس ويؤمهم فى الجمع والأعياد يريد :لاتخرجوا عليه ، ولا تشقوا العصا ، ولا تفارقوا جماعة المسلمين ، وإن كان سلطانكم[٤]

---

(١) كذا فى الأصول مضبوطا فى بعضها بشدة على ، الميم ، فليحرر ــ كتبه مصححه الأسعردى .

(٢) فى نسخة « وصلواتكم » . (٣) فى نسخة هنا وفيما بعد « ولا يقدم » .

(٤) فى الدمشقية « سلطانهم » .

فاجراً ، فإنه لا بد من إمام برّ أو فاجر ، ولا يصلح الناس إلا على ذلك ، ولا ينتظم أمرهم .

وهو مثل قول الحسن « لا بد للناس من وَزَعة[1] » يريد سلطانا يزعهم عن التظالم والباطل ، وسفك الدماء ، وأخذ الأموال بغير حق .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قُتِلَ دون ماله فهو شهيد » .

ثم رويتم « كُنْ حِلْسَ بيتك ، فإن دُخل عليك ، فادخل مخدعك ، فإن دخل عليك ،فقل: بؤ بإثمى وإثمك ، وكن عبد الله المقتول ، ولا تكن عبد الله القاتل ، فإن الله تعالى ضرب لكم — يابنى آدم — مثلا ، فخذوا خيرهما ، ودعوا شرهما » .

قالوا : وهذا خلاف الحديث الأول :

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن لكل حديث موضعاً ، غير موضع الآخر ، فإذا وضعا بموضعيهما ، زال الاختلاف .

لأنه أراد بقوله « من قتل دون ماله فهو شهيد » من قاتل اللصوص عن ماله ، حتى يقتل فى منزله ، وفى أسفاره .

ولذلك قيل فى حديث آخر « إذا رأيت سواداً فى منزلك ، فلا تكن أجبن السوادين » .

---

(١) الوزعة : محركة ، جمع « وازع » وهم الولاة المانعون من محارم الله تعالى اهـ قاموس .

ومنه — كما فى النهاية — حديث الحسن ، لما ولى القضاء قال « لا بد للناس من وزعة، أى : من يكف بعضهم عن بعض ، يعنى السلطان وأصحابه — كتبه مصححه .

يريد : تَقَدَّمْ عليه بالسلاح ، فهذا موضع الحديث الأول .

وأراد بقوله « كن حلسَ بيتك ، فإن دخل عليك ، فادخل مخدعك ، فإن دخل عليك ، فقل : بُؤْ بإثمي وإثمك ، وكن عبد الله المقتول ، ولا تكن عبد الله القاتل » أي : افعل هذا في زمن الفتنة ، واختلاف الناس على التأويل ، وتنازع سلطانين ، كل واحد منهما يطلب الأمر ، ويدعيه لنفسه بحجة .

يقول : فكن حلس بيتك في هذا الوقت ، ولا تسلّ سيفاً ، ولا تقتل أحداً ، فإنك لا تدرى مَنِ المحقُّ من الفريقين ، ومَنِ المبطل ، واجعل دمك دون دينك .

وفي مثل هذا الوقت قال « القاتل والمقتول في النار . »

فأما قوله تعالى (وإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ) فإنه أمر بذلك الجميعَ منا ، بعد الإصلاح ، وبعد البغي — وأمر الواحد والاثنين والثلاثة ، إذا لم يجتمع مَلَؤُنا على الإصلاح بينهما ، أن نَلزم منازلنا ، ونقى أدياننا بأموالنا ، وأنفسنا .

قالوا : حديث يكذبه النظر والخبر

قالوا : رويتم أن الأعمش روى ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البَخْتري ، أن عليا رضى الله عنه قال « بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن لِأَقْضِيَ بينهم ، فقلت له : إنه لا علم لى بالقضاء ، فضرب بيده صدرى وقال: « اللهم اهد قلبه ، وثبِّتْ لسانه » فما شككت في قضاء ، حتى جلست مجلسى هذا .

ثم رويتم : أنه اختلف قوله في أمهات الأولاد وقال بشيء ، ثم رجع عنه .

وقضى فى الجد بقضايا مختلفة ، مع قوله « من أحب أن يتقحم[1] جراثيم جهنم ، فليقل فى الجد » .

وندم على إحراق المرتدين ، بعد الذى بلغه من فتيا ابن عباس .

وجلد رجلا فى الخمر ثمانين ، فمات ، فواده[2] وقال : « ودَيْته ، لأن هذا شىء جعلناه بيننا » .

وهو كان أشار على عمر رضى الله عنه بجلد ثمانين فى الخمر .

ورأى الرجم على مولاة حاطب ، فلما سمع قول عثمان رضى الله عنه « إنما يجب الحد على من يعرفه » وهذه لا تعرفه ، وكانت أعجمية ، تابعه .

ونازعه زيد بن ثابت فى المكاتب ، فأفحمه .

وقال فى أمر الحكمين .

لَقَدْ عَثَرْتُ عَثْرَةً لَا أَجْتَبِرْ ۞ سَوْفَ أَكِيسُ بَعْدَهَا وَأَسْتَمِرْ

وَأَجْمَعُ الرَّأْىَ الشَّتِيتَ الْمُنْتَشِرْ

قال : وذكر داود بن أبى هند ، عن الشعبى أن علياً رضى الله عنه ، رجع عن قوله فى الحرام « إنها ثلاث » وقطع اليد من أصول الأصابع ، وحك أصابع الصبيان فى السَّرَق ، وقبل شهادة الصبيان ، بعضهم على بعض ، والله عز وجل يقول (وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ) وقال (مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاء) .

وجهر فى قنوت الغداة بأسماء رجال ، وأخذ نصف دية الرجل من أولياء المقتول.

وأخذ نصف دية العين من المقتص من الأعور .

---

(١) فى الدمشقية « يقتحم » والمعنى : يدخل . (٢) أى : دفع ديته .

وخلّف رجلا يصلى العيد بالضعفاء، فى المسجد الأعظم إذا خرج الإمام إلى المصلى .

وقالوا : هذه الأشياء ، خلاف علىّ ، جميع الفقهاء والقضاة ، وجميع الأمراء من نظرائه .

ولا يشبه هذا قوله «ما شككت فى قضاء ، حتى جلست مجلسى هذا» .

ولا يشبه دعاء النبى صلى الله عليه وسلم له ، أن يثبت الله لسانه وقلبه ، بل يشبه دعاءه عليه ، بضد ما قال .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن النبى صلى الله عليه وسلم حين دعا له بتثبيت اللسان والقلب ، لم يُرِدْ أن لا يزلّ أبداً ، ولا يسهو ، ولا ينسى ، ولا يغلط فى حال من الأحوال ، لأن هذه الصفات ، لا تكون لمخلوق ، وإنما هى من صفات الخالق سبحانه جل وعز .

والنبى صلى الله عليه وسلم أعلم بالله تعالى ، وبما يجوز عليه ، وبما لا يجوز من[1] أن يدعو لأحد بأن لا يموت ، وقد قضى الله تعالى الموت على خلقه ، وبأن لا يهرم إذا عمّره ، وقد جعل الهرم فى تركيبه ، وفى أصل جبلته .

وكيف يدعو له بهذه الأمور ، فينالها بدعائه ، والنبى صلى الله عليه وسلم نفسه ربما سها وكان ينسى الشىء من القرآن ، حتى قال الله تعالى (سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى) وقبل الفدية فى يوم بدر ، فنزل (لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُم عَذَابٌ عَظِيمٌ) وقال « لو نزل عذاب ما نجا إلا عمر » وذلك لأنه أشار عليه بالقتل ، وترك أخذ الفداء . .

وأراد يوم الأحزاب أن يتقى المشركين ببعض ثمار المدينة ، حتى قال له بعض الأنصار ما قال .

---

(١) متعلق بمعنى البعد ، الذى تضمنه « أفعل » كما فى قولهم « أكثر من أن يحصى » وقول المغيرة الآتى « كان ـ والله ـ أفضل من أن يخدع الخ » قاله مصححه .

وكاد يجيب المشركين إلى شيء مما أرادوه ، يتألفهم بذلك فأنزل الله عز وجل (وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً * إِذاً لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيراً) .

وهكذا الأنبياء المتقدمون عليهم السلام ، فى السهو والنسيان .

وتعداد هذا ، يطول ، ويكثر وليس به خفاء على من علمه .

وإنما دعا النبي صلى الله عليه وسلم له ، بأن يكون الصواب أغلب عليه ، والقول بالحق فى القضاء أكثر منه .

ومثل هذا ، دعاؤه لابن عباس بأن يعلمه الله التأويل ، ويفقهه فى الدين .

وكان ابن عباس — مع دعائه — لا يعرف كل القرآن ، وقال لا أعرف «حَنَاناً» ولا «الأَوَّاهُ» ولا «الغِسْلِين» ولا «الرَّقِيمَ» .

وله أقاويل فى الفقه منبوذة ، مرغوب عنها ، كقوله فى المتعة ، وقوله فى الصرف و،قوله فى الجمع بين الأختين الأمتين .

ومع هذا فإنه ليس كل ما دعا به الأنبياء صلى الله عليهم وسلم وسألوه ، أجيبوا إليه .

فقد كان نبينا صلى الله عليه وسلم يدعو لأبى طالب ، ويستغفر له ، حتى نزلت عليه (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ) .

وكان يقول « اللهم اهد قومى فإنهم لا يعلمون » فأنزل الله تعالى عليه (إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـٰكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ) .

وبعدُ ، فإن أقاويل علىّ رضى الله عنه هذه كلها ، ليست منبوذة ، يُقضَى عليه بالخطأ فيها .

ومن أغلظها ، بيع أمهات الأولاد ، وقد كُنَّ يُبَعْنَ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفى خلافة أبى بكر رضى الله عنه فى الدَّيْنِ ، وعلى حال الضرورة .

حتى نهى عن ذلك عمر رضى الله عنه ، من أجل أولادهن ، ولئلا تلحقهم السبة ، ويرجع عليهم الشَّيْن بأسباب كثيرة ، من الأمهات جهة إذا ملكن .

والناس مجمعون على أن الأمة لا تخرج عن ملك سيدها إلا ببيع ، أو هبة ، أو عتق .

وأم الولد لم ينلها شىء من ذلك ، وأحكام الإماء جارية عليها إلى أن يموت سيدها .

فبأى معنى يزيل الولد عنها البيع ، وإنما هو شىء ، استحسنه عمر رضى الله عنه بما[1] أراد النظر للأولاد .

ولسنا نذهب إلى هذا ، ولا نعتقده ، ولكنا أردنا به التنبيه ، على حجة علِىّ رضى الله عنه فيه ، وحجة من تقدمه ، فى إطلاق ذلك ، وترك النهى عنه .

فأين هؤلاء ، عن قضايا على رضى الله عنه اللطيفة ، التى تغمض وتدق ، وتعجز عن أمثالها أجلة الصحابة ، كقضائه فى العين إذا لطمت ، أو بخصت[2] أو أصابها مصيب ، بما يضعف معه البصر[3] بالخطوط على البيضة .

---

(١) فى نسخة « لما » .

(٢) بموحدة ، ثم خاء معجمة ، قال فى القاموس . « وبخص عينه » كمنع : قلعها بشحمها ، وفى المصباح « قال السرقسطى بخست العين بخسا ، فقأتها ، وبخصتها . أدخلت الإصبع فيها ، وقال ابن الأعرابى . بخستها، وبخصتها خسفتها، والصاد أجوده اهـ وفى الدمشقية « نخصت » بالنون ومعناه « طعنت بعود أو نحوه » كتبه مصححه .

(٣) وفى نسخة : النظر .

وكقضائه فى اللسان إذا قطع ، فنقص من الكلام شىء ، فحكم فيه بالحروف المقطعة .

وكقضائه فى القارصة والقامصة والواقصة ، وهن ثلاث جوار ، كُنّ يلعبن ، فركبت إحداهن صاحبتها ، فقرصتها الثالثة ، فقمصت[1] المركوبة ، فوقعت الراكبة ، فوقصت[2] عنقها .

فقضى علىّ رضى الله عنه بالدية أثلاثاً ، وأسقط حصة الراكبة لأنها أعانت على نفسها

وكقضائه فى رجلين اختصما إليه فى ابن امرأة وقعا عليها فى طهر واحد ، فادعياه جميعاً[3] أنه ابنهما جميعاً . يرثهما ويرثان ، وهو للباقى[4] منهما .

وقد روى حماد ، عن إبراهيم ، عن عمر : أنه قضى بمثل ذلك ، موافقاً له عليه .

وكان عمر رضى الله عنه ، ينزل القرآن بحكمه ، ويَفْرَقُ[5] الشيطانُ من حسه ، والسكينة تنطق على لسانه .

وذكرته عائشة رضى الله عنها ، فقالت « كان ــ والله ــ أحوذيا[6] . نسيجَ وحده[7] قد أعد للأمور أقرانها » تريد حسن السياسة .

---

(١) أى . وثبت . (٢) أى . دقت .

(٣) و (٤) قوله « أنه ابنهما » مفعول القضاء فى قوله المتقدم « كقضائه » وقوله « وهو للباقى منهما » أى . بعد موت أحدهما . (٥) أى . يفزع ويخاف اهـ .

(٦) الأحوذى . الخفيف الحاذق ، والمشمر للأمور القاهر لها ، لا يشذ عليه شىء ، كالحويذ اهـ قاموس .

(٧) فى القاموس هو نسيج وحده ، لا نظير له فى العلم وغيره ، وذلك لأن الثوب إذا كان رفيعاً ، لم ينسج على منواله غيره اهـ .

وذكره المغيرة فقال : كان ـ والله ـ أفضل من أن يَخْدَعُ ، وأعقل من أن يُخْدَعَ .

وقال فيه الأحنف بن قيس : « والله ، لَهُوَ بما يكون ، أعلم منا بما كان . يريد أنه يصيب بظنه ، فلا يخطىء .

وقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن لكل أمة مُحَدَّثين[١] أو مروَّعين[٢] فإن يكن فى هذه الأمة أحد منهم ، فهو عمر » .

وقال لسارية بن زُنيم الدُّؤلى « ياسارية ، الجبل الجبل » .

وسارية فى وجه العدو ، فوقع فى نفس سارية : ما قال ، فاستند إلى الجبل ، فقاتل العدو من جانب واحد .

وعمر مع هذا يقول فى قضية نبهه على رضى الله عنه عليها « لولا قول عَلِيّ ، لهلك عمر » .

ويقول : أعوذ بالله من كل معضلة ، ليس لها أبو حسن .

حدثنا الزيادى قال : أنا عبد الوارث ، عن يونس ، عن الحسن أن عمر رضى الله عنه أُتِيَ بامرأة وقد ولدت لستة أشهر ، فهمّ بها .

فقال له علىّ : قد يكون هذا ، قال الله تعالى (وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا) وقال تعالى (وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ) .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « فى المسافر وحده شيطان ، وفى الاثنين شيطانان ، وفى الثلاثة ركب » .

---

(١) أى « ملهمين » .

(٢) فى القاموس : والمروع ، كـ« معظم » ، من يلقى فى صدره صدق فراسة ، أو من يلهم الصواب اهـ .

ثم رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُبرد البريد وحده ، وأنه خرج وأبو بكر ، مهاجرين .

قالوا : كيف يكون الواحد شيطانا إذا سافر ؟ ولا يخلو أن يكون أراد بمنزلة الشيطان ، أو يتحول شيطاناً ، وهذا لا يجوز .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه أراد بقوله « المسافر وحده شيطان » معنى الوحشة بالانفراد ، وبالوحدة ، لأن الشيطان يطمع فيه ، كما يطمع فيه اللصوص ، ويطمع فيه السبع . فإذا خرج وحده ، فقد تعرض للشيطان ، وتعرض لكل عادٍ عليه من السباع ، أو اللصوص ، كأنه شيطان .

ثم قال « والاثنان شيطانان » لأن كل واحد منهما ، متعرض لذلك ، فهما شيطانان .

فإذا تتامّوا ثلاثة ، زالت الوحشة ، ووقع الأنس ، وانقطع طمع كل طامع فيهم .

وكلام العرب ، إيماء وإشارة ، وتشبيه .

يقولون « فلان طويل النجاد » والنجاد حمائل السيف ، وهو لم يتقلد سيفاً قط ، وإنما يريدون : أنه طويل القامة ، فيدلون بطول نجاده ، على طوله ، لأن النجاد القصير ، لا يصلح على الرجل الطويل .

ويقولون « فلان عظيم الرماد » ولا رماد فى بيته ولا على بابه .

وإنما يريدون : أنه كثير الضيافة ، فناره وارية أبداً ، وإذا كثر وقود النار ، كثر الرماد .

والله تعالى يقول فى كتابه (مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلاَنِ الطَّعَامَ) .

فدلنا بأكلهما الطعام ، على معنى الحدث لأن من أكل الطعام ، فلا بد له من أن يحدث .

وقال تعالى حكاية عن المشركين ، فى النبى صلى الله عليه وسلم (وَقَالُوا مَالِهَٰذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ) .

فكنى بمشيه فى الأسواق ، عن الحوائج التى تعرض للناس ، فيدخلون لها الأسواق .

كأنهم رأوا أن النبى صلى الله عليه وسلم إذا بعثه الله تعالى ، أغناه عن الناس ، وعن الحوائج إليهم .

وأما قولهم « كان يبرد البريد وحده » والبريد الرسول ، يبعث به من بلد إلى بلد ويكتب معه ، وهو الفيج[1] فإنه كان يبعث به من بلد إلى بلد وحده ويأمره أن ينضم فى الطريق ، إلى الرفيق يكون معهم ، ويأنس بهم .

وهذا شىء يفعله الناس فى كل زمان .

ومن أراد أن يكتب كتاباً ، وينفذه مع رسول إلى بلد شاسع ، فإنه لا يجب عليه أن يكترى ثلاثة ، لقول النبى صلى الله عليه وسلم « الواحد شيطان ، والاثنان شيطانان ، والثلاثة ركب » .

وإنما يجب هذا على الرسول — إذا هو خرج — أن يلتمس الصحبة ، ويتوقى الوحدة .

وأما خروج النبى صلى الله عليه وسلم مع أبى بكر ، حين هاجر ، فإنهما كانا فى ذلك الوقت ، خائفين على أنفسهما من المشركين[2] فلم يجدا بداً من الخروج .

---

(١) قال فى المصباح . قيل هو رسول السلطان ، يسعى على قدميه اهـ .

(٢) معاذ الله أن كان النبى خائفاً ، فإنه ما خرج من مكة إلا امتثالا لأمر الله تعالى . وقد أكثر الناس ــ خصوصاً فى زماننا ــ هذا ــ القول فى سبب اختباء =

ولعلهما أملا أن يوافقا ركباً ، كما أن الرجل يخرج من منزله وحده ، على تأميل وجدان الصحابة فى الطريق .

فلما أمكنهما أن يستزيدا فى العدد ، استأجر أبو بكر رضى الله عنه هادياً ، من بنى الديل ، واستصحب عامر بن فهيرة مولاه ، فدخلوا المدينة ، وهم أربعة ، أو خمسة .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لعن الله السارق يسرق البيضة ، فتقطع يده ، ويسرق الحبل ، فتقطع يده » .

ورويتم أنه قال « لا قطع إلا فى ربع دينار » .

هذا ، والحديث الأول حجة للخوارج ، لأنها تقول : إن القطع ، على السارق ، فى القليل ، والكثير .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الله عز وجل ، لما أنزل على رسوله صلى الله عليه وسلم (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللهِ) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لعن الله السارق يسرق البيضة ، فتقطع يده » على ظاهر ما أنزل الله تعالى عليه فى ذلك الوقت.

ثم أعلمه الله تعالى أن القطع ، لا يكون إلا فى ربع دينار فما فوقه .

= النبى صلى الله عليه وسلم فى الغار ومفاد أقوالهم جميعاً أنه عليه الصلاة والسلام فر من المشركين خوفاً منهم . ولا شك أن هذا طعن فى النبى صلى الله عليه وسلم . فإن كان الأمر كما قالوا ويقولون ، فلم لم يهاجر إلى الحبشة ، وأقام بين المشركين تلك السنين التى تبلغ ثلاث عشرة سنة وهو يتحمل صنوف الأذى ؟ اللهم إنك تعلم أنه لم يخرج إلا امتثالا لأمرك ، وأن نبيك غير جبان ولا رعديد ، وأن كلام هؤلاء كله إفك وافتراء مافى ذلك شك ولا امتراء .

ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعلم من حكم الله تعالى إلا ما علّمه الله عز وجل .

ولا كان الله تبارك وتعالى يعرّفه ذلك جملة ، بل ينزله شيئاً بعد شيء .

ويأتيه جبريل عليه السلام بالسنن ، كما كان يأتيه بالقرآن ، ولذلك قال « أوتيت الكتاب ، ومثله معه » يعنى من السنن .

ألا ترى أنه — فى صدر الإسلام — قطع أيدى العُرَنيين[1] وأرجلهم ، وسمل[2] أعينهم ، وتركهم بالحرة ، حتى ماتو — ثم نهى بعد ذلك عن المثلة ، لأن الحدود فى ذلك الوقت ، لم تكن نزلت عليه ، فاقتص منهم بأشد القصاص لغدرهم ، وسوء مكافأتهم بالإحسان إليهم ، وقتلهم رِعاءه وسَوْقِهم الإبل . ثم نزلت الحدود ، ونهى عن المثلة .

ومن الفقهاء ، من يذهب إلى أن البيضة فى هذا الحديث ، بيضة الحديد ، التى تغفر الرأس فى الحرب ، وأن الحبل ، من حبال السفن .

قال : وكل واحد من هذين ، يبلغ دنانير كثيرة .

وهذا التأويل لا يجوز عند من يعرف اللغة ، ومخارج كلام العرب ، لأن هذا ، ليس موضع تكثير لما يسرق السارق ، فيُصرفَ إلى بيضة تساوى دنانير ، وحبل عظيم ، لا يقدر على حمله السارق .

ولا من عادة العرب والعجم ، أن يقولوا : قبح الله فلاناً ، فإنه عرّض نفسه للضرب فى ، عقد جوهر ، وتعرض[3] لعقوبة الغلول ، فى جراب مسك .

---

(١) عرينة كـ « جهينة » قبيلة منها العرنيون المرتدون اهـ قاموس .

(٢) فى المصباح «سملت عينه ، سملا ، من باب ، قتل » فقأتها بحديدة محماة اهـ .

(٣) فى نسخة « وعرض نفسه » .

وإنما العلاقة فى مثل هذا ، أن يقال : لعنه الله ، تعرض لقطع اليد ، فى حبل رثّ ، أو كبة شعر ، أو إداوة[1] خَلَق — وكلّما كان من هذا ، أحقر ، كان أبلغ .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه تعوذ بالله من الفقر ، وقال « أسألك غناى ، وغنى مولاى » .

ثم رويتم أنه قال « اللهم أحينى مسكيناً ، وأمتنى مسكينا ، واحشرنى فى زمرة المساكين » .

وقال « الفقر بالمؤمن . أحسن من العذار الحسن ، على خد الفرس » .

وقالوا : وهذا تناقض واختلاف :

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا اختلاف — بحمد الله تعالى — .

وقد غلطوا فى التأويل ، وظلموا فى المعارضة ، لأنهم عارضوا الفقر بالمسكنة ، وهما مختلفان ، ولو كان قال « اللهم أحينى فقيراً ، وأمتنى فقيراً ، واحشرنى فى زمرة الفقراء » كان ذلك تناقضاً ، كما ذكروا .

ومعنى المسكنة فى قوله « احشرنى مسكيناً » التواضع والإخبات .

كأنه سأل الله تعالى ، أن لا يجعله من الجبارين والمتكبرين ، ولا يحشره فى زمرتهم .

والمسكنة ، حرف مأخوذ من « السكون » يقال « تمسكن الرجل » إذا لان وتواضع ، وخشع ، وخضع .

---

(١) وفى نسخة « أو إزار » .

ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم للمصلى « تبأس[١] وتمسكن وتُقَنِّعُ رأسك » .

يريد : تخشع ، وتواضع لله عز وجل .

والعرب تقول بى المسكينَ[٢] نزل الأمر ، لا يريدون ، معنى الفقر ، إنما يريدون معنى الذلة والضعف .

وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لقيلة « يامسكينة» لم يرد : يافقيرة، وإنما أراد ، معنى الضعف .

ومن الدليل على ما أقول : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لو كان سأل الله عز وجل المسكنة ، التى هى الفقر ، لكان الله تعالى قد منعه ما سأله ، لأنه قبضه غنياً مُوسِراً ، بما أفاء الله عز وجل عليه ، وإن كان لم يضع درهما على درهم .

ولا يقال لمن ترك مثل بساتينه بالمدينة ، وأمواله ، ومثل فَدَك : إنه مات فقيراً ، والله عز وجل يقول (أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً فَآوَىٰ * وَوَجَدَكَ ضَالاًّ فَهَدَىٰ * وَوَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَىٰ) .

والعائل الفقير ، كان له عيال ، أو لم يكن — والمعيل ، ذو العيال ، كان له مال ، أو لم يكن .

فحالُ النبي صلى الله عليه وسلم — عندمبعثه ، وحاله عندمماته — يدلان على ماقال الله عز وجل ، لأنه بعث فقيراً ، وقبض غنياً .

ويدل على أن المسكنة التى كان يسألها ربه عز وجل ، ليست بالفقر .

---

(١) من البؤس ، وهو الخضوع ، والفقر ، ويجوز أن يكون أمراً وخبراً ، يقال بئس يبأس بؤساً وبأساً » افتقر ، واشتدت حاجته .

(٢) فى نسخة « بالمسكين » .

وأما قوله « إن الفقر بالمؤمن أحسن من العذار الحسن على خد الفرس » فإن الفقر مصيبة من مصائب الدنيا ، عظيمة * وآفة من آفاتها ، أليمة *[١] فمن صبر على المصيبة لله تعالى ، ورضى بقسْمه[٢] زانه الله تعالى بذلك فى الدنيا ، وأعظم له الثواب فى الآخرة .

وإنما مثل الفقر والغنى ، مثل السقم والعافية .

فمن ابتلاه الله تعالى بالسقم ، فصبر ، كان كمن ابتلى بالفقر ، فصبر .

وليس ما جعل الله تعالى فى ذلك من الثواب ، بما نعنا من أن نسأل الله العافية ، ونرغب إليه فى السلامة .

وقد ذهب قوم يفضلون الفقر على الغنى ، إلى أنه كان يتعوذ بالله تعالى من فق النفس .

واحتجوا بقول الناس « فلان فقير النفس » وإن كان حسن الحال و« غنىّ النفس » وإن كان سيء الحال ، وهذا غلط .

ولا نعلم أن أحداً من الأنبياء ، ولا من صحابتهم ، ولا العُبَّادَ ، ولا المجتهدين ، كان يقول « اللهم أفقرنى ، ولا أزْمِنِّى[٣] » ولا بذلك استعبدهم الله عز وجل ، بل استعبدهم بأن يقولوا « اللهم ارزقنى ، اللهم[٤] عافنى » .

وكانوا يقولون « اللهم لا تبلُنا إلا بالتى هى أحسن » .

يريدون : لا تختبرنا إلا بالخير ، ولا تختبرنا بالشر ، لأن الله تعالى يختبر عباده بهما ، ليعلم كيف شكرهم وصبرهم .

وقال (وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً) أى : اختباراً .

---

(١) أى : مؤلمة (٢) فى نسخة « بقسمته » .

(٣) من الزمانة أى « أمرضنى » (٤) فى نسخة « اللهم ازرقنا ، اللهم عافنا »

وكان مطرّف يقول لأنْ أُعافَى فأشكر ، أحب إلىّ من أن أبتلى فأصبر .

قال أبو محمد : وقد ذكرت هذا فى كتاب « غريب الحديث » بأكثر من هذا الشرح ، ولم أجد بُدًّا من إيداعه فى هذا الكتاب أيضاً ، ليكون جامعاً للفن الذى قصدنا له .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق ، وهو مؤمن » .

ثم رويتم أنه قال «من قال لا إله إلا الله فهو[1] فى الجنة، وإن زنى، وإن سرق » وفى هذا ، تناقض واختلاف .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا ، بنعمة الله ، تناقض ولا اختلاف ، لأن الإيمان فى اللغة : التصديق .

يقول الله تعالى (وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ) أى بمصدق لنا.

ومنه قول الناس « ما أومن بشىء مما تقول » أى : ما أصدق به .

والموصوفون بالإيمان ، ثلاثة نفر .

رجل صدق بلسانه ، دون قلبه ، كالمنافقين ، فيقول . قد آمن[2] كما قال الله تعالى فى المنافقين (ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا) وقال (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ والنَّصَارَى) .

ثم قال (مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ) لأنهم لا يؤمنون بالله واليوم الآخر .

---

(١) فى نسخة « فهو مؤمن » . (٢) فى نسخة « قد آمنا » .

ولو كان أراد بالذين آمنوا ـ ههنا ـ المسلمون ، لم يقل «من آمن منهم بالله واليوم الآخر) لأنهم لا يؤمنون بالله واليوم الآخر .

وإنما أراد المنافقين الذين آمنوا بألسنتهم ، والذين هادوا والنصارى .

ولا تقول له مؤمن كما أنا لا تقول للمنافقين : مؤمنون ، وإن قلنا ، قد قد آمنوا ، لأن إيمانهم لم يكن عن عقد ولا نية .

وكذلك نقول لعاصى الأنبياء ، صلى الله عليهم وسلم « عصى وغوى » ولا نقول « عاصٍ ولا غاوٍ » لأن ذنبه لم يكن عن إرهاص ولا عقد ، كذنوب أعداء الله عز وجل .

ورجل صدق بلسانه وقلبه ، مع تدنس بالذنوب ، وتقصير فى الطاعات من غير إصرارٍ فنقول « قد آمن » وهو مؤمن ما تناهى عن الكبائر فإذا لا بسها ، لم يكن فى حال الملابسة ، مؤمناً (يريد) مستكمل الإيمان .

ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم قال « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن » يريد فى وقته ذلك ، لأنه قبل ذلك الوقت ، غير مصر ، فهو مؤمن ، وبعد ذلك الوقت غير مصر ، فهو مؤمن تائب .

ومما يزيد فى وضوح هذا ، الحديثُ الآخر « إذا زنى الزانى ، سُلِبَ الإيمان ، فإن تاب أُلْبِسَهُ » .

ورجل صدق بلسانه وقلبه ، وأدّى الفرائض ، واجتنب الكبائر ، فذلك المؤمن حقاً ، المستكمل شرائط الإيمان .

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لم يؤمن ، من لم يأمن جاره بوائقه » يزيد : ليس بمستكمل الإيمان .

وقال « لم يؤمن ، من لم يأمن المسلمون من لسانه ويده » أى ليس بمستكمل الإيمان .

وقال « لم يؤمن ، من بات شبعان ، وبات جاره طاوياً » أى : لم يستكمل الإيمـان .

وهذا شبيه بقوله « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه » .

يريد : لا كمال وضوء ، ولا فضيلة وضوء .

وكذلك قول عمر رضى الله عنه « لا إيمان لمن لم يحج » يريد : لا كمال إيمان.

والناس يقولون « فلان لا عقل له » يريدون : ليس هو مستكمل العقل .

و « لا دين له » أى : ليس بمستكمل الدين .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم « من قال لا إله إلا الله ، فهو فى الجنة ، وإن زنى ، وإن سرق » فإنه لا يخلو من وجهين .

أحدهما : أن يكون قاله على العاقبة ــ يريد : أن عاقبة أمره إلى الجنة ، وإن عذب بالزنا والسرقة .

والآخر أن تلحقه رحمة الله تعالى ، وشفاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فيصير إلى الجنة ، بشهادة أن لا إله إلا الله .

حدثنى إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد ، عن أبيه ، عن جده ، عن الحسن أنه قال « لا إله إلا الله ، ثمن الجنة » .

وحدثنى محمد بن يحيى القطعى ، قال : أنا عمر بن على ، عن موسى ابن المسيب الثقفى قال : سمعت سالم بن أبى الجعد ، يحدث عن المَعْرور بن سُوَيْد ، عن أبى ذر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « يقول ربكم : ابن آدم إنك إن تأتنى بقراب الأرض خطيئة ، بعد أن لا تشرك بى شيئاً ، جعلت لك قرابها مغفرة ، ولا أبالى » .

وحدثنى أبو مسعود الدارمى ، هو من ولد خراش ، قال : حدثنى جدى ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خُيِّرْتُ بين

الشفاعة ، وبين أن يدخل شطر أمتى الجنة ، فاخترت الشفاعة ، لأنها أعم وأكثر ، لعلكم ترون أن شفاعتى للمتقين لا - ولكنها للمتلطخين بالذنوب» .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم عن حماد عن إبراهيم ، عن الأسود عن عائشة رضى الله عنها ، أنها قالت « كنت أفرك المنىّ من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيصلى فيه .

فاستجاز بروايتكم هذه قوم فَرْكَ المنىّ من الثوب ، و الصلاة فيه ، وجعلوه سنة .

ثم رويتم عن عمرو بن ميمون بن مهران ، عن سليمان بن يسار ، قال : سمعت عائشة رضى الله عنها تقول : « إنها كانت تغسل أثر المنى ، من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم » قالت « ثم أراه فيه بقعة أو بقعاً » .

فأبى قوم فرك المنىّ ، بروايتكم هذه ، ولم يستجيزوا إلا غسله من الثوب إذا أرادوا الصلاة فيه وهذا تناقض واختلاف .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا ، تناقض ولا اختلاف ، لأن عائشة رضى الله عنها كانت تفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا كان يابساً ، والفرك لا يقع إلا على يابس ، وكان ربما بقى فى شعاره حتى ييبس ، وهو ييبس فى مدة يسيرة ، لا سيما فى الصيف .

وكانت تغسله إذا رأته رطباً ، والرطب ، لا يجوز أن يفرك ، ولا بأس على من تركه إلى أن يجف ، ثم فركه .

أخبرنى إسحاق بن إبراهيم المعروف بابن راهويه، أن السنة مضت، بفرك المنىّ .

(قالوا : حديثان متناقضان)

قالوا : رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «أيما إهاب دبغ فقد طهر» وأنه مرّ بشاة ميتة فقال «ألا انتفعوا[١] بإهابها» فأخذ قوم من الفقهاء بذلك، وأفتوا به .

ثم رويتم أنه قال «لاتنتفعوا من الميتة بإهاب ولاعصب» .

فأخذ قوم من الفقهاء بهذا، وأفتوا به .

وهذا تناقض واختلاف .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا ـ بحمد الله ـ تناقض ولا اختلاف، لأن الإهاب فى اللغة : الجلد الذى لم يدبغ، فإذا دبغ، زال عنه هذا الاسم .

وفى الحديث أن عمر رضى الله عنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى البيت أُهب[٢] عَطِنة، يريد : جلود منتنة لم تدبغ .

وقالت عائشة رضى الله عنها فى أبيها رضى الله عنه «قرر الرءوس على كواهلها، وحقن الدماء فى أُهبها» يعنى فى الأجساد .

فكَنَتْ عن الجسد بالإهاب، ولو كان الإهاب مدبوغا، لم يجز أن تكنى به عن الجسد .

وقال النابغة الجعدى يذكر بقرة وحشية، أكل الذئب ولدها، وهى غائبة عنه، ثم أتته .

---

(١) فى الدمشقية «ألا انتفعتم» .   (٢) بضمتين، جمع «إهاب» .

فَلَاقَتْ بَيَاناً عِنْدَ أَوَّلِ مَعْهَدٍ إِهَاباً وَمَعْبُوطاً مِنَ الْجَوْفِ أَحْمَرَا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيما إهاب دبغ فقد طهر » .

ثم مر بشاة ميتة ، فقال « ألا انتفع أهلها بإهابها ؟ » يريد ألا دبغوه ، فانتفعوا به ؟ .

ثم كتب « لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب » .

يريد لا تنتفعوا به وهو إهاب ، حتى يدبغ .

ويدلك على ذلك قوله « ولا عصب » لأن العصب لا يقبل الدباغ ، فقرنه بالإهاب قبل أن يدبغ ، وقد جاء هذا مبيناً فى الحديث .

روى ابن عيينة ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بشاة لمولاة لميمونة ، فقال « ألا أخذوا إهابها ، فدبغوه ، وانتفعوا به » .

(قالوا : حديثان متناقضان)

قالوا : رويتم عن الأشعث ، عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا يصلى فى شُعرنا ، أو لُحُفِنَا » .

ثم رويتم عن وكيع ، عن طلحة بن يحيى ، عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة ، عن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالليل ، وأنا إلى جانبه ، وأنا حائض ، وعلىّ مِرْطٌ لى (١) وعليه بعضه » .

وهذا تناقض واختلاف .

---

(١) فى القاموس المرط ، بالكسر ، كساء من صوف أو خز ، الجمع . « مروط » اهـ .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس فى هذين الحديثين ، اختلاف ولا تناقض ، لأنه قيل فى الحديث الأول « كان لا يصلى فى شعرنا » وهو جمع « شعار » و« الشعار » ما وَلِيَ الجسد من الثياب ، ولا يسمى شعارا ، حتى على الجسد .

ويدلك على ذلك ، قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للأنصار « أنتم لى شعار ، والناس دثار » .

يريد : أنكم أقرب الناس إلىّ ، كالشعار الذى يلى الجسد ، والناس دثار ، أى : أبعد منكم ، كما أن الدثار فوق الشعار

والشعار يصيبه المنى والعَرق والندى ، إذا كان بالمرء قاطرُ بول ، أو بدرت منه بادرة .

فكان لا يصلى فى شُعُر نسائه ، لما لا يؤمن أن ينالها ، إذا هو جامع ، أو إذا استثقلت المرأة ، أو إذا حاضت من الدم .

وقيل فى الحديث الثانى أنه كان يصلى بالليل ، وأنا إلى جانبه ، وعلىّ مرط لى ، وعليه بعضه .

والمرط ، لا يكون شعاراً ، كما يكون الإزار شعاراً لأنه كساء من صوف ، وربما كان من شعر ، وربما كان من خزّ ، وإنما يلقى فوق الإزار .

قال أبو محمد : ومما يوضح لك هذا ، حديث حدثنيه عبدة بن عبدالله ، قال : نا محمد بن بشر العبدىّ : قال : نا زكريا بن أبى زائدة ، عن مصعب ابن شيبة ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، خرج ذات غداة ، وعليه مرط مُرَحَّل من شعر أسود .

والمرحل الموشّى ويقال لذلك العمل : الترحيل .

قال امرؤ القيس ، وذكر امرأته .

فقُمْتُ بِهَا أَمْشِي تَجُرُّ وَرَاءَنَا عَلَى أَثَرَيْنَا ذَيْلَ مِرْطٍ مُرَحَّلِ

ومما يوضح لك أن المرط لم يكن شعاراً لعائشة رضى الله عنها أنها قالت : « كان يصلى ، وعليه بعض المرط ، وعليها بعضه » .

ولو كان شعاراً ، لانكشفت منه لأن الشعار لطيف ، لا يصلح لأن يصلى فيه ، وتكون هى مستورة به .

(قالوا : حديث تكذبه حجة العقل والنظر)

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُحِرَ ، وجعل سحره فى بئر ذى أزوان[1] وأن علياً كرم الله وجهه استخرجه ، وكلما حلّ منه عقدة ، وجد النبي صلى الله عليه وسلم خفة ، فقام النبى صلى الله عليه وسلم ، كأنما أنشط من عقال .

وهذا لا يجوز على نبى الله ، صلى الله عليه وسلم ، لأن السحر كفر ، وعمل من أعمال الشيطان فيما يذكرون .

فكيف يصل إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، مع حياطة الله تعالى له ، وتسديده إياه بملائكته ، وصونه الوحى عن الشيطان ؟ والله تعالى يقول فى القرآن[2] (لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ) .

وأنتم تزعمون أن الباطل ههنا ، هو الشيطان .

---

(١) فى القاموس « وبئر ذروان بالمدينة » أو هو ذو أروان ، بسكون الراء ، وقيل : بتحريكه أصح اهـ .

ونص النهاية (وفي حديث سحر النبى صلى الله عليه وسلم) ببئر ذروان ، بفتح الذال ، وسكون الراء ، وهى بئر لبنى زريق بالمدينة » اهـ .

(٢) أى : فى شأنه وحقه ومدحه ـ كتبه مصححه .

وقال (عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَداً إِلاَّ مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَداً) أى : يجعل بين يديه وخلفه ، رصداً من الملائكة ، يحفظونه ، ويصونون الوحى ، عن أن يُدخل فيه الشيطانُ ، ما ليس منه .

وذهبوا فى السحر إلى أنه حيلة يُصرف بها وجه المرء عن أخيه ، ويفرّق بها بين المرء وزوجه كالتمائم[١] والكذب وقالوا : هذه رقى[٢] ومنه السم ، يسقاه الرجل ، فيقطعه عن النساء ، ويغير خلقه ، وينثر شعره ولحيته .

وإلى أن سحرة فرعون خَيَّلوا لموسى ، صلى الله عليه وسلم ، ما أروه .

قالوا : ومثل ذلك ، أنا نأخذ الزئبق ، فنفرغه فى وعاء كالحية ، ثم نرسله فى موضع حار ، فينساب انسياب الحية .

قالوا : ومن الدليل على ذلك ، قول الله تعالى (فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى) ــ إنما هو تخييل ، وليس ثمَّ شىء على حقيقته .

وقالوا فى قول الله تعالى (وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ) هو بمعنى النفى .

أى : لم ينزل ذلك .

وقالوا : الْمَلِكَيْنِ ، بكسر اللام .

وذكروا عن الحسن ، أنه كان يقرؤها كذلك ، ويقول : عِلجان من أهل بابل .

---

(١) بالمثناة الفوقية ، وفى نسخة « النمائم » بالنون ، جمع « نميمة » اهـ .

(٢) بالضم جمع « رقية » وهى العوذة ، ورسم فى الأصول بالمد ، وهو غلط كتبه ، مصححه .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الذى يذهب إلى هذا ، مخالف للمسلمين واليهود والنصارى ، وجميع أهل الكتب ، ومخالف للأمم كلها ، الهند ، وهى أشدها إيمانًا بالرُّقى ، والروم والعرب ، فى الجاهلية وفى الإسلام ، ومخالف للقرآن ، معاند له ، بغير تأويل ، لأن الله جل وعز قال لرسوله صلى الله عليه وسلم (قُلْ أعوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ • مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ * وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إذا وَقَبَ * وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِى الْعُقَدِ) فأعلمنا أن السواحر ، يَنْفُثْنَ فى عُقَدٍ يَعْقِدْنَهَا كما يَتْفُلُ الراقى والمعوِّذ .

وكانت قريش ، تسمى السحر الْعِضَه[1] .

ولعن رسول الله صلى الله عليه وسلم العاضهة والمستعضهة .

يعنى : بالعاضهة : الساحرة ، وبالمستعضهة : التى تسألها أن تسحر لها وقال الشاعر .

أَعوذُ بِرَبِّى مِنَ النَّـافِثَا تِ فى عُقَدِ الْعَاضِهِ الْمُعْضِهِ[2]

يعنى : السواحر .

وقد روى ابن نمير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، وهذا طريق مرضِىٌّ صحيح أنه قال ــ حين سحر ــ جاءنى رجلان ، فجلس أحدهما عند رأسى ، والآخر عند رجلى .

فقال : أحدهما : ما وجع الرجل ؟ قال : مطبوب[3] .

---

(١) فى القاموس «العضه» كـ «عنب» الكذب والبهتان ، والسحر ، والنميمة . الجمع « عضون » كـ « عزة » و « عزين » والعاضه: الساحر » اهـ .

(٢) اسم فاعل من « أعضه » أى : جاء بالإفك والبهتان ، كما فى القاموس .

(٣) قال فى القاموس : الطب مثلثة الطاء ، علاج الجسم والنفس ، يطب ويطب ، والرفق والسحر اهـ فقوله « مطبوب » أى : مسحور ــ كتبه مصححه .

فقال : من طبه ؟ قال : لبيد بن الأعصم .

قال : فى أى شىء ؟ قال : فى مشط ،ومشاطة ، وجُفّ[(١)] طلعة ذكر .

قال : وأين هو ؟ قال : فى بئر ذى أروان » .

وليس هذا مما يجترّ[(٢)] الناس به إلى أنفسهم ، نفعاً ، ولا يصرفون عنها ضراً ، ولا يكسبون به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثناء ومدحا ، ولا حَملة هذا الحديث كذا بين، ولا متهمين ، ولا معادين لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

وما يُنكَر أن يكون لبيد بن الأعصم ، هذا اليهودى ، سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد قتلت اليهود قبله ، زكريا بن آذن ،فى جوف شجرة ، قطعته قِطعا بالمناشير .

وذكر وهب بن منبه أو غيره ، أنه عليه السلام ، لما وصل المنشار إلى أضلاعه أنّ .

فأوحى الله تعالى إليه : إما أن تكف عن أنينك ، وإما أن أهلك الأرض ، ومن عليها .

وقتلت بعده ابنه يحيى بقول بَغِيّ ، واحتيالها فى ذلك .

وادّعت (يعنى اليهود) أنها قتلت المسيح وصلبته .

ولو لم يقل الله تعالى (وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَـٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ) لم نعلم ، نحن ، أن ذلك شبهه ، لأن اليهود أعداؤه ، وهم يدعون ذلك ، والنصارى أولياؤه وهم يقرون لهم به .

---

(١) الجف ، بالضم ، كما فى القاموس ، وعاء النخيل ، وهو الغشاء الذى يكون فوقه ، ويروى « فى ، جب ، طلعة » بالموحدة ، وهو بمعناه — قاله فى النهاية .

(٢) بشد الراء ، أى : يجر ويجلب — كتبه مصححه الأسعردى .

وقتلت الأنبياء ، وطبختهم ، وعذبتهم أنواع[١] العذاب ، ولو شاء الله جل وعز ، لعصمهم منهم .

وقد سُمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فى ذراع شاة مشوية ، سمّته يهودية ، فلم يزل السمّ يماده[٢] حتى مات .

وقال صلى الله عليه وسلم « ما زالت أُكلة خيبر تعادنى[٣] فهذا أوان انقطاع[٤] أبهرى » فجعل الله تعالى لليهودية عليه السبيل ، حتى قتلته .

ومن قبل ذلك ، ما جعل الله لهم السبيل على النبيين .

والسحر أيسر خطباً من القتل والطبخ والتعذيب .

فإن كانوا إنما أنكروا ذلك ، لأن الله تعالى لا يجعل للشيطان على النبى صلى الله عليه وسلم سبيلا ، ولا على الأنبياء ، فقد قرءوا فى كتاب الله تعالى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ) .

يريد : إذا تلا ، ألقى الشيطان فى تلاوته ــ يُعَزِّيه ، عما ألقاه الشيطان على لسانه ، حين قرأ فى الصلاة (تلك الغرانيق العلى ، وإن شفاعتهن ترتجى).

غير أنه لا يقدر ، أن يزيد فيه ، أو ينقص منه .

أما تسمعه يقول(فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ).

أى : يبطل ما ألقاه الشيطان .

ثم قال (لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ) .

وكذلك قوله فى القرآن (لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ) أى : لا يقدر الشيطان أن يزيد فيه أوّلا ، ولا آخراً .

---

(١) فى الدمشقية « بألوان العذاب »　　(٢) فى نسخة « يعاوده » .

(٣) فى رواية « تعاودنى » .　　(٢) فى نسخة « أوان قطعت أبهرى » .

قال أبو محمد : حدثنى أبو الخطاب ، قال : نا بشر بن المفضل ، عن يونس ، عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن جبريل عليه السلام أتانى فقال : إن عفريتاً من الجن يكيدك ، فإذا أويت إلى فراشك فقل (أَللهُ لَا إِلٰهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) حتى تختم آية الكرسى .

وقد حكى الله تعالى عن أيوب صلى الله عليه وسلم فقال (إِنِّى مَسَّنِىَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ) .

قال أبو محمد : وأما قولهم فى السحر الذى ، رآه موسى صلى الله عليه وسلم : إنه تخييل إليه ، وليس على حقيقته ، فما ننكر هذا ، ولا ندفعه ، وإنا لنعلم أن الخلائق كلها ، لو اجتمعوا على خلق بعوضة ، لما استطاعوا :

غير أنا لا ندرى ، أهو بالزئبق ، الذى ادَّعَوْا أنهم جعلوه فى سلوخ الحيات ، حتى جرت ، أم بغيره ؟

ولا يعلم حقيقة هذا ، إلا من كان ساحراً ، أو من سمع فيه شيئاً من السحرة .

وأما قولهم ، فى قول الله تبارك وتعالى (وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ) ، ثم قال (يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ) إن تأويله «ولم يُنْزَل على الملكين ببابل» فليس هذا بمنكر[١] من تأويلاتهم المستحيلة المنكوسة .

فإذا كان لم ينزل على الملكين ببابل ، هاروت ، وماروت ، صار الكلام فضلا ، لا معنى له .

وإنما يجوز[٢] بأن يدعى مُدَّعٍ أن السحر أنزل على الملكين ، ويكون فيما تقدم ، ذكر ذلك ، أو دليل عليه ، فيقول الله تعالى « اتبعوا ذلك » ولم ينزل على الملكين ، كما ذكروا .

---

(١) فى نسخة « بأول تأويلاتهم الخ » (٢) أى : ما ذكروه من التأويل .

ومثال هذا ، أن يقول مبتدئاً « علّمت هذا الرجل القرآن ، وما أنزل على موسى عليه السلام » .

فلا يتوهم سامع هذا ، أنك أردت أن القرآن لم ينزل على موسى عليه السلام ، لأنه لم يتقدمه قول أحد : إنه أنزل على موسى عليه السلام ، وإنما يتوهم السامع أنك علمته القرآن والتوراة .

وتأويل هذا ، عندنا ، مبين بمعرفة الخبر المروى فيه .

وجملته — على ماذكر ابن عباس — أن سليمان صلى الله عليه وسلم ، لما عوقب ، وخلفه الشيطان فى ملكه ، دفنت الشياطين فى خزانته ، وموضع مصلاه ، سحراً وَأُخْذاً[١] ونيرنجات[٢] .

فلما مات سليمان صلى الله عليه وسلم ، جاءت الشياطين إلى الناس ، فقالوا : ألا ندلكم على الأمر الذى سخرت به لسليمان الريح والجن ، ودانت له به الإنس ؟ قالوا : بلى

فأتوا مصلاه ، وموضع كرسيه ، فاستخرجوا ذلك منه .

فقال العلماء من بنى إسرائيل « ما هذا من دين الله ، وما كان سليمان ساحراً » .

وقال سفلة الناس « سليمان كان أعلم منا ، فسنعمل[٣] بهذا ، كما عمل .

فقال الله تعالى (وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ) أى اتبعت اليهود ، ما ترويه الشياطين .

والتلاوة ، والرواية ، شيء واحد .

---

(١) فى القاموس « الأخذة » بالضم ، رقية ، كالسحر أو خرزة يؤخذ بها .

(٢) جمع نيرنج ، بالكسر ، وهو أخذ كالسحر ، وليس به ، كما فى القاموس .

(٣) فى الدمشقية « فنستعمل هذا » .

ثم قال (وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ ولٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى المَلَكَيْنِ) وهما ملكان ، أهبطا إلى الأرض ، حين عمل بنو آدم بالمعاصى ليقضيا بين الناس ، وألقى فى قلوبهما شهوة النساء ، وَأُمِرَا أن لا يزنيا ، ولا يقتلا ، ولا يشربا خمراً فجاءتهما الزُّهَرَة[1] تخاصِم إليهما ، فأعجبتهما فأراداها ، فأبَتْ عليهما حتى يعلّماها الاسم الذى يصعدان به إلى السماء ، فعلّماها ، ثم أراداها ، فأبَتْ حتى يشربا الخمر ، فشرباها ، وقضيا حاجتهما . ثم خرجا ، فرأيا رجلا ، فظنا أنه قد ظهر[2] عليهما ، فقتلاه .

وتكلمت الزهرة بذلك الاسم . فصعدت ، فخنست[3] وجعلها الله شهابا .

وغضب الله تعالى على الملكين ، فسماهما هاروت ، وماروت .

وخيرهما بين عذاب الدنيا ، وعذاب الآخرة ، فاختارا ، عذاب الدنيا .

فهما يعلمان الناس ، ما يفرقون به بين المرء وزوجه .

والذى أنزل الله عز وجل على الملكين ، فيما يرى أهل النظر ــ والله أعلم ــ هو الاسم الأعظم ، الذى صعدت به الزهرة .

وكانا به ــ قبلها وقبل السخط عليهما ــ يصعدان إلى السماء .

فعلّمته الشياطين ، فهى[4] تعلّمه أولياءها ، وتعلمهم السحر .

وقد يقال : إن الساحر يتكلم بكلام ، فيطير بين السماء والأرض ، ويطفو على الماء .

قال أبو محمد : حدثنى زيد بن أخزم الطائى ، قال : نا عبد الصمد ، قال : نا همام عن يحيى بن كثير ، أن عامل عمان كتب إلى عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه « إنا أُتينا بساحرة ، فألقيناها فى الماء ، فطفت » .

---

(١) فى القاموس « الزهرة » كـ « تؤدة » نجم معروف فى السماء الثانية اهـ .
(٢) أى . اطلع .   (٣) أى : غابت .   (٤) أى : الشياطين .

فكتب إليه عمر بن عبد العزيز « لسنا من الماء فى شىء ، إن قامت البينة ، وإلا فخل[1] سبيلها .

وحدثنى زيد بن أخزم الطائى قال : نا عبد الصمد ، قال : نا زيد بن أبى ليلى قال : نا عميرة بن شكير[2] قال « كنا مع سنان بن سلمة بالبحرين ، فأُتِىَ بساحرة ، فأمر بها ، فألقيت فى الماء ، فطفت ، فأمر بصلبها فنحتنا جذعا .

فجاء زوجها كأنه سفود[3] محترق فقال « مرها فلتطلق عنى » فقال لها : أطلقى عنه .

فقالت « نعم ، ائتونى بباب وغزل .

فقعدت على الباب ، وجعلت ترقى فى الغزل ، وتعقد ، فارتفع الباب ، فأخذا يميناً وشمالا ، فلم يُقْدَر عليهما » .

وحدثنا أبو حاتم عن الأصمعى قال : أخبرنى محمد بن سليم الطائى[4] فى حديث ذكره « إن الشياطين ، لا تستطيع أن تغير خَلقها ، ولكنها تسحره .

وحدثنى أبو حاتم قال : قال الأصمعى عن أبى عمرو بن العلاء .

« إن الغول ساحرة الجن » .

---

(١) فى نسختين « فخل عنها » .

(٢) فى الدمشقية « ابن شكين » بالنون ، بدل الراء — فليحرر .

(٣) السفود كـ « تنور » حديدة يشوى بها — اهـ قاموس .

(٤) كذا فى البغدادية ، لكن فى الدمشقية والمصرية « محمد بن مسلم الطائفى » وليس فى الخلاصة لا محمد بن سليم الطائى . ولا محمد بن مسلم الطائفى . نعم فيها ، محمد بن مسلم ، بن سنين الطابعى ، بموحدة ، ثم عين مهملة ولا يبعد أن يكون الصواب ما فيهما ، ويكون تحرف على بعض الناسخين الطابعى ، بالطائفى والله أعلم — اهـ مصححه إسماعيل الأسعردى .

وحدثنا أبو الخطاب قال : نا المعتمر بن سليمان ، قال : سمعت منصوراً ، يذكر عن ربعيّ بن خِراش ، عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لأَنا أعلم بما مع الدجال ، إنّ معه ناراً تحرق ، ونهرَ ماء بارد ، فمن أدركه منكم ، فلا يَهْلِكن(١) به وليُغمِضْ عينه ، وليقع فى التى يراها ناراً ، فإنها نهر ماء بارد » .

وحدثنى أبو حاتم ، عن الأصمعى ، عن أبى الزناد قال « جاءت امرأة تستفتى ، فوجدت النبى صلى الله عليه وسلم قد توفى . ولم تجد إلا امرأة من نسائه يقال : إنها عائشة رضى الله عنها ؛ فقالت لها « يا أم المؤمنين ، قالت لى امرأة «هل لك أن أعمل لك شيئاً يُصرَف وجهُ زوجك إليك ؟ » ، وأظنه قال « فأتت بكلبين ، فركبت واحداً ، وركبت الآخر ، فسرنا ما شاء الله .

ثم قالت : « أتدرين أنك ببابل ؟ » ودخلت على رجل ، أو قالت « رجلين » فقالا لها « بولى على ذلك الرماد » قالت « فذهبت فلم أبل ، ورجعت إليهما » فقالا لى : « ما رأيت ؟ » قالت: « ما رأيت شيئاً » .

قالا : « أنت على رأس أمرك » .

قالت فرجعت فتشددت ، ثم بلت ، فخرج منى مثل الفارس المقنّع ، فصعد فى السماء ، فرجعت إليهما ، فقالا لى : « ما رأيت ؟» فأخبرتهما.

فقالا : «ذلك إيمانك قد فارقك» .

فخرجت إلى المرأة فقلت : والله ما علمانى شيئاً ،ولا قالا لى كيف أصنع .

قالت : فما رأيت ؟ قلت : كذا ،قالت:أنت أسحر العرب ، اعملى وتمنى .

قالت : فقطعت جداول ، وقالت : أحقل(٢) فإذا هو زرع يهتزّ .

---

(١) فى نسختين « فلا يهولنه » .

(٢) بصيغة المضى من الحقل ، وهو — كما فى القاموس — « الزرع قد تشعب ورقه، وظهر وكثر أو إذا استجمع خروج نباته ، أو مادام أخضر » اهـ

فقالت أفرك[1] فإذا هو قد يبس قالت : فأخذته ، ففركته ، وأعطتنيه فقالت : جشّى[2] هذا ، واجعليه سويقاً ، واسقيه زوجك فلم أفعل شيئاً من ذلك ، وانتهى الشأن إلى هذا ، فهل لى من توبة ؟ » .

قالت ورأت رجلا من خزاعة كان يسكن أمج[3] فقالت : يا أم المؤمنين ، هذا أشبه الناس بها روت وما روت .

قال أبو محمد : وقد روى هذا ، ابن جريج ، عن ابن أبى مليكة ، عن عائشة رضى الله عنها .

قال أبو محمد : وهذا شىء لم نؤمن به ، من جهة القياس ، ولا من جهة حجة العقل ، وإنما آمنا به من جهة الكتب وأخبار الأنبياء صلى الله عليهم وسلم ، وتواطؤ الأمم فى كل زمان عليه ، خلا هذه العصابة ، التى لا تؤمن إلا بما أوجبه النظر ، ودل عليه القياس ، فيما شاهدوا ، ورأوا .

وأما قول الحسن : إنهما علجان من أهل بابل ، وقراءته « الْمَلِكَيْنِ » بالكسر ، فهذا شىء لم يوافقه أحد من القراء ، ولا المتأويلين فيما أعلم ، وهو أشد استكراها ، وأبعد مخرجا .

وكيف يجوز أن ينزل على علجين شىء ، يفرقان به بين المرء وزوجه ؟ ! !

(قالوا : حديثان متدافعان متناقضان)

قالوا : رويتم أن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « لا نبى بعدى ، ولا أمة بعد أمتى ، فالحلال ما أحله الله تبارك وتعالى على لسانى إلى يوم القيامة ، والحرام ما حرمه الله تعالى ، على لسانى إلى يوم القيامة » .

---

(١) فى القاموس «أفرك الحب حان له أن يفرك» اهـ (٢) أى دقيه واكسريه .
(٣) أمج بفتحتين «وجيم موضع ماء بين مكة والمدينة» اهـ نهاية .

ثم رويتم : أن المسيح عليه السلام ينزل ، فيقتل الخنزير ، ويكسر الصليب ويزيد فى الحلال .

وعن عائشة رضى الله عنها أنها كانت تقول : « قولوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، خاتم الأنبياء ، ولا تقولوا ، لا نبي بعده » وهذا تناقض .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس فى هذا تناقض ولا اختلاف ، لأن المسيح صلى الله عليه وسلم نبي متقدم ، رفعه الله تعالى ، ثم ينزله فى آخر الزمان ، عَلَما للساعة قال الله تعالى (وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا) وقرأ بعض القراء (وَإِنَّهُ لَعَلَمٌ لِلسَّاعَةِ) .

وإذا نزل المسيح عليه السلام ، لم ينسخ شيئاً مما أتى به محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يتقدم الإمام من أمته ، بل يقدمه ، ويصلى خلفه .

وأما قوله « ويزيد فى الحلال » فإن رجلا قال لأبى هريرة « ما يزيد فى الحلال إلا النساء » فقال : وذاك ، ثم ضحك أبو هريرة .

قال أبو محمد : وليس قوله « يزيد فى الحلال » أنه يحل للرجل ، أن يتزوج خمساً ، ولا ستًّا ، وإنما أراد أن المسيح عليه السلام لم ينكح النساء ، حتى رفعه الله تعالى إليه ، فإذا أهبطه ، تزوج امرأة ، فزاد فيما أحل الله له ، أى ازداد منه .

فحينئذ لا يبقى أحد من أهل الكتاب ، إلا علم أنه عبد الله عز وجل ، وأيقن أنه بشر .

وأما قول عائشة رضى الله عنها « قولوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء ، ولا تقولوا لا نبي بعده » فإنها تذهب إلى نزول عيسى عليه السلام ، وليس هذا من قولها ، ناقضاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم « لا نبي

بعدى » لأنه أراد : لانبي بعدى ، ينسخ ما جئت به ، كما كانت الأنبياء صلى الله عليهم وسلم ، تبعث بالنسخ . وأرادت هى « لا تقولوا إن المسيح لا ينزل بعده[١] » .

(قالوا : حديثان متدافعان متناقضان)

قالوا : رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان لا يصلى على الْمَدِينِ ، إذا لم يترك وفاء بدينه[٢] .

ثم رويتم أنه قال « من ترك مالاً ، فلأهله ، ومن ترك دينا ، فعلىّ » .

وفى حديث آخر «من ترك كَلاًّ ، فإلى الله ورسوله» .

يعنى (عيالا فقراء ، وأطفالا لا كافل لهم) .

فكيف يترك الصلاة ، على من ألزم نفسه قضاء الدين عنه ، والقيام بأمر ولده وعياله بعده ؟ وهذا تناقض .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس فى هذا ـ بحمد الله تعالى ـ تناقض ، لأن تركه الصلاة على المدين ، إذا لم يترك وفاء بدينه ، كان ذلك فى صدر الإسلام ، قبل أن يفتح عليه الفتوح ، ويأتيه المال .

وأراد أن لا يستخف الناس بالدين ، ولا يأخذوا مالا يقدرون على قضائه .

فلما أفاء الله عز وجل عليه ، وفتح له الفتوح ، وأتته الأموال ، جعل للفقراء والذرية ، نصيباً فى الفىء ، وقضى منه دَيْنَ المسلم .

قالوا : حديثان متدافعان متناقضان

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لم يرجم ماعِزاً ، حتى

---

(١) ثبت بعد هذا فى المصرية ما نصه (الجزء الثانى) بسم الله الرحمن الرحيم اه .

(٢) فى نسخة هنا ، وفيما يأتى « وفاء لدينه » باللام ، بدل الباء .

أقر عنده بالزنا أربع مرات كل ذلك يُعْرِضُ عنه ثم رجمه فى الرابعة .

فأخذ بهذا قوم من فقهائكم ، وقالوا : لا نرجم حتى يكون إقراره فى عدد الشهود عليه ، وبذلك كان يقول علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه .

ثم رويتم : أن رجلين تقدما إلى النبى صلى الله عليه وسلم .

فقال أحدهما « إن ابنى كان عسيفاً[1] على هذا وأنه زنى بامرأته ، فافتديت منه بمائة شاة وخادم .

ثم إنا سألنا رجالا من أهل العلم فقالوا : على ابنى جلد مائة ، وتغريب عام ، وعلى امرأة هذا ، الرجم .

فقال النبى صلى الله عليه وسلم « والذى نفسى بيده ، لأقضين بينكما بكتاب الله ، المائة شاة والخادم ، ردٌّ عليك ، وعلى ابنك ، جلد مائة ، وتغريب عام ، وعلى امرأة هذا ، الرجم » .

فقضى بينهما بذلك وقال « أُغْدُ ، ياأُنَيْس على امرأة هذا ، فإن اعترفت ، فارجمها » .

فاعترفت ، فرجمها .

ولم يقل أحد : إنه قال أربع مرات ، فى مجلس ، ولا فى مجالس .

وهذا مخالف لحديث ماعز .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا ــ بحمد الله تعالى ــ اختلاف ولا تناقض ، لأن إعراض النبى صلى الله عليه وسلم ، عن ماعز أربع مرات ، إنما كان كراهية منه ، لإقراره على نفسه بالزنا ، وهتكه ستر الله تعالى عليه ، لا لأنه أراد أن يقر عنده أربع مرات .

---

(١) فى القاموس « العسيف » الأجير ، والعبد المستعان به .

وأراد أيضاً أن يستبرىء أمره ، ويعلم : أصحيح هو ؟ أم بِهِ جنة ؟ فوافق ما أراد من استبرائه أربع مرات .

ولو وافق ذلك مرتين ، أو ثلاثاً ، أو خمساً أو ستاً ، ما كان فيه بينة تلزم.

ويدل على كراهته لإقرار الزانى عنده بالزنا ، رواية مالك ، عن زيد بن أسلم ، فى رجل اعترف بالزنا ، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأمر به فُجلد ، ثم قال « يا أيها الناس ، قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله تعالى ، فمن أتى من هذه القاذورات شيئاً ، فليستتر بستر الله عز وجل ، فإنه من أبدى لنا صفحته ، نُقِمْ عليه كتاب الله عز وجل » .

ويدل على أن الاعتراف ، قد يكون أكثر من الأربع وأقل ـ إذا زالت الشبهة فى أمر المقر ـ حديث يحيى بن سعيد ، عن هشام الدستوائى ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى قلابة ، عن أبى المهلب ، عن عمران بن حصين قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتته امرأة من جهينة ، وهى حامل من زنا ، فقالت : يارسول الله ، إنى أصبت حدًّا فأقمه علىّ .

فدعا النبى صلى الله عليه وسلم وليها ، فأمره أن يحسن إليها ، فإذا وضعت حملها ، أتاه بها ، فأتاه بها ، وقد وضعت ، فأمرها أن ترضع ولدها ، فإذا فطمته أتته ، ففعلت ، فأتاه بها فأمر بها ، فشق عليها ثيابها ، ثم رجمت ، ثم صلى عليها .

ولم يذكر فى هذا الحديث أنها اعترفت أربع مرات * وهذا شاهد للحديث ، الذى ذكر فيه أنه قال «أغْدُ ياأنيس على امرأةهذا ، فإن اعترفت فارجمها » .

ومن الدليل أيضاً ، أن ماعز بن مالك ، لما رجم ، جزع ، ففر ، فرجموه ، وأعلموا رسول الله صلى الله عليه وسلم جزعه ، فقال « هلا رددتموه ، حتى أنظر فى أمره » .

ولو كان إقراره أربع مرات ، هو الذى ألزمه الحد ، لما كان لقول النبى صلى الله عليه وسلم « هلا رددتموه » معنى ، لأنه قد أمضى فيه حكم الله تعالى.

ولا يجوز - بعد إقراره أربع مرات - أن يقبل منه رجوعه إن رجع .

وإذا كان الإقرار بغير توقيت ، جاز له أن يرجع ، متى شاء ، وأن يقبل ذلك منه .

قالوا : أحكام قد أُجمع عليها ، يبطلها القرآن ، ويحتج بها الخوارج .

قالوا حكم فى الرجم ، يدفعه الكتاب .

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رجم ، ورجمت الأئمة بعده ، والله تعالى يقول فى الإماء (فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ) .

والرجم إتلاف للنفس ، لا يتبعض ، فكيف يكون على الإماء نصفه ؟

وذهبوا إلى أن المحصنات ، ذوات الأزواج .

قالوا : وفى هذا ، دليل على أن المحصنة ، حدها ، الجلد .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن المحصنات لو كن فى هذا الموضع ، ذوات الأزواج ، لكان ما ذهبوا إليه صحيحاً ، ولزمت به هذه الحجة - وليس المحصنات ، ههنا ، إلا الحرائر .

وسُمّين محصنات ، وإن كن أبكاراً ، لأن الإحصان ، يكون لهن وبهن ، ولا يكون بالإماء .

فكأنه قال « فعليهن نصف ما على الحرائر من العذاب » يعنى : الأبكار.

وقد تسمى العرب البقرة « المثيرة » وهى لم تثر من الأرض شيئاً .

لأن إثارة الأرض تكون بها دون غيرها من الأنعام .

وتسمى الإبل فى مراعيها « هَدْياً » لأن الْهَدْىَ إلى الكعبة يكون منها ، بهذا الاسم ، وإن لم تُهْد .

ومما يشهد لهذا التأويل الذى تأولناه فى المحصنات ، وأنهن — فى هذا الموضع — الحرائر الأبكار ، قوله تعالى فى موضع آخر (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) والمحصنات — ههنا — الحرائر ولا يجوز أن يكنّ ذوات الأزواج لأن ذوات الأزواج لا ينكحن .

(قالوا : حكم فى الوصية يدفعه الكتاب)

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا وصية لوارث » .

والله تعالى يقول (كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ) .

والوالدان وارثان على كل حال ، لا يحجبهما أحد عن الميراث .

وهذه الرواية ، خلاف كتاب الله عز وجل .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذه الآية منسوخة ، نسختها آية المواريث .

فإن قال : وما فى آية المواريث من نسخها ، فإنه قد يجوز أن يعطى الأبوان حظهما من الميراث ، ويعطيا أيضاً الوصية التى يوصى بها لهما .

قلنا له : لا يجوز ذلك ، لأن الله تعالى جعل حظهما من ذلك الميراث ، المقدار الذى نالهما بالوارثة .

وقال عز وجل — بعد آية المواريث — (تِلْكَ حُدُودُ اللهِ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ

الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ) .

فوعد على طاعته ـ فيما حد من المواريث ـ أعظم الثواب ، وأوعد على معصيته ـ فيما حد من المواريث ـ بأشد العقاب .

فليس لأحد أن يوصل إلى وارث من المال ، أكثر مما حد الله تعالى وفرض .

وقد يقال : إنها منسوخة بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا وصية لوارث » .

وسنبين نسخ السنة للقرآن كيف يكون ، إن شاء الله تعالى .

(قالوا : حكم فى النكاح يدفعه الكتاب)

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، وأنه قال « يحرم من الرضاع ، ما يحرم من النسب » .

والله عز وجل يقول (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ) إلى آخر الآية .

ولم يذكر الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها ـ ولم يحرّم من الرضاع إلا الأمّ المرضعة ، والأخت بالرضاع .

ثم قال (وَأُحِلَّ لَكُمْ مَاوَرَاءَ ذَلِكُمْ) فدخلت المرأة على عمتها وخالتها ، وكل رضاع ، سوى الأم والأخت ـ فيما أحله الله تعالى .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الله عز وجل يختبر عباده بالفرائض ، ليعلم كيف طاعتهم أو معصيتهم ، وليجازى المحسن والمسىء منهم ، من غير أن يكون فيما أحله أو حرمه علة توجب التحليل أو التحريم .

وإنما يقبح كل قبيح ، بِنَهْى الله تعالى عنه ، ويحسن الحسن بأمر الله
عز وجل به ، خلا أشياء جعل الله فى الفطر استقباحها ، كالكذب ، والسعاية ،
الغيبة ، والبخل ، والظلم ، وأشباه ذلك .

ذا جاز أن يبعث الله عز وجل رسولا بشريعة ، فتستعمل حقباً من الدهر ،
المستعملون لها ، مطيعين لله تعالى ، ثم يبعث رسولا ثانياً بشريعة ثانية ،
الأولى ويكون المستعملون ، لها مطيعين لله تعالى ، كبعثه موسى عليه
ت ، ونسخ السبت بالمسيح عليه السلام ، وبعثه إياه بالختان فى
خ ذلك أيضاً بالمسيح عليه السلام ـ جاز أيضا أن يفرض
وقت ، ثم ينسخه فى وقت آخر ، والرسول واحد .

وجل (مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا
بخير منها : ـ أسهل منها .

ينسخ الكتاب بالكتاب ، جاز أن ينسخ الكتاب
يأتيه بها جبريل عليه السلام ، عن الله تبارك وتعالى ،
الله تعالى الذى هو قرآن ، بناسخ من وَحْىِ الله عز وجل ،
ليس بقرآن .

ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أوتيت الكتاب ومثله معه » .

يريد : أنه أوتى الكتاب ، ومثل الكتاب من السنة ، ولذلك قال الله
عز وجل (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) .

وقد علم الله عز وجل أنا نقبل منه مابلغنا عنه من كلام الله تعالى .

ولكنه علم أنه سينسخ بعض القرآن بالوحى إليه .

فإذا وقع ذلك ، قدح فى بعض القلوب ، وأثر فى بعض البصائر فقال لنا

(وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ) أى: ما آتاكم به الرسول، مما ليس فى القرآن، أو مما ينسخ القرآن، فاقبلوه.

قال أبو محمد: والسنن ـ عندنا ـ ثلاث: ـ سنة أتاه بها جبريل عل
السلام عن الله تعالى، كقوله «لاتنكح المرأة على عمتها وخالتها»، و«
من الرضاع، ما يحرم من النسب».

و «لا تحرّم المصة ولا المصتان»، «والدية على العاقلة» و
من الأصول.

(والسنة الثانية) سنة أباح الله له أن يسنها، وأمره
فله أن يترخص فيها لمن شاء، على حسب العلة والعذر، ك
الرجال، وإذنه لعبد الرحمن بن عوف فيه، لعلة كانت به.

وكقوله فى مكة «لا يختلى خلاها، ولا يُعضد شجرها».

فقال العباس بن عبدالمطلب: يارسول الله، إلا الإذخر[1] فإنه لقيونن
فقال «إلا الإذخر».

ولو كان الله تعالى حرّم جميع شجرها، لم يكن يتابع العباس على ما أراد، من إطلاق الإذخر، ولـكن الله تعالى جعل له أن يطلق من ذلك، ما رآه صلاحا، فأطلق الإذخر لمنافعهم.

ونادى مناديه «لا هجرة بعد الفتح» ثم أتاه العباس شفيعاً، فى أخى مجاشع ابن مسعود، ليجعله مهاجراً بعد الفتح فقال «أشفّع عمى ولا هجرة».

---

(١) «الإذخر» بكسر الهمزة، حشيشة طيبة الرائحة. تسقف بها البيوت فوق الخشب اهـ نهاية.

(٢) القيون: جمع «قين» وهو الحداد والصائغ.
وفى الدمشقية «فإنه لقبورنا» وهى رواية، وفى ثالثة «فإنه لبيوتنا».

ولو كان هذا الحكم نزل لم تجُزْ فيه الشفاعات وقال : « عاديُّ[1] الأرض ، لله ولرسوله ، ثم هي لكم مني ، فمن أحيا مواتا فهو له » .

وقال في العمرة « ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ، لأهللت بعمرة » .

وقال في صلاة العشاء « لولا أن أشق على أمتي ، لجعلت وقت هذه الصلاة ، هذا الحين » .

ونهى عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث ، وعن زيارة القبور ، وعن النبيذ في الظروف .

ثم قال : « إني نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث ، ثم بدا لي أن الناس يتحفون ضيفهم ، ويحتبسون لغائبهم فكلوا وأمسكوا ماشئتم » .

ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، ولا تقولوا هجرا[2] فإنه بدا لي أنه يُرِق القلوب ، ونهيتكم عن النبيذ في الظروف فاشربوا ولا تشربوا مسكرا » .

قال أبو محمد : ومما يزيد في وضوح هذا ، حديث حدثنيه محمد بن خالد ابن خداش ، قال : حدثني مسلم بن قتيبة قال : نا يونس عن مدرك بن عمارة ، قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم حائط رجل من الأنصار ، فرأى رجلا معه نبيذ في نقير ، فقال : أهرقه .

فقال الرجل : أوَ تأذن لي أن أشربه[3] ثم لا أعود ؟ .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم « اشربه ولا تعُد » .

فهذه الأشياء تدلك على أن الله عز وجل ، أطلق له صلى الله عليه وسلم

---

(١) بشد الياء أي قديم الأرض نسبة لـ « عاد » ، قوم هود النبي على عادتهم في نسبة كل قديم إلى عاد ، وإن لم يدركهم ، كما في النهاية .
ونص القاموس « والعادي : الشيء القديم » كتبه مصححه .

(٢) أي فحشا . (٣) في نسخة « فأشربه » .

أن يحظر وأن يطلق بعد أن حظر، لمن شاء.

ولو كان ذلك لا يجوز له فى هذه الأمور، لتوقف عنها، كما توقف حين سئل عن الكلالة، وقال للسائل «هذا ماأوتيتُ ،ولست أزيدك حتى أزاد»[1] .

وكما توقف حين أتته المجادِلة فى زوجها، تسأله عن الظهار، فلم يرجع إليها قولا، وقال «يقضى الله عز وجل فى ذلك».

وأتاه أعرابى وهو محرم، وعليه جبة صوف، وبه أثر طيب فاستفتاه، فما رجع إليه قولا، حتى تغشى ثوبه وغطّ غطيط الفحل، ثم أفاق فأفتاه.

(والسنة الثالثة) ما سنه لنا تأديباً، فإن نحن فعلناه، كانت الفضيلة فى ذلك، وإن نحن تركناه، فلا جناح علينا إن شاء الله كأمره فى العِمَّة بالتَّلَحِّى، وكنهيه عن لحوم الجلالة، وكسب الحجام.

وكذلك نقول فى تحريمه لحوم الحمر الأهلية وكل ذى ناب من السباع، وذى مخلب من الطير، مع قول الله جل وعز (قُلْ لَاأَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إلاَّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماًمَسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ).

أراد أنه لا يجد فى وقت نزول هذه السورة، أكثر من هذا فى التحريم. ثم نزلت المائدة، ونزل فيها تحريم المنخنقة، والموقوذة، والمتردية، والنطيحة، وما أكل السبع إلا ما ذكيتم.

فزادنا الله تعالى، فيما حرم بالكتاب، وزادنا فى ذلك — على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم — تحريم سباع الوحش والطير والحمر الأهلية.

وكذلك نقول فى قصر الصلاة فى الأمن، مع قول الله تبارك وتعالى

---

(١) فى الدمشقية «حتى أراجع».

(فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا) .

أعلمنا أنه لا جناح علينا فى قصرنا مع الخوف .

وأعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا بأس بالقصر فى الأمن أيضاً عن الله عز وجل .

وكذلك المسح على الخفين ، مع قول الله تعالى (فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ) .

وقد روى عيسى بن يونس عن الأوزاعى ، عن يحيى بن أبى كثير أنه قال « السنة قاضية على الكتاب ، وليس الكتاب بقاض على السنة » .

أراد : أنها مبينة للكتاب ، منبئة عما أراد الله تعالى فيه .

قالوا : حكم فى الغسل يوم الجمعة مختلف)

قالوا : رويتم عن مالك ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدرىّ ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « غسل يوم الجمعة ، واجب على كل محتلم » .

ثم رويتم عن همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من توضأ يوم الجمعة ، فبها ونعمت ، ومن اغتسل فهو أفضل » .

قالوا : وهذا مخالف للأول .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن قوله « غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم » لم يرد به أنه فرض ، وإنما هو شىء أوجبه على المسلمين ، كما يجب

غسل العيدين ، على الفضيلة والاختيار، ليشهدوا المجمع بأبدان نقية من الدرن[1] سليمة من التفل[2] .

وقد أمر مع ذلك بالتطيب ، وتنظيف الثوب ، وأن يلبس ثوبين لجمعته سوى ثوبَىْ مهنته .

وهذا كله اختيار منه ، وإيجاب على الفضيلة ، لا على جهة الفرض .

ثم علم ، عليه السلام ، أنه قد يكون فى الناس ، العليل والمشغول ، ويكون فى البلد الشديد البرد ، الذى لا يستطاع فيه الغسل إلا بالمشقة الشديدة ، فقال « من توضأ فبها ونعمت » أى فجائز .

ثم بين — بعد ذلك — أن الغسل لمن قدر عليه أفضل .

كما نهى عن ادخار لحوم الأضاحى فوق ثلاث ، ثم قال : « بدا لى أن الناس كانوا يتحفون ضيفهم ، ويخبئون لغائبهم ، فكلوا وأمسكوا ماشئتم » .

ونهى عن زيارة القبور ، ثم قال : « بدا لى أن ذلك يُرِقّ القلوب ، فزوروها ولا تقولوا هُجرا » .

قالوا : حديث يكذبه العيان

قالوا رويتم : عن ابن لهيعة عن مشرح بن عاهان[3] عن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لو جعل القرآن فى إهاب ، ثم ألقى فى النار ، ما احترق » .

---

(١) بفتحتين أى : من الوسخ . (٢) التفل : بفتحتين تغير الرائحة .

(٣) فى القاموس ، فى فصل الشين المعجمة ، من باب الحاء المهملة و « مشرح » كـ « منبر » ابن عاهان التابعى اهـ وقوله (ابن عاهان) هذا هو الصواب فيه ، ووقع فى الأصول كلها « هاعان » بتقديم « ها » على « عا » وهو غلط كتبه مصححه.

قالوا : وهذا خبر لا نشك فى بطلانه ، لأنا قد نرى المصاحف تحترق ، وينالها ما ينال غيرها من العروض والكتب .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن لهذا تأويلا ، ذهب عليهم ولم يعرفوه ، وأنا مبينه إن شاء الله تعالى .

حدثنى يزيد بن عمرو قال : سألت الأصمعى عن هذا الحديث ، فقال : يعنى لو جعل القرآن فى إنسان ثم ألقى فى النار ، ما احترق » .

وأراد الأصمعى ، أن من علمه الله تعالى القرآن من المسلمين وحفظه إياه ، لم تحرقه النار يوم القيامة ، إن ألقى فيها بالذنوب كما قال أبو أمامة « احفظوا القرآن ، أو اقرءوا القرآن ، ولا تغرنكم هذه المصاحف فإن الله تعالى لا يعذب بالنار قلباً وَعَى القرآن » وجعل الجسم ظرفا للقرآن كالإهاب *

و « الإهاب » « الجلد الذى لم يدبغ » .

ولو كان الإهاب يجوز أن يكون مدبوغا ، ما جاز أن يجعله كناية عن الجسم. ومثله قول عائشة رضى الله عنها ــ حين خطبت ووصفت أباها فقالت ــ « قرر الرءوس على كواهلها ، وحقن الدماء فى أُهُبِهَا » تعنى : فى الأجساد .

وفيه قول آخر ، قال بعضهم : كان هذا فى عصر النبي صلى الله عليه وسلم عَلَماً للنبوة ، ودليلا على أن القرآن كلام الله تعالى ، ومن عنده نزل ، أبانه الله تعالى بهذه الآية فى وقت من تلك الأوقات ، عند طعن المشركين فيه ثم زال ذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، كما تكون الآيات فى عصور الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، من ميت يحيا ، وذئب يتكلم ، وبعير يشكو ، ومقبور تلفظه الأرض ، ثم يعدم ذلك بعدهم .

وفيه قول آخر ، وهو أن يردّ المعنى فى قوله « ما احترق » إلى القرآن لا إلى الإهاب .

يريد : أنه إن كتب القرآن فى جلد ، ثم ألقى فى النـار ، احترق الجلد والمداد ، ولم يحترق القرآن ، كأن الله عز وجل يرفعه منه ، ويصونه عن النار. ولسنا نشك فى أن القرآن فى المصاحف على الحقيقة ، لا على المجـاز ، كما يقول أصحاب الـكلام « إن الذى فى المصحف ، دليل على القرآن وليس به »

والله تبارك وتعالى يقول (إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ * لَا يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ) .

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول « لا تسافروا بالقرآن إلى أرض العدو » يريد المصحف .

قالوا : حديث ينقضه القرآن

قالوا : رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « صلة الرحم تزيد فى العمر » .

والله تبارك وتعـالى يقول (فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ) .

قالوا : فـكيف تزيد صلة الرحم فى أجل لا يتأخر عنه ولا يتقدم ؟ ! !

قال أبو محمد . ونحن نقول : إن الزيادة فى العمر ، تـكون بمعنيين . أحدهما ـ السعة والزيادة فى الرزق ، وعافية البدن ، وقد قيل : الفقر ، هو الموت الأكبر .

وجاء فى بعض الحديث « إن الله تعالى أعلم موسى صلى الله عليه وسلم أنه يميت عدوه ، ثم رآه بعد يسف[1] الخوص .

---

(١) أى : ينسج ، « والخوص » بالضم ، ورق النخل ، الواحدة ، بهاء ا هـ .

فقال : يارب ، وعدتنى أن تميته .

قال : « قد فعلت ، قد أفقرته » وقال الشاعر :

لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيْتٍ إِنَّمَا الْمَيْتُ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ

يعنى الفقير .

فلما جاز أن يسمى الفقر موتاً ، ويجعل نقصاً من الحياة ، جاز أن يسمى الغنى حياة ، ويجعل زيادة فى العمر .

والمعنى الآخر : أن الله تعالى يكتب أجل عبده عنده مائة سنة ، ويجعل بنيته وتركيبه وهيئته ، لتعمير ثمانين سنة ، فإذا وصل رحمه ، زاد الله تعالى فى ذلك التركيب وفى تلك البنية ، ووصل ذلك النقص ، فعاش عشرين أخرى حتى يبلغ المائة ، وهى الأجل الذى لا مستأخَر عنه ولا متقدم .

قالوا : حديث يبطله القرآن والإجماع

قالوا : رويتم أن الصدقة تدفع القضاء المبرم ، والله عز وجل يقول « إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ » .

وأجمع الناس على أنه لا رادَّ لقضائه ، ولا مُعقِّبَ لحكمه .

قال أبو محمد : ونحن نقول فى تأويل ذلك : إن المرء قد يستحق بالذنوب قضاء من العقوبة ، فإذا هو تصدق ، دفع عن نفسه ما قد استحق من ذلك .

يدلك عليه قوله « صدقة السر تطفئ غضب الرب » أفلا ترى أن من غضب الله عزوجل عليه، تعرض[1] عقابه ، فإذا أزال ذلك الغضب بصدقته أزال العقاب .

(١) فى المصباح « وتعرض للمعروف وتعرضه » يتعدى بنفسه وبالحرف : إذا تصدى له وطلبه ، ذكره الأزهرى وغيره ١ هـ .

ومثل هذا ، رجل أجرمت عليه[1] جرما عظيما ، فخفت بوائقه وعاجل جزائه ، فأهديت له هدية كففته بها ، وقلت « الهدية تدفع العقاب المستحق » .

(قالوا : حديث يبطل أوله آخره)

قالوا : رويتم أنه سيكون عليكم أئمة ، إن أطعتموهم غويتم ، وإن عصيتموهم ضللتم .

وهذا لا يجوز فى المعقول ، وكيف يكونون بمعصيتهم ضالين ، وبطاعتهم غاوين ؟ ! !

قال أبو محمد ونحن نقول : إنه ليس فى هذا الحديث تناقض مع التأويل .

ومعناه فيما يُرى : أنهم إن أطيعوا فى الذى يأمرون به من معصية الله تعالى وظلم الرعية ، وسفك الدماء بغير حقها ، غوى مطيعهم .

وإن عُصُوا ، فَخُرِج عليهم ، وشُقَّتْ عصا المسلمين ، كما فعل الخوارج ، ضل عاصيهم .

والذى يؤول إليه معنى الحديث ، أنه لا يُعْمَل لهم ، ولا يُخرَج عليهم .

ويجوز أن يكون ، أراد ما يأمرون به على المنابر من الخير ، إن عصوا فيه ، ضلّ عاصيهم وما يأمرون به من المعاصى فى غير ذلك المقام ، إن أطيعوا فيه ، غوى مطيعهم .

(قالوا : حديث يكذبه القرآن وحجة العقل)

قالوا : رويتم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « ترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر ، لا تُضَامُّون فى رؤيته » .

---

(١) فى نسختين « إليه » .

والله تعالى يقول : (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ) ويقول : (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) .

قالوا : وليس يجوز فى حجة العقل، أن يكون الخالق يشبه المخلوق، فى شىء من الصفات، وقد قال موسى عليه السلام (رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي) .

قالوا : فإن كان هذا الحديث صحيحاً، فالرؤية فيه بمعنى العلم، كما قال تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ) وقال (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا الحديث صحيح، لا يجوز على مثله الكذب، لتتابع الروايات عن الثقات به، من وجوه كثيرة :

ولو كان يجوز أن يكون مثله كذبا، جاز أن يكون كل ما نحن عليه من أمور ديننا فى التشهد، الذى لم نعلمه إلا بالخبر، وفى صدقة النَّعَم، وزكاة النَّاضِّ من الأموال، والطلاق، والعتاق، وأشباه ذلك من الأمور التى وصل إلينا علمها بالخبر، ولم يأت لها بيان فى الكتاب — باطلا .

وأما قوله تعالى (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ) وقول موسى عليه السلام (رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي) فليس ناقضاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « ترون ربكم يوم القيامة » لأنه أراد — جل وعز — بقوله « لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ » فى الدنيا .

وقال لموسى عليه السلام « لَنْ تَرَانِي » يريد : فى الدنيا، لأنه — جل وعز — احتجب عن جميع خلقه فى الدنيا، ويتجلى لهم يوم الحساب، ويوم الجزاء والقصاص، فيراه المؤمنون كما يرون القمر فى ليلة البدر، ولا يختلفون فيه، كما لا يختلفون فى القمر .

ولم يقع التشبيه بها على كل حالات القمر ، فى التدوير ، والمسير ، والحدود، وغير ذلك .

وإنما وقع التشبيه بها ، على أنا ننظر إليه ـ عز وجل ـ كما ننظر إلى القمر ليلة البدر لا يختلف فى ذلك ، كما لا يختلف فى القمر .

والعرب ، تضرب المثل بالقمر فى الشهرة والظهور ، فيقولون . « هذا أَبْـيَنُ من الشمس ، ومن فلق الصبح ، وأشهر من القمر » قال ذو الرمة :

وَقَدْ بَهَرْتَ فَمَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ   إِلاَّ عَلَى أَحَدٍ لَا يَعْرِفُ الْقَمَرَا

وقوله فى الحديث « لا تضامّون فى رؤيته » دليل لأن التضام ، من الناس يكون فى أول الشهر ، عند طلبهم الهلال ، فيجتمعون ، ويقول واحد « هو ذاك هو ذاك » ويقول آخر « ليس به وليس القمر[1] كذلك » لأن كل واحد يراه بمكانه ، ولا يحتاج إلى أن ينضم إلى غيره لطلبه .

وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قاض على الكتاب ، ومبين له .

فلما قال الله تعالى (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ) وجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصحيح من الخبر « ترون[2] ربكم تعالى فى القيامة » لم يخف على ذى فهم ونظر ولُبّ وتمييز ، أنه فى وقت دون وقت .

---

(١) قوله « ليس القمر كذلك الخ » يوضحه قول القاموس « الهلال غرة القمر ، أو لليلتين ، أو إلى ثلاث ، أو إلى سبع ، ولليلتين من آخر الشهر ، ست وعشرين ، وسبع وعشرين ، وفى غير ذلك قمر » ا هـ .

ويتبين به أن نور القمر ، يكون أظهر ، وأنور ، وأكمل من نور الهلال ، وهو كذلك يراه كل أحد بمكانه .

وفى الحديث ـ كما فى النهاية ـ أليس كلكم يرى القمر مخليابه ؟ » كتبه مصححه .

(٢) فى نسختين « ترون الله عز وجل يوم القيامة » .

وفى قول موسى عليه السلام (رَبِّ أَرِنِى أَنْظُرْ إِلَيْكَ) أَبْيَنُ الدلالة ، على أنه يُرى فى القيامة .

ولو كان الله تعالى لا يرى فى حال من الأحوال ، ولا يجوز عليه النظر ، لكان موسى عليه السلام قد خَفِىَ عليه من وصف الله تعالى ما علموه .

ومن قال بأن الله تعالى يدرك بالبصر يوم القيامة ، فقد حدّه عندهم — ومن كان الله تعالى عنده ، محدوداً ، فقد شبهه بالمخلوقين ، ومن شبهه عندهم بالخلق ، فقد كفر .

فما يقولون فى موسى عليه السلام فيما بَيَّن أن الله تعالى نبَّأه ، وكلمه من الشجرة إلى الوقت الذى قال له فيه (رَبِّ أَرِنِى أَنْظُرْ إِلَيْكَ) أيقضون عليه بأنه كان مشبها لله مُحدِّداً ؟

لا ، لعمر الله ، لا يجوز أنْ يجهل موسى عليه السلام ، من الله عز وجل مثل هذا ، لو كان على تقديرهم .

ولكن موسى عليه السلام ، علم أن الله تعالى ، يُرَى يوم القيامة ، فسأل الله عز وجل أن يجعل له فى الدنيا ، ما أجله لأنبيائه وأوليائه يوم القيامة .

فقال له (لَنْ تَرَانِى) يعنى فى الدنيا (وَلَكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِى) .

أعلمه أن الجبل لا يقوم لتجليه حتى يصير دكاًّ ، وأن الجبال إذا ضعفت عن احتمال ذلك ، فابن آدم أحرى أن يكون أضعف إلى أن يعطيه الله تعالى يوم القيامة ما يَقوَى به على النظر ، ويكشف عن بصره الغطاء الذى كان فى الدنيا .

والتجلى : هو الظهور ، ومنه يقال : « جلوت العروس » إذا أبرزتها و « جلوت المرآة والسيف » إذا أظهرتهما من الصدأ .

وأما قولهم : إن الرؤيه فى قوله « ترون ربكم يوم القيامة ، بمعنى العلم كما قال تعالى (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْء قَدِيرٌ) يريد « ألم تعلم » فإنه يستحيل ، لأنا نعلمه فى الدنيا أيضاً — فأى فائدة فى هذا الخبر إذا كان الأمر فى يوم القيامة ، وفى الدنيا واحداً .

وقرأت فى الإنجيل أن المسيح عليه السلام حين فتح فاه بالوحى قال « طوبى للذين يرحمون ، فعليهم تكون الرحمة * طوبى للمخلصة قلوبهم ، فإنهم الذين يرون الله تبارك وتعالى » والله تبارك وتعالى يقول (وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ) .

ويقول فى قوم ، سخط عليهم (كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُو الْجَحِيمِ) .

أفما فى هذا القول ، دليل على أن الوجوه الناضرة ، التى هى إلى ربها ناظرة ، هى التى لا تحجب إذا حجبت هذه الوجوه ؟

فإن قالوا لنا : كيف ذلك النظر والمنظور إليه ؟

قلنا : نحن لا ننتهى فى صفاته — جل جلاله — إلا إلى حيث انتهى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا ندفع ما صح عنه ، لأنه لا يقوم فى أوهامنا ، ولا يستقيم على نظرنا ، بل نؤمن بذلك من غير أن نقول فيه بكيفية أو حَدٍّ ، أو أن نقيس على ما جاء ، ما لم يأت — ونرجو أن يكون فى ذلك من القول والعقد ، سبيل النجاة ، والتخلص من الأهواء كلها غداً ، إن شاء الله تعالى .

(قالوا : حديث فى التشبيه يكذبه القرآن وحجة العقل)

قالوا : رويتم أن قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الله عز وجل .

فإن كنتم أردتم بالأصابع ههنا ، النِّعَم ، وكان الحديث صحيحاً ، فهو مذهب .

وإن كنتم أردتم الأصابع بعينها ، فإن ذلك يستحيل لأن الله تعالى لا يوصف بالأعضاء ، ولا يشبه بالمخلوقين .

وذهبوا فى تأويل الأصابع إلى أنه النعم لقول العرب « ما أحسن إصبع فلان على ماله » يريدون أثره ، وقال الراعى فى وصف إبله .

ضَعِيفُ الْعَصَا بَادِي الْعُرُوقِ تَرَى لَهُ
عَلَيْهَا إِذَا مَا أَمْحَلَ النَّاسُ أُصْبُعَـا

أى : ترى له عليها أثراً حسناً .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا الحديث صحيح ، وإن الذى ذهبوا إليه فى تأويل الإصبع لا يشبه الحديث ، لأنه عليه السلام قال فى دعائه « يامقلب القلوب ، ثَبِّتْ قلبي على دينك » .

فقالت له إحدى أزواجه « أَوَ تخاف ـ يارسول الله ـ على نفسك ؟

فقال : « إن قلب المؤمن ، بين أصبعين من أصابع الله عز وجل » .

فإن كان القلب عندهم بين نعمتين من نعم الله تعالى ، فهو محفوظ بتينك النعمتين ، فلأى شيء دعا بالتثبيت ، ولِمَ احتجّ على المرأة التى قالت له « أتخاف على نفسك » بما يؤكد قولها ، وكان ينبغى أن لايخاف إذا كان القلب محروساً بنعمتين .

فإن قال لنا : ما الإصبع عندك ههنا ؟

قلنا ، هو مثل قوله فى الحديث الآخر يحمل الأرض على أصبع ، وكذا على أصبعين .

ولا يجوز أن تكون الإصبع ـ ههنا ـ نعمة .

وكقوله تعالى (وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمٰوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ) ولم يجز ذلك .

ولا نقول أصبع كأصابعنا ، ولا يد كأيدينا ، ولا قبضة كقبضاتنا ، لأن كل شيء منه — عز وجل — لا يشبه شيئاً منا .

قالوا : حديث فى التشبيه

قالوا : رويتم « أن كِلْتَا يديه يمين » وهذا يستحيل إن كنتم أردتم باليدين العضوين ، وكيف تعقل يدان كلتاهما يمين ؟ » .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا الحديث صحيح وليس هو مستحيلا وإنما أراد بذلك معنى التمام والكمال ، لأن كل شيء فمياسره تنقُص عن ميامنه فى القوة والبطش ، والتمام .

وكانت العرب تحب التيامن ، وتكره التياسر ، لما فى اليمين من التمام ، وفى اليسار من النقص ، ولذلك قالوا « اليمن والشؤم » .

فاليمن من اليد : اليمنى ، والشؤم من اليد : الشؤمى ، وهى اليد اليسرى ، وهذا وجه بَيِّنٌ .

ويجوز أن يريد : العطاء باليدين جميعاً ، لأن اليمنى هى المعطية .

فإذا كانت اليدان يمينين ، كان العطاء بهما .

وقد روى فى حديث آخر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « يمين الله سحّاء[1] لا يَغيضها شيء الليلَ والنهارَ » .

---

(١) قال فى النهاية ، فى باب السين مع الحاء المهملة ، فى هذا الحديث ما نصه « أى دائمة الصب والهطل بالعطاء ، يقال : سح يسح سحا ، فهو ساح ، والمؤنثة سحاء ، وهى « فعلاء » لا « أفعل » لها كـ « هطلاء » » .

وفى رواية « يمين الله ملأى سحاً » بالتنوين على المصدر .

واليمين — ههنا — كناية عن محل عطائه ، ووصفها بالامتلاء ، لكثرة منافعها ، فجعلها كالعين الثرة التى لا يغيضها الاستقاء ، ولا ينقصها الامتياح . =

أى تصب العطاء ولا ينقصها ذلك ، وإلى هذا ذهب المرّار ، حين قال .

وَإنَّ عَلَى الْاوَانَةِ مِنْ عَقِيلٍ فَتًى كِلْتَا الْيَدَيْنِ لَهُ يَمِينُ

قالوا : حديث فى التشبيه

قالوا : رويتم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « عجب ربكم من إلكم[1] وقنوطكم ، وسرعة إجابته إياكم » و « ضَحِك من كذا » .

وإنما يعجب ويضحك ، من لا يعلم ثم يعلم ، فيعجب ويضحك .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن العجب والضحك ، ليس على ماظنوا ، وإنما هو على « حلّ عنده كذا ، بمحل مايُعجب منه ، وبمحل ما يُضحك منه » لأن الضاحك إنما يضحك لأمر معجب له ، ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأنصارى الذى ضافه ضيف ، وليس فى طعامه فضل عن كفايته ، فأمر امرأته بإطفاء السراج ليأكل الضيف ، وهو لا يشعر أن المُضيف له لا يأكل .

« لقد عجب الله تعالى من صنيعكما البارحة » أى حلّ عنده ، محل ما يعجب الناس منه .

وقال تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (وَإنْ تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ) .

= وخص اليمين ، لأنها ـ فى الأكثر ـ مظنة العطاء ، على طريق المجاز والاتساع والليل والنهار ، منصوبان على الظرف اهـ .

(١) الإل شدة القنوط ويجوز أن يكون من رفع الصوت بالبكاء يقال أل يئل ألا » قال أبو عبيد المحدثون يروونه بكسر الهمزة والمحفوظ عند أهل اللغة افتح وهو أشبه بالمصادر اهـ نهاية وذكر فى القاموس فى معانى الإل بالكسر الجزع عند المصيبة ثم قال ومنه روى « عجب ربكم من إلكم » فمن رواه بالكسر ورواية الفتح أكثر ويروى « أزلكم » وهو أشبه اهـ .

لم يرد أنه عندى عجب ، وإنما أراد : أنه عجبٌ عند من سمعه .

(قالوا : حديث فى التشبيه)

قالوا : رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا تسبوا الريح » فإنها من نَفَسِ الرحمن » .

وينبغى أن تكون الريح عندكم غير مخلوقة ، لأنه لا يكون من الرحمن ، جل وعز ، شىء مخلوق .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه لم يرد بالنفَس ، ما ذهبوا إليه ، وإنما أراد أن الريح من فرَجِ الرحمن ــ عز وجل ــ ورَوْحه .

يقال : اللهم نفِّس عنِّى الأذى ، وقد فرج الله عن نبيه صلى الله عليه وسلم بالريح يوم الأحزاب .

وقال تعالى (فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحاً وَجُنُوداً لَمْ تَرَوْهَا) .

وكذلك قوله « إنى لأجد نَفَسَ ربكم مِن قِبَل اليمن » .

قال أبو محمد : وهذا من الكناية ، لأن معنى هذا ، أنه قال : كنت فى شدة وكرب وغم من أهل مكة ، ففرج الله عنى بالأنصار .

يعنى : أنه يجد الفرج من قِبَلِ الأنصار ، وهم من اليمن .

فالريح من فرج الله تعالى ورَوْحه ، كما كان الأنصار من فرج الله تعالى .

قال أبو محمد : وقد بينت هذا فى كتاب « غريب الحديث » بأكثر من هذا البيان ، ولم أجد بُدًّا من ذكره ههنا ، ليكون الكتاب جامعاً للفن الذى قصدوا له .

(قالوا : حديث فى التشبيه)

قالوا : رويتم أنه قال لأحد ابْـنَىْ ابنته :

« والله إنـكم لَتُجَبِّنُونَ وتُبَخِّلُون ، وإنـكم من ريحان الله ، وإن آخر وطأة وطئها الله بـ « وجّ » .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن لهذا الحديث مخرجا حسناً قد ذهب إليه بعض أهل النظر ، وبعض أهل الحديث .

قالو : إن آخر ما أوقع الله عز وجل بالمشركين بالطائف ، وكانت آخرُ غزاة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بـ « وجّ » . و « وجّ » واد قبل الطائف .

وكان سفيان بن عيينة يذهب إلى هذا ـ قال : وهو مثل قوله فى دعائه « اللهم اشدد وطأتك على مضر ، وابعث عليهم سنين كسنى يوسف » .

فتتابع القحط عليهم سبع سنين حتى أكلوا القد[1] والعظام .

وتقول فى الـكلام : اشتدت وطأة السلطان على رعيته ، وقد وطئهم وَطْئاً ثقيلا ، ووطء المقيد ، قال الشاعر .

وَوَطِئْتَنَا وَطْأً عَلَى حَنَقٍ وَطْءَ المقيَّدِ ، ثَابِتَ الهَرْم

والمقيد أثقل شيء وَطْئاً ، لأنه يرسفُ فى قيده ، فيضع رجليه معاً . و « الهرم » نبت ضعيف ، فإذا وطئه كسره ، وفته .

وهذا المذهب بعيدمن الاستكراه ، قريب من القلوب ،غير أنى لاأقضى به على مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأنى قرأت فى الإنجيل الصحيح ،

---

(١) القد بالفتح جلد السخلة ، وبالضم سمك بحرى ، والأشبه ـ هنا ـ الأول .

أن المسيح عليه السلام قال للحواريين «ألم تسمعوا أنه قيل للأولين : لا تكذبوا إذا حلفتم بالله تعالى ، ولكن اصدُقوا» .

وأنا أقول لكم «لا تحلفوا بشيء ، لا بالسماء ، فإنها كرسي الله تعالى ، ولا بالأرض ، فإنها موطىء قدميه ، ولا بأورَشْليم[1] (بيت المقدس) فإنها مدينة الملك الأكبر ، ولا تحلف برأسك ، فإنك لا تستطيع أن تزيد فيه شعرة سوداء ولا بيضاء ، ولكن ليكن قولكم «نعم – نعم» و «لا ، لا» وما كان سوى ذلك ، فإنه من الشيطان» .

قال أبو محمد : هذا مع حديث حدثنيه يزيد بن عمرو ، قال : حدثنا عبد الله بن الزبير المكي ، قال : حدثنا عبد الله ابن الحارث عن أبي بكر ابن عبد الرحمن ، عن كعب قال «إن وجّا مقدس ، منه عرج الرب إلى السماء يوم قضاء[2] خلق الأرض» .

(قالوا : حديث في التشبيه)

قالوا : رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «ضرس الكافر في النار ، مثل أُحُد ، وكثافة جلده أربعون ذراعا بباع[3] الجبار» .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن لهذا الحديث مخرجا حسناً ، إن كان النبي صلى الله عليه وسلم أراده ، وهو أن يكون الجبار – هٰهنا – الملك ، قال الله تبارك وتعالى (وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ) أي : بملك مسلط ، والجبابرة : الملوك . وهذا كما يقول الناس : هو كذا وكذا ذراعا بذراع الملك .

---

(١) في القاموس «وشلم» ك «بقم» وك «كتف» وجبل : اسم بيت المقدس ، ممنوع من الصرف للعجمة ، وهو بالعبرانية «أورشليم» اهـ .

(٢) في نسخة «يوم قضى» . (٣) في نسختين «بذراع الجبار» .

يريدون : بالذراع الأكبر . وأحسبه ملكا من ملوك العجم ، كان تامّ الذراع ، فنسب إليه .

(قالوا : حديث فى التشبيه)

قالوا : رويتم أن ابن عباس قال « الحجر الأسود يمين الله تعالى فى الأرض ، يصافح بها من شاء[1] من خلقه » .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا تمثيل وتشبيه .

وأصله : أن الملك كان إذا صافح رجلا ، قبّل الرجل يده ، فكأن الحجر لله تعالى بمنزلة اليمين للملك ، تستلم وتلثم .

وبلغنى عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : إن الله تبارك وتعالى ـ حين أخذ الميثاق من بنى آدم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم ؟ قالوا بلى ـ جعل ذلك فى الحجر الأسود .

وقال : أما سمعتم إذا استلموه[2] ؟ يقولون » إيماناً بك ، ووفاء بعهدك » أى : قد وفينا بعهدك ، أنك أنت ربنا . وذلك أن الجاهلية قد استلموه ، وكانوا مشركين ، لم يستلموه بحقه لأنهم كانوا كفاراً .

(قالوا : حديث فى التشبيه)

قالوا : رويتم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « رأيت ربى فى أحسن صورة ووضع كفه[3] بين كَتِفَىَّ حتى وجدت برد أنامله بين ثَنْدُوَتَىَّ[4] » .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الله لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ، يعنى : فى الدنيا .

---

(١) فى نسخة « يشاء » . (٢) فى نسختين « لمسوه » .
(٣) فى نسختين « يده » . (٤) أى : ثديى .

فإذا كان يوم القيامة ، رآه المؤمنون كما يرون القمر ليلة البدر .

وقد سأله موسى صلى الله عليه وسلم فقال « رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ » .

يريد أن يتعجل من الرؤية ما أجله الله تعالى له ولأمثاله من أوليائه .

فقال « لَنْ تَرَانِي » ولذلك يقول قوم : إن نبينا صلى الله عليه وسلم لم يره إلا فى المنام ، وعند تَغَشِّى الوحى له ، وأن الإسراء ليلة الإسراء ، كان بروحه دون جسمه ، ألا تسمع إلى قول الله عز وجل (وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلاَّ فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ) .

يعنى بالرؤيا : ماراه ليلة أسرى به ، فأخبر بذلك فارتد به قوم ، وقالوا : كيف يذهب إلى بيت المقدس ثم يصعد إلى السماء ، ثم يهبط إلى الأرض فى ليلة ، وتوهموا أنه ادّعى الإسراء بجسمه . وكان أبو بكر رضى الله عنه ممن صدق بذلك ، وحاجّ فيه فَسُمِّىَ الصديق .

قالوا : وقد قالت إحدى أزواجه فى ليلة الإسراء : إنا ما فقدنا[1] جسمه .

وحدثنا أبو الخطاب قال : نا مالك بن سعيد قال : نا الأعمش قال : سمعت الوليد بن العَيْزار ، يذكر عن أبى الأحوص فى قوله تعالى « وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ » قال : رأى جبريل عليه السلام فى صورته وله سبعمائة[2] جناح .

قالو : ومما يدل على ذلك أيضاً ، حديث[3] رواه عبد الله بن وهب ،

---

(١) فى نسخة « إنها ما فقدت جسمه » .

(٢) كذا بنسختين ، بتقديم السين ، وفى الدمشقية « تسعمائة » بتقديم التاء ، فليحرر صوابه . كتبه مصححه .

(٣) قال أبو الفرج ابن الجوزى بعد ما ساقه ، من طريق الخطيب بهذا الإسناد بلفظ « رأيت ربى فى المنام فى أحسن صورة شابا موفراً ، رجلاه فى خضرة ، له نعلان من ذهب ، على وجهه فراش من ذهب » موضوع .

«مروان» كذاب ، و«عمارة» مجهول .

عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن مروان بن عثمان ، عن عمارة بن عامر ، عن أم الطفيل ، امرأة أبيّ بن كعب ، أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر ، أنه رأى ربه فى المنام فى صورة شاب موفر فى خضرة ، على فراشه ، فراش من ذهب ، فى رجليه نعلان من ذهب .

قال أبو محمد : ونحن لم نذكر قول من تأول هذا التأويل فى هذا الحديث ، أننا رأيناه صواباً ، وإنما ذكرناه ليعلم أن الحديث قد تأوله قوم ، واحتجوا له بهذين الحديثين اللذين ذكرناهما .

وكيف يكون ذلك كما تأولوا ، والله جل وعز يقول (سُبْحَانَ الَّذِى أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا) الآية ؟

وهذا لا يجوز أن يتأول فيه هذا التأويل ، ولا يدفع بمثل هذه الأحاديث .

ونحن نعوذ بالله أن نتعسف ، فنتأوّل فيما جعله الله فضيلة لمحمد .

ونحن نسلم للحديث ، ونحمل الكتاب على ظاهره .

قالوا : حديث فى التشبيه

قالوا : رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله عز وجل ، خلق آدم على صورته .

والله ـ تبارك وتعالى ـ يجل عن أن يكون له صورة ، أو مثال .

قال أبو محمد : ونحن نقول كما قالوا : إن الله تعالى ، وله الحمد ، يجل عن أن يكون له صورة أو مثال ، غير أن الناس ربما ألفوا الشىء وأَنِسُوا به ، فسكتوا عنده ، وأنكروا مثله .

= وسئل أحمد عن هذا الحديث ، فقال . منكر اهـ .

وتعقبه السيوطى فى لآليه ، فراجعه فى كتاب التوحيد صحيفة ١٦ ، ففيه طول لا يسعه هذا الهامش ، كتبه مصححه ، عفا الله عنه .

ألا ترى أن الله تعالى يقول فى وصفه نفسه (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) .

وظاهر هذا ، يدل على أن مثله لا يشبهه شىء ، ومثل الشىء ، غير الشىء ، فقد صار ، على هذا الظاهر ، لله تعالى مثل .

ومعنى ذلك فى اللغة ، أنه يقام المثل ، مقام الشىء نفسه ، فيقول القائل « مثلى لا يقال له هذا الكلام ، ومثلى لا يفتات عليه » .

لا يريد : أن نظيرى لا يقال له ولا يفتات عليه ، وإنما يريد ، أنا نفسى لا يقال لى كذا وكذا .

وكذلك قوله تعالى « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ » يريد : ليس كهو شىء ، فخرج هذا ، مخرج كلام العرب .

ويجوز أن تكون الكاف زائدة ، كما تقول فى الكلام « كلمنى بلسان كمثل السنان ، ولها بنان كمثل العَنَم[1] » .

(وكقول[2] الراجز) .

---

(١) فى القاموس « العنم شجرة حجازية ، لها ثمرة حمراء يشبه بها البنان المخضوب ، أو أطراف الخروب الشامى اهـ »

(٢) هو لخطام المجاشعى وقبله

لَمْ يَبْقَ مِنْ آيٍ بِهَا يُحَلَّيْنِ * غَيْرَ حُطَامٍ وَرَمَادٍ كِنفَيْنِ *
وَغَيْرَ وُدٍّ جَاذِلٍ أَوْ وَدَيْنِ .

والواو واو العطف أى وغير صاليات ، والصاليات الأثافى المسودات ، قد صليت بالنار . وك « كما » أى كمثل ما يؤثفين ، أى يجعلن فى موضع الطبخ أى كأنها كما وضعها أهلها لم يتغير منها شىء . و « ما » مصدرية . ويؤثفين من أثفيت القدر جعلت لها أثافى وكان القياس يثفين ، ك « يكرمن » لكنه استعمله على الأصل المرفوض اضطرارا . اهـ باقتصار على شرح محل الشاهد هنا ، واختصار من شرح شواهد المغنى للسيوطى ـ كتبه مصححه الأسعردى .

وصاليات كَكَمَا يُؤْثَفَيْن

فأدخل الكاف على الكاف ، وهى بمعنى مثل .

وقد اضطرب النـاس فى تأويل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنه خلق آدم عليه السلام على صورته » .

فقال قوم من أصحاب الكلام : أراد خلق آدم على صورة آدم ، لم يزد على ذلك ــ ولو كان المراد هذا ، ما كان فى الكلام فائدة .

ومن يشك فى أن الله تعالى خلق الإنسان على صورته ، والسباع على صورها ، والأنعام على صورها ؟

وقال قوم : إن الله تعالى خلق آدم على صورة عنده .

وهذا لا يجوز لأن الله عز وجل لا يخلق شيئاً من خلقه على مثال .

وقال قوم فى الحديث : لا تقبحوا الوجه ، فإن الله تعالى خلق آدم على صورته .

يريد أن الله ــ جل وعز ــ خلق آدم على صورة الوجه .

وهذا أيضاً بمنزلة التأويل الأول ، لا فائدة فيه .

والناس يعلمون أن الله تبارك وتعالى خلق آدم ، على خلق ولده ، ووجهه على وجوههم .

وزاد قوم فى الحديث : إنه ــ عليه السلام ــ مر برجل يضرب وجه رجل آخر فقال : لا تضربه ، فإن الله تعالى ، خلق آدم ، عليه السلام ، على صورته » أى : صورة المضروب .

وفى هذا القول من الخلل ، ما فى الأول .

ولما وقعت هذه التأويلات المستكرهة ، وكثر التنازع فيها ، حمل قوماً

اللَّجَاجُ على أن زادوا فى الحديث . فقالوا : روى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا[1] « إن الله عز وجل خلق آدم على صورة الرحمن » .

يريدون أن تكون الهاء فى « صورته » لله جل وعز ، وأن ذلك يتبين بأن يجعلوا الرحمن مكان الهـاء كما تقول « إن الرحمن خلق آدم على صورته » فركبوا قبيحاً من الخطأ .

وذلك أنه لا يجوز أن تقول : « إن الله تعالى خلق السماء بمشيئة الرحمن » ولا على إرادة الرحمن .

وإنما يجوز هذا ، إذا كان الاسم الثانى غير الاسم الأول ، أو لو كانت الرواية « لا تقبحوا الوجه ، فإنه خلق على صورة الرحمن» فكان «الرحمن» غير الله أو الله ، غير الرحمن .

فإن صحت رواية ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، فهو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا تأويل ، ولا تنازع فيه .

قال أبو محمد : ولم أر فى التأويلات شيئاً أقرب من الاطراد ، ولا أبعد من الاستكراه ، من تأويل بعض أهل النظر ، فإنه قال فيه « أراد أن الله تعالى خلق آدم فى الجنة على صورته فى الأرض » .

كأن قوما قالوا : إن آدم كان من طوله فى الجنة كذا ، ومن حليته كذا ، ومن نوره كذا ، ومن طيب رائحته كذا ، لمخالفة ما يكون فى الجنة ، ما يكون فى الدنيا .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم » يريد فى الجنة « على صورته » يعنى فى الدنيا .

---

(١) كذا بالأصل ولعل الصواب « إنه قال » كتبه مصححه .

ولست أحتم بهذا التأويل ، على هذا الحديث ، ولا أقضى بأنه مراد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيه ، لأنى قرأت فى التوراة « أن الله جل وعز ، لما خلق السماء والأرض قال : نخلق بشراً بصورتنا ، فخلق آدم من أدمة[1] الأرض ، ونفخ فى وجهه نسمة الحياة » وهذا لا يصلح له ذلك التأويل .

وكذلك حديث ابن عباس ، أن موسى صلى الله تعالى عليه وسلم ،ضرب الحجر لبنى إسرائيل فتفجر[2] وقال « اشربوا ياحمير » .

فأوحى الله ، تبارك وتعالى ، إليه « عمدت إلى خلق من خلق ، خلقتهم على صورتى ، فشبهتهم بالحمير » فما برح حتى عوقب[3] هذا معنى الحديث .

قال أبو محمد : والذى عندى ـ والله تعالى أعلم ـ أن الصورة ليست بأعجب من اليدين ، والأصابع ، والعين ، وإنما وقع الإلف لتلك ، لمجيئها فى القرآن ، ووقعت الوحشة من هذه ، لأنها لم تأت فى القرآن. ونحن نؤمن بالجميع ، ولا نقول فى شىء منه ، بكيفية ولا حد .

قالوا : حديث فى التشبيه

قالوا : رويتم فى حديث أبى رزين العقيلى ، من رواية حماد بن سلمة ، أنه قال للنبى صلى الله عليه وسلم : أين كان ربنا قبل أن يخلق السموات والأرض ؟ فقال « كان فى عماء ، فوقه هواء ، وتحته هواء » .

قالو : وهذا تحديد وتشبيه .

---

(١) « الأدمة » بفتحتين ، بمعنى باطن الأرض هنا . (٢) نسخة « فانفجر » .
(٣) كذا بالأصول ، ولعل الصواب « عوتب » بالمثناة فوق ، كتبه مصححه .

قال أبو محمد : ونحن نقول إن حديث أبى رزين هذا ، مختلف فيه ، وقد جاء من غير هذا الوجه بألفاظ تستشنع أيضاً ، والنقلة له أعراب ، ووكيع ابن حدس الذى روى عنه حديث حماد بن سلمة أيضاً ، لا يعرف .

غير أنه قد تكلم فى تفسير هذا الحديث أبو عبيد القاسم بن سلام . حدثنا عنه أحمد بن سعيد اللحيانى أنه قال « العماء » السحاب ، وهو كما ذكر فى كلام العرب ، إن كان الحرف ممدوداً.

وإن كان مقصوراً كأنه كان فى عمى ، فإنه أراد كان فى عمى عن معرفة الناس ، كما تقول « عميت عن هذا الأمر ، فأنا أعمى عنه عمى » إذا أشكل عليك فلم تعرفه ولم تعرف جهته ، وكل شىء خفى عليك ، فهو فى عمى عنك .

وأما قوله « فوقه هواء ، وتحته حواء » فإن قوما زادوا فيه (ما) فقالوا « ما فوقه هواء ، وما تحته هواء » استيحاشاً من أن يكون فوقه هواء ، وتحته هواء ، ويكون بينهما — والرواية هى الأولى .

والوحشة لا تزول بزيادة (ما) ، لأن « فوق » و « تحت » باقيان ، والله أعلم .

قالوا : حديث فى التشبيه

قالوا : رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تسبوا الدهر ، فإن الله تعالى هو الدهر » فوافقتم فى هذه الرواية ، الدهرية .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن العرب فى الجاهلية كانت تقول « أصابنى الدهر فى مالى بكذا ، ونالتنى قوارع الدهر وبوائقه ومصايبه .

ويقول الهرم « حنانى[1] الدهر » فينسبون كل شىء تجرى به أقدار الله

---

(١) بشد النون وتخفيفها يقال « حناه حنوا ، وحناه : عطفه فانحنى ، وتحنى : انعطف » كما فى القاموس .

عز وجل ـ عليهم ، من موت ، أو سقم ، أو ثكل ، أو هرم ، إلى الدهر .

ويقولون : لعن الله هذا الدهر ، ويسمونه المنون ، لأنه جالب المنون عليهم عندهم ، والمنون : المنية ، قال أبو ذؤيب .

أَمِنَ الْمَنُونِ وَرَيْبِهِ تَتَوَجَّعُ وَالدَّهْرُ لَيْسَ بِمُعْتِبٍ مَنْ يَجْزَعُ

قال أبو محمد : هكذا أنشدنيه الرياشي عن الأصمعي ، عن ابن أبي طرفة الهذلي ، عن أبي ذؤيب .

والناس يروونه « وريبها تتوجع » ويجعلون المنون : المنية ، وهذا غلط . ويدلك على ذلك قوله « والدهر ليس بمعتب من يجزع » كأنه قال .

« أمن الدهر وريبه تتوجع * والدهر ليس بمعتب من يجزع .

وقال الله عز وجل (نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ) أى ريب الدهر وحوادثه. وكانت العرب تقول « لا ألقاك آخر المنون » أى آخر الدهر .

وقد حكى الله عز وجل عن أهل الجاهلية ، ما كانوا عليه من نسب أقدار الله عز وجل وأفعاله إلى الدهر فقال (وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلاَّ حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلاَّ الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلاَّ يَظُنُّونَ) .

فقال رسول الله صلى عليه وسلم « لا تسبوا الدهر إذا أصابتكم المصايب ، ولا تنسبوها إليه ، فإن الله ، عز وجل ، هو الذى أصابكم بذلك ، لا الدهر ، فإذا سببتم الفاعل ، وقع السب بالله عز وجل » .

ألا ترى أن الرجل منهم ، إذا أصابته نائبة ، أو جائحة فى مال ، أو ولد ، أو بدن ، فسب فاعل ذلك به ، وهو ينوى الدهر ، أن المسبوب هو الله عز وجل .

وسأمثل لهذا الكلام، مثالا أقرّب به عليك ما تأولت، وإن كان ـ بحمد الله تعالى قريباً ـ كأن رجلا يسمى «زيداً» أمر عبداً له يسمى «فتحا» أن يقتل رجلا، فقتله، فسب الناس، فتحاً، ولعنوه.

فقال لهم قائل «لا تسبوا فتحاً، فإن زيدا هو فتح».

يريد أن زيداً هو القاتل، لأنه هو الذى أمره كأنه قال: إن القاتل زيد، لا فتح.

وكذلك الدهر تكون فيه المصايب والنوازل، وهى بأقدار الله عز وجل، فيسب الناس الدهر، لكون تلك المصايب والنوازل فيه، وليس له صنع، فيقول قائل «لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر».

قالوا: حديث فى التشبيه

قالوا: رويتم عن أبى ذر وأبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال، يقول الله عز وجل «من تقرّب إلىّ شبراً، تقرّبت منه ذراعا، ومن تقرّب منى ذراعا، تقرّبت منه باعا، ومن أتانى يمشى، أتيته هرولة».

قال أبو محمد. ونحن نقول: إن هذا تمثيل وتشبيه، وإنما أراد. من أتانى مسرعاً بالطاعة، أتيته بالثواب أسرع من إتيانه، فكنى عن ذلك بالمشى وبالهرولة.

كما يقال فلان موضع فى الضلال ـ والإيضاع: سير سريع ـ لا يراد به أنه يسير ذلك السير، وإنما يراد أنه يسرع إلى الضلال، فكنى بالوضع عن الإسراع.

وكذلك قوله (وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ) والسعى: الإسراع فى المشى، وليس يراد أنهم مشوا دائما، وإنما يراد: أنهم أسرعوا بنياتهم وأعمالهم، والله أعلم.

(قالوا : حديث يبطله الإجماع والكتاب)

قالوا . رويتم أن ابن أم مكتوم ، استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده امرأتان من أزواجه ، فأمرهما بالاحتجاب ، فقالتا « يارسول الله إنه أعمى » فقال « أفعمياوان[1] أنتما » والناس مجمعون على أنه لا يحرم على النساء أن ينظرن إلى الرجال إذا استترن ، وقد كن يخرجن فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إلى المسجد ، ويصلين مع الرجال .

وقلتم فى تفسير قول الله عز وجل (وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا) إنه الكحل والخاتم .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنّ الله عز وجل أمر أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاحتجاب . إذ أمرنا أن لا نكلمهن إلا من وراء حجاب ، فقال (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ) .

وسواء دخل عليهنّ الأعمى والبصير ، من غير حجاب بينه وبينهن ، لأنهما جميعاً ، يكونان عاصيين لله عز وجل ، ويكنّ أيضاً عاصيات لله تعالى إذا أذنّ لهما فى الدخول عليهن .

وهذه خاصة لأزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما خصصن بتحريم النكاح على جميع المسلمين .

فإذا خرجن عن منازلهن ، لحج أو غير ذلك من الفروض أو الحوائج ، التى لا بد من الخروج لها ، زال فرض الحجاب ، لأنه لا يدخل عليهن حينئذ داخل ــ فيجب أن يحتجبن منه ، إذا كن فى السفر بارزات ، وكان الفرض إنما وقع فى المنازل ، التى هن بها نازلات .

---

(١) تثنية « عمياء » قلبت الهمزة واوا على قاعدة تثنية الممدود .

(قالوا : حديثان متناقضان)

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الخراج بالضمان.

يريد العبد يشتريه مشتريه ، فيستغله حيناً ، ثم يظهر على عيب به ، فيرده بالعيب ، إنه لا يردّ ما صار إليه من غلته ، وهو الخراج ، لأنه كان ضامناً له ، ولو مات ، مات من ماله .

*

ثم رويتم : أنه قال « من اشترى مصراة ، فهو بالخيار ثلاثة أيام ، إن شاء ردها ، ورد معها صاعا من طعام » .

قالوا : وهذا مخالف للحكم الأول ، لأن الذى أخذه من لبنها غلة ، ولأنه كانا ضامناً ، لو ماتت الشاة ماتت من ماله — فهو ، والخراج بالضمان ، سواء ، لا فرق بينهما .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن بينهما فرقا بَيِّناً ، لأن المصراة من الشاة ، والمحفّلة ، شيء واحد ، وهى التى جمع اللبن فى ضرعها ، فلم تحلب أياما، حتى عظم الضرع ، لاجتماع اللبن فيه .

فإذا اشتراها مشتر ، واحتلب مافى ضرعها ، استوعبه فى حلبة أو حلبتين .

فإذا انقطع اللبن بعد ذلك ، وظهر على أنها كانت محفلة ، ردها وردّ معها صاعا من طعام ، لأن اللبن الذى اجتمع فى ضرعها ، كان فى ملك البائع ، لا فى ملكه ، فرد عليه قيمته .

والعبد إذا بيع ، وبه عيب ، ولم يظهر على ذلك العيب ، لا يباع ، ومعه غلة ، وإنما تكون الغلة ، فى ملك المشترى ، فلا يجب أن يرد عليه منها شيئاً .

(قالوا : حديثان متناقضان)

قالوا : رويتم أن عمرو بن الشريد سمع أبا رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « الجار أحق بصقبه » .

وعن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « جار الدار ، أحق بدار الجار ، أو الأرض » .

ثم رويتم عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر قال « إنما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة ، في كل مال لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود ، وصرّفت الطرق ، فلا شفعة » .

قالوا : وهذا خلاف الأول .

قال أبو محمد : ونحن نقول : في هذا الحديث الثاني : إنه لا يدل على أن جابرا سمع ما قال من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ألا تراه يقول « إنما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مال لم يقسم » فهو حكم منه ، وظن منه ، أو سماع من رجل عنه .

والحديثان الأولان ، متصلان ، وعلى أنهما جميعاً ، يرجعان إلى تأويل واحد .

أما الأول ، فمعناه « الجار أحق بملاصقه[1] من دار جاره .

و « الصقب » الدنو بالملاصقة قال الشاعر .

كُوفِيَّةٌ نَازِحٌ[2] مَحَلَّتُهَا لَا أَمَمٌ دَارُهَا وَلَا صَقَبُ

يريد بقوله « لا أمم دارها » أي : لا قريب « ولا صقب » لا ملاصقة

---

(١) في نسخة « بما لا صقه » . (٢) أي « بعيد » .

والحديث الثانى إنما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فى كل مال لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود ، فلا شفعة .

كأن رَبْعاً فيه منازل ، وهو لأقوام عشرة مشتركين فيه ، فإن باع واحد منهم حصة من تلك المنازل ، كانت الشفعة لجميعهم فى الحصة وصار لكل واحد منهم تسعها .

فإن قسمت تلك المنازل قبل أن يبيع واحد منهم شيئاً فصار لكل واحد منهم منزل بعينه ، فإذا أراد أحدهم أن يبيع منزله ، لم يكن للقوم شفعة ، وإنما تجب الشفعة لجاره الملاصق له .

فدلنا بهذا الحديث ، على أن القسمة إذا وقعت ، زال حكم المشاع .

قالوا : حديث يكذبه النظر

قالوا : رويتم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فامقُلوه ، فإن فى أحد جناحيه سُماً ، وفى الآخر شفاء ، وأنه يقدم السم ويؤخر الشفاء » .

قالوا . كيف يكون فى شيء واحد ، سم وشفاء ؟

وكيف يعلم الذباب بموضع السم ، فيقدمه ، وبموضع الشفاء فيؤخره ؟

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا الحديث صحيح ، وقد روى أيضاً بغير هذه الألفاظ .

حدثنا أبو الخطاب قال : نا أبو عتاب ، قال : نا عبد الله بن المثنى ، قال : حدثنى ثمامة قال : وقع ذباب فى إناء ، فقال أنس[1] بأصبعه ، فغمزه

(١) قال فى النهاية العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال ، وتطلقه على غير الكلام واللسان ، فتقول «قال بيده» أى أخذ و «قال برجله» أى مشى إلى آخر عبارته

فى الماء ، وقال : « بسم الله » فعل ذلك ثلاثاً وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يفعلوا ذلك وقال «فى أحد جناحيه سم ، وفى الآخر شفاء » .

قال أبو محمد : ونقول : إن من حمل أمر الدين على ما شاهد ، فجعل البهيمة لا تقول ، والطائر لا يسبح ، والبقعة من بقاع الأرض لا تشكو إلى أختها ، والذباب لا يعلم موضع السم وموضع الشفاء ، واعترض على ما جاء فى الحديث ، مما لا يفهمه ، فقال « كيف يكون قيراط مثل أحد » و « كيف يتكلم بيت المقدس ؟ » و « كيف يأكل الشيطان بشماله ، ويشرب بشماله » و « أى شمال له » و « كيف لقى آدم موسى صلى الله تعالى عليهما وسلم ، حتى تنازعا فى القدر ، وبينهما أحقاب ؟ » و « وأين تنازعا[1] » فإنه منسلخ من الإسلام ، معطل غير أنه يستعد[2] بمثل هذا وشبهه ، من القول واللغو والجدال ، ودفع الأخبار والآثار — مخالف لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولما درج عليه الخيار من صحابته والتابعون .

ومن كذب ببعض ماجاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان كمن كذب به كله .

ولو أراد أن ينتقل عن الإسلام إلى دين لا يؤمن فيه ، بهذا وأشباهه ، لم يجد منتقلا ، لأن اليهود والنصارى والمجوس والصابئين والثنوية ، يؤمنون بمثل ذلك ، ويجدونه مكتوباً عندهم .

وما علمت أحداً ينكر هذا إلا قوما من الدهرية ، وقد اتبعهم على ذلك قوم من أهل الكلام والجهمية .

---

(١) فى نسخة « وأين تلاقيا » . (٢) كذا بالأصل ولعل الصواب « يستتر » .

(وبعد) فما[1] يُنْـكَرُ من أن يكون فى الذباب سم وشفاء ، إذا نحن تركنا طريق الديانة ، ورجعنا[2] إلى الفلسفة ؟

وهل الذباب فى ذلك إلا بمنزلة الحية ؟ فإن الأطباء يذكرون أن لحمها شفاء من سمها ، إذا عمل منه الترياق الأكبر ، ونافع من لدغ العقارب وعض الـكلاب الـكلبة ، والحمى الربع[3] والفالج واللقوة[4] والارتعاش والصرع .

وكذلك قالوا فى العقرب : إنها إذا شق بطنها، ثم شدت على موضع اللسعة ، نفعت .

وإذا أحرقت ، فصارت رماداً ، ثم سُقِىَ منها مَنْ به الحصاة ، نفعته .

وربما لسعت المفلوج ، فأفاق .

وتلقى فى الدهن حيناً ، فيكون ذلك الدهن مفرقا للأورام الغليظة .

والأطباء القدماء ، يزعمون أن الذباب إذا أُلقِىَ فى الإثمد ، وسحق معه ، ثم اكتحل به زاد ذلك فى نور البصر ، وشد مراكز الشعر من الأجفان ، فى حافات الجفون .

وحكوا عن صاحب المنطق أن قوما من الأمم ، كانوا يأكلون الذباب فلا يرمدون .

وقالوا فى الذباب : إذا شُدِخ ، ووضع على موضع لسعة العقرب ، سكن الوجع .

وقالوا : من عضه الـكلب ، احتاج إلى أن يستر وجهه من سقوط الذباب عليه ، لئلا يقتله .

---

(١) «ما» استفهامية ، و « ينكر» بالبناء المفعول ، وفى نسخة « ننكر» بالنون.

(٢) فى نسخة « ودفعنا » .

(٣) وهى التى تأخذ يوما ، وتدع يومين ، ثم تجىء فى الرابع .

(٤) « اللقوة » داء فى الوجه ، كما فى القاموس .

وهذا يدل على طبيعة فيه شفاء أو سم .

قال أبو محمد : وكيف تكون البهائم والحشرات لا تفهم إذا نحن تركنا طريق الديانة ، وقلنا بالفلسفة ، وبما يلحقه العيان ، ونحن نرى الذرة تدّخر فى الصيف للشتاء ، فإذا خافت العفَن على ما ادخرت من الحب ، أخرجته إلى ظاهر الأرض ، فنشرته ليلا فى القمر — وإذا خافت نبات الحب ، نقرت[1] وسط الحبة ، لئلا تنبت .

وقال ابن عيينة : ليس شيء يدّخر إلا الإنسان ، والنملة والفأرة .

وهذه الغربان . لا تقرب نخلة مُوقَرة[2] فإذا صُرمت النخلة سقطت عليها ، فلقطت ما فى القُلْبَة[3] يعنى : الكَرَب .

وقالت الفلاسفة : إذا نهشت الإبلَ حيةٌ أكلت السراطين .

وقال ابن ما سويه : فلذلك نظن السراطين ، صالحة للمنهوشين .

قالوا : والسلحفاة ، إذا أكلت أفعى أكلت سعترا جبلياً .

وابن عرس إذا قاتل الحية أكل السذاب[4] .

والكلاب إذا كان فى أجوافها دود ، أكلت سنبل القمح .

قال أبو محمد : فأرى هذه على مذاهب الفلاسفة ، تفهم وتحسن الطب أيضاً وهذا أعجب من معرفة الذباب بالسم والشفاء فى جناحيه .

---

(١) كذا بنسختين بالنون ، وفى نسخة « بقرت » بالموحدة ، ومعنى « النقر » بالنون : النكت ، ومعنى « البقر » الشق اهـ اسعردى .

(٢) بكسر القاف أو فتحها ، أى ذات وقر ، أى : حمل .

(٣) القلبة بالضم ، شحمة النخل ، أو أجود خوصها .
والكرب بفتحتين : أصول السعف الغلاظ العراض .

(٤) فى القاموس « السذاب : الفيجن ، وهو بقل معروف اهـ .

وكيف لا يعجبون من حجر يجذب الحديد من بُعْدٍ ويطيعه ، حتى يذهب به يميناً وشمالا بذهابه ، وهذا حجر المغناطيس

وكيف صدّقوا بقول أرسطاطاليس فى حجر السنفيل : إنه إذا ربط على بطن صاحب الاستسقاء نشّف منه الماء ، وإن الدليل على ذلك أنه يوزن بعد أن يشد على بطنه ، فيوجد قد زاد فى وزنه .

وذاكرت أيوب المتطبب بهذا ، أو حنينا ، فعرفه وقال : هذا الحجر مذكور فى التوراة ، أو قال فى غيرها ، من كتب الله عز وجل .

وبقوله فى حجر يَسبَح فى الخل كأنه سمكة — وخرزة تصير فى حَقْوِ المرأة ، فلا تحبل — وحجر يوضع على حرف التنور ، فيتساقط خبز التنور كله ، وحجر ، يقبض عليه القابض بكفيه ، فيُلقى كل شيء فى جوفه ، وبالصعيد من أرض مصر شجرة تعرف بالسنُّطة يشهر عليها السيف ، وتتوعد بالقطع فتذبل .

وحدثنى شيخ لنا ، عن على بن عاصم ، عن خالد الحذاء ، عن محمد ابن سيرين قال : اختصم رجلان إلى شريح .

فقال أحدهما ، إنى استودعت هذا وديعة ، فأبى أن يردها علىّ .

فقال له شريح : ردّ على الرجل وديعته .

فقال : يا أبا أمية ، إنه حجر ، إذا رأته الحبلى ، ألقت ولدها ، وإذا وقع فى الخل غلى ، وإذا وضع فى التنور ، برد .

فسكت شريح ولم يقل شيئاً ، حتى قاما .

وهذه الأشياء — رحمك الله — لا يضبطها وهم ، ولا يُعرَف أكثرها بقياس .

ولو تتبعنا مثل هذا من عجائب الخلق ، لكثر وطال .

قالوا: حديث يحتج به الروافض فى إكفار أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم تسليما

قالوا: رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ليردنّ علىّ الحوض أقوامٌ، ثم ليُختلجن دونى، فأقول: يارب، أصيحابى أصيحابى».

فيقال لى «إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك، إنهم لم يزالو مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم».

قالوا: وهذه حجة للروافض فى إكفارهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا عليًّا وأباذر، والمقداد، وسلمان[1] وعمار بن ياسر، وحذيفة.

قال أبو محمد ونحن نقول: إنهم لو تدبروا الحديث، وفهموا ألفاظه، لاستدلوا على أنه لم يرد بذلك إلا القليل.

يدلك على ذلك قوله «ليردن علىّ الحوض أقوام».

ولو كان أرادهم جميعاً إلا من ذكروا لقال «لتردُنّ علىّ الحوض، ثم لتُختلجُن دونى».

ألا ترى أن القائل إذا قال «أتانى اليوم أقوامٌ من بنى تميم، وأقوام من أهل الكوفة» فإنما يريد قليلا من كثير؟ ولو أراد أنهم أتوه إلا نفراً يسيراً قال «أتانى بنو تميم، وأتانى أهل الكوفة» ولم يجز أن يقول «قوم» لأن القوم، هم الذين تخلفوا.

ويدلك أيضاً قوله «يارب، أصيحابى» بالتصغير، وإنما يريد بذلك تقليل العدد، كما تقول «مررت بأُبيّات متفرقة»، و«ومررت بجُمَيّعة».

---

(١) كذا بالدمشقية وفى غيرها بدله، و «سليمان» بياء بعد اللام.

ونحن نعلم أنه قد كان يشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد ، ويحضر معه المغازى المنافقُ لطلب المغنم ، والرقيقُ الدين ، والمرتاب ، والشاك .

وقد ارتد بعده أقوام ، منهم عيينة بن حصن ، ارتد ولحق بطليحة بن خويلد ، حين تنبأ وآمن به ، فلما هزم طليحة ، هرب ، فأسره خالد بن الوليد ، وبعث به إلى أبى بكر رضى الله عنه فى وثاق ، فقدم به المدينة فجعل غلمان المدينة ينخسونه بالجريد ، ويضربونه ويقولون « أىْ عدو الله ، كفرت بالله بعد إيمانك ؟ » .

فيقول عدو الله : والله ما كنت آمنت .

فلما كلمه أبو بكر رضى الله عنه رجع إلى الإسلام ، فقبل منه ، وكتب له أمانا ، ولم يزل بعد ذلك رقيق الدين حتى مات .

وهو الذى كان أغار على لقاح[1] رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغابة فقال له الحارث بن عوف : ما جزيت محمداً صلى الله عليه وسلم أسمنت[2] فى بلاده ، ثم غزوته ؟ فقال : هو ماترى .

وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا الأحمق المطاع » .

ولعيينة بن حصن أشباه ، ارتدوا حين ارتدت العرب ، فمنهم من رجع وحسن إسلامه . ومنهم من ثبت على النفاق وقد قال الله تبارك وتعالى (وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ) الآية ـ فهؤلاء هم الذين يختلجون دونه .

---

(١) فى القاموس « اللقاح » ك « كتاب » الإبل و « اللقوح » ك « صبور » واحدتها « والغابة » موضع بالحجاز .
(٢) أى . سمنت ماشيتك .

وأما جميع أصحابه ـ إلا الستة الذين ذكروا ـ فكيف يختلجون ؟

وقد تقدم قول الله تبارك وتعالى فيهم (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ) إلى آخر السورة .

وقوله تعالى : (لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ) .

قال أبو محمد : وحدثني زيد بن أخزم الطائي ، قال: أنا أبو داود ، قال : نا قرة بن خالد ، عن قتادة قال : قلت لسعيد بن المسيب ، كم كانوا في بيعة الرضوان ؟ قال : خمس عشرة مائة .

قال قلت ، فإن جابر بن عبد الله قال : كانوا أربع عشرة مائة

قال أوهم[1] رحمه الله ـ هو الذي حدثني ، أنهم كانوا خمس عشرة مائة .

فكيف يجوز أن يرضى الله عز وجل عن أقوام ، ويحمدهم ويضرب لهم مثلا في التوراة والإنجيل ، وهو يعلم أنهم يرتدون على أعقابهم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا أن يقولوا : إنه لم يعلم ، وهذا هو شر الكافرين .

(قالوا : حديث في القدر)

قالوا : رويتم أن موسى عليه السلام كان قدريا ، وحاج آدم عليه السلام فحجه[2] وأن أبا بكر كان قدريا ، وحاج عمر ، فحجه عمر .

قال أبو محمد ونحن نقول : إن هذا تخرص وكذب على الخبر ، ولا نعلم أنه جاء في شيء من الحديث أن موسى عليه السلام كان قدريا ، ولا أن أبا بكر رضي الله عنه ، كان قدريا .

---

(١) في نسخة « وهم » بدون ألف ، قال في القاموس « ووهم في الحساب » كـ « وجل » غلط ، وفي الشيء كـ « وعد » ذهب وهمه إليه ، و « أوهم » كذا من الحساب ، أسقط ، أو « وهم » كـ « وعد » و « ورث » و « أوهم » بمعنى اهـ

(١) أي . غلبه بالحجة .

حدثنا أبو الخطاب . قال: نا بشر بن المفضل ، قال: نا داود بن أبي هند عن عامر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لقي موسى آدم صلى الله عليهما وسلم ، فقال : أنت آدم أبو البشر ، الذي أشقيت الناس وأخرجتهم من الجنة ؟ قال : نعم .

فقال : ألست موسى الذي اصطفاك الله على الناس برسالاته وبكلامه ؟ قال : بلى .

قال : أفليس تجد فيما أنزل عليك أنه سيخرجني منها قبل أن يدخلنيها ؟

قال : بلى ، قال : فخصم[1] آدم موسى صلى الله عليهما وسلم .

قال أبو محمد : فأي شيء في هذا القول يدل على أن موسى عليه السلام كان قدريا ، ونحن نعلم أن كل شيء بقدر الله وقضائه ، غير أنا ننسب الأفعال إلى فاعليها ، ونحمد المحسن على إحسانه ، ونلوم المسيء بإساءته ، ونعتد على المذنب بذنوبه .

وأما قولهم : « إن أبا بكر رضي الله عنه كان قدريا » فهو أيضاً تحريف وزيادة في الحديث .

وإنما تنازعا في القدر ، وهما لا يعلمان ، فلما علما كيف ذلك ؟ اجتمعا فيه على أمر واحد ، كما كانا لا يعلمان أموراً كثيرة من أمر الدين ، وأمر التوحيد ، حتى أعلمهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونزل الكتاب وحدّت السنن ، فعلما بعد ذلك .

على أن الحديث عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ـ عند أهل الحديث ـ ضعيف ، يرويه إسماعيل بن عبد السلام ، عن زيد بن عبد الرحمن ،

(١) خاصمه مخاصمة وخصاماً فخصمته : إذا غلبته في الخصومة اهـ .

عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده . ويرويه رجل من أهل خراسان ، عن مقاتل بن حيان ، عن عمرو بن شعيب ، وهؤلاء لا يعرف أكثرهم .

(قالوا حديث يكذبه النظر)

قالوا : رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الحياء شعبة من الإيمان »

قالوا : والإيمان اكتساب ، والحياء غريزة مركبة فى المرء ، فكيف تكون الغريزة اكتساباً ؟

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن المستحيي ينقطع بالحياء عن المعاصى ، كما ينقطع بالإيمان عنها فكأنه شعبة منه ، والعرب تقيم الشىء مقام الشىء ، إذا كان مثله ، أو شبيها به ، أو كان سببا له .

ألا تراهم سموا الركوع والسجود صلاة ؟ وأصل الصلاة الدعاء .

وسموا الدعاء صلاة ، كما قال الله تعالى (وَصَلِّ عَلَيْهِمْ) أى : ادعُ لهم وقال تعالى (لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ) أى : لولا صلاتكم .

وقال ابن عمر : إنه كان إذا دُعى عليه السلام إلى وليمة ، فإن كان مفطراً أكل ، وإن كان صائما صلى ، أى : دعا

وأصل الصلاة : الدعاء قال الله تعالى (وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ) أى : ادع لهم .

وقال الله عز وجل (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً) أى : ادعوا له ـ وما جاء فى هذا كثير .

فلما كان الدعاء يكون فى الصلاة ، سميت الصلاة به .

وكذلك الزكاة ، وهى تطهير المال ونماؤه ، فلما كان النماء يقع بإخراج الصدقة عن المال سُمّىَ زكاة ـ ومثل هذا كثير .

حدثنى أبو الخطاب ، قال : نا المعتمر بن سليمان ، قال : سمعت الليث ابن أبى سليم يحدث عن واصل بن حيان ، عن أبى وائل ، عن ابن مسعود قال : كان آخرُ ما حفظ من كلام النبوة « إذا لم تَسْتَحْيِ فاصنع ما شئت » .

يراد به أنه من لم يستَحْيِ ، وكان فاسقاً ، ركب كل فاحشة ، وقارف كل قبيح ، لأنه لا يحجزه عن ذلك دين ، ولا حياء .

أفما ترى أن الحياء قد صار والإيمان ، يعملان عملا واحداً ، فكأنهما شىء واحد .

(قالوا : أحاديث فى الصلاة متناقضة)

قالوا : رويتم عن شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن جابر بن يزيد بن الأسود ، عن أبيه أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإذا رجلان لم يصليا فى ناحية المسجد ، فدعا بهما فجاءا تُرعد فرائصهما[1] .

فقال عليه السلام « ما منعكما أن تصليا معنا ؟ » قالا : قد صلينا فى رحالنا .

قال عليه السلام « فلا تفعلوا ، إذا صلى أحدكم فى رحله ، ثم أدرك الإمام ولم يصل ، فليصل معه فإنها له نافلة » .

ثم رويتم عن معن بن عيسى عن سعيد بن السائب الطائفى ، عن نوح ابن صعصعة ، عن يزيد بن عامر ، قال : جئت والنبى صلى الله عليه وسلم فى الصلاة ، فجلست ولم أدخل معهم ، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « ألم تسلم يا يزيد ؟ » قلت : بلى يا رسول الله .

قال : « فما منعك أن تدخل مع الناس فى صلاتهم ؟ »

قلت : إنى كنت صليت فى منزلى ، وأنا أحسب أن قد صليتم .

---

(١) كناية عن الخوف ، و « الفرائص » جمع « فريصة » وهى أوداج العنق .

فقال : « إذا جئت للصلاة ، فوجدت الناس يصلون ، فصلّ معهم ، وإن كنت قد صليت تكن لك ، نافلة ، وهذه مكتوبة » .

ثم رويتم : عن يزيد بن زُريع عن حسين ، عن عمرو بن شعيب ، عن سليمان مولى ميمونة قال : أتيت ابن عمر وهو على البلاط ، وهم يصلون ، فقلت : ألا تصلى معهم ؟

قال : قد صليت ، أوما[١] سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا تصلوا صلاة فى يوم مرتين ؟ » .

قالوا : وهذا تناقض واختلاف ، وكل حديث منها يوجب غير ما يوجبه الآخر .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس فى هذه الأحاديث تناقض ولا اختلاف .

أما الحديث الأول ، فإنه قال « إذا صلى أحدكم فى رحله ، ثم أدرك الإمام ولم يصل ، فليصل معه ، فإنها له نافلة » .

يريد : أن الصلاة التى صلى مع الإمام نافلة ، والأولى هى الفريضة ، لأن النية قد تقدمت بأدائها حتى كملت وتقضّت ، والأعمال بالنيات .

وأما الحديث الثانى فقال « إذا جئت للصلاة ، فوجدت الناس يصلون ، فصلّ معهم ، وإن كنت قد صليت تكن لك نافلة ، وهذه مكتوبة » .

كأنه قال : تكن لك هذه الصلاة التى صليت مع الإمام نافلة ، وهذه الأخرى التى صليتها فى بيتك مكتوبة .

ولو جعل مكان[٢] قوله « هذه » و « تلك » مكتوبة ، كان أوضح

---

(١) فى نسختين « إنى سمعت » .
(٢) أى أبدل اسم إشارة القريب باسم إشارة البعيد .

للمعنى ولا فرق بينهما وإنما يشكل بقوله « وهذه » فأغفل[1] بعض الرواة « هذه » فى الموضع الأول ، وذكره فى الموضع الثانى ، وجعله مكان « تلك ».

وقد ذكرت لك مثل هذا من إغفال النقلة للحرف ، والشىء اليسير يتغير به المعنى .

وأما الحديث الثالث الذى ذكر فيه ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تصلوا صلاة فى يوم مرتين » فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال « لا تصلوا فريضة فى يوم مرتين » كأنك صليت فى منزلك الظهر مرة ، ثم صليتها مرة أخرى ، أو صليتها مع إمام ، ثم أعدتها مع إمام آخر .

فاستعمل ما سمع من هذا الحديث فى الموضع الذى أطلق فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى الرجل ويجعله نافلة ـ ولعله لم يكن سمع هذا ولم يبلغه.

ومن صلى فى منزله الفريضة ، وصلى مع الإمام تلك الصلاة وجعلها نافلة ، لم يصل صلاة فى يوم مرتين ، لأن هاتين صلاتان مختلفتان ، إحداهما فريضة ، والأخرى نافلة .

(قالوا : أحاديث فى الوضوء متناقضة)

قالوا : رويتم عن سفيان عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينام وهو جنب ، توضأ وضوءه للصلاة .

ثم رويتم عن شعبة ، عن الحكم عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يأكل أو ينام، توضأ ـ تعنى ، وهو جنب .

---

(١) أى أهمله .

ثم رويتم عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود عن عائشة رضى عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب ، من غير أن يمس ماء .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا كله جائز ، فمن شاء أن يتوضأ وضوءه للصلاة بعد الجماع ثم ينام .

ومن شاء غسل يده وذَكَرَهُ ونام .

ومن شاء نام من غير أن يمس ماء ، غير أن الوضوء أفضل .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل هذا مرة ، ليدل على الفضيلة، وهذا مرة ليدل على الرخصة ، ويستعمل الناس ذلك .

فمن أحب أن يأخذ بالأفضل ، أخذ ، ومن أحب أن يأخذ بالرخصة أخذ .

(قالوا : حديثان متناقضان)

قالوا : رويتم عن سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة أن الأعرابى بال فى المسجد ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم «صبّوا عليه سجلا من ماء » أو قال « ذَنوبا من ماء » .

ثم رويتم عن جرير بن حازم ، قال سمعت عبد الملك بن عمير يحدث عن عبد الله بن مَعْقِل بن مُقرِّن أنه قال فى هذه القصة « خذوا ما بال عليه من التراب ، فألقوه ، وأهريقوا على مكانه ماء » .

قالوا : وهذا خلاف الأول .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الخلاف وقع فى هذا من قبل الراوى .

وحديث أبى هريرة أصح ، لأنه حضر الأمر ورآه .

وعبد الله بن معقل بن مقرّن ، ليس من الصحابة ، ولا ممن أدرك النبى صلى الله عليه وسلم . فلا نجعل قوله مكافئاً لقول من حضر ورأى .

وكان أبوه معقل بن مقرن ، أبو عمرة المزنى ، يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فأما عبد الله ابنه ، فلا نعلمه .

(قالوا : حديثان فى الصوم متناقضان)

قالوا : رويتم فى غير حديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الصوم فى السفر فقال « إن شئت فصم . وإن شئت فأفطر » .

ثم رويتم عن عبيد الله بن موسى ، عن أسامة بن زيد ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صيام رمضان فى السفر ، كفطره فى الحضر » .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لقوم رغبوا عن رخصة الله تعالى وما وهب لهم من الرفاهة فى السفر، وتجشموا المشقة والشدة .

فأعلمهم أن إثمهم فى الصيام فى السفر كإثمهم فى الفطر فى الحضر .

وسماهم فى حديث آخر عصاة ، لتركهم قبول ما أنعم الله تعالى به ويسّر فيه .

ومن رغب عن يسر الله تعالى ، كان كمن قصر فى عزائمه .

ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صائم الدهر « لا صام ولا أفطر » .

وقال « من صام الدهر ضيقت عليه جهنم » .

وأما من سافر فى الزمن البارد والأيام القصار ، أو كان فى كِنٍّ وسعة ، وكان مخدوما ، فالصوم عليه سهل ، فذلك الذى خيَّره النبي صلى الله عليه وسلم بين الصوم والفطر ، فقال « إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر » .

(قالوا : حديثان فى الصوم متناقضان)

قالوا : رويتم فى غير حديث ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُقَبِّلُ وهو صائم .

ثم رويتم عن أبى نعيم ، عن إسرائيل ، عن زيد بن جبير ، عن أبى يزيد الضبى ، عن ميمونة بنت سعد ، مولاة النبى صلى الله عليه وسلم ، أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل قَبَّل امرأته وهو صائم ، فقال « قد أفطر » .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن القبلة للصائم تفسد الصوم ، لأنها تبعث الشهوة وتستدعى المَذْىَ[1] وكذلك نقول فى المباشرة .

فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإنه معصوم ، وتقبيله فى الصوم أهله ، كتقبيل الوالد ولده ، والأخ أخاه .

ويدلك على ذلك ، قول عائشة رضى الله عنها « وأيكم يملك إربه[2] كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك إربه ؟ »

وكذلك نقول فى نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه لا يوجب الوضوء لقوله « إن عينىّ تنام ، ولا ينام قلبى » .

ولذلك كان ينام حتى يسمع فخيخه[3] ثم يصلى من غير أن يتوضأ .

وأحكام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تخالف أحكام أمته فى غير موضع .

---

(١) فى نسخة « المنى » .

(٢) « الإرب » بالكسر ، له جملة معان ، المناسب منها هنا : الفرج والحاجة . قال فى النهاية : « أكثر المحدثين يروونه بفتح الهمزة والراء ، يعنون الحاجة . وبعضهم يروونه بكسر الهمزة ، وسكون الراء ، ثم ذكر المعنيين » كتبه مصححه .

(٣) الفخيخ . كـ « غطيط » وزنا ومعنى .

(قالوا : حديث يبطله النظر)

قالوا : رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « استوصُوا بالمِعزَى خيراً ، فإنه مال رقيق ، وهو من الجنة » .

قالوا : كيف يكون من الجنة ، وهو عندنا يولد ؟

وإن كان فى الجنة معزى ، فينبغي أن يكون فيها بقر ، وإبل ، وحمير ، وخيل .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه لم يرد أن هذه المعزى بأعيانها فى الجنة ، وكيف تكون فى الجنة ، وهى عندنا ؟

وإنما أراد أن فى الجنة معزى ، وقد خلق الله تعالى هذه فى الدنيا لها مثالا .

وكذلك أيضاً الضأن ، والإبل ، والخيل ليس منها شىء إلا ولها فى الجنة مثال .

وإنما تخلو الجنة من الخبائث ، كالقرود ، والخنازير ، والعقارب ، والحيات .

وإذا جاز أن يكون فى الجنة لحم ، جاز أن يكون فيها معزى وضأن .

وإذا جاز أن يكون فيها طير يؤكل ، جاز أن يكون فيها نَعَمٌ يؤكل ، قال الله تعالى (وَلَحْمِ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ) .

قال أبو محمد : وحدثنى أحمد بن الخليل ، قال : نا الأصمعى ، قال : نا أبو هلال الراسبي ، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة الأسلمى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سيد إدام أهل الدنيا والآخرة اللحم ، وسيد ريحان أهل الدنيا وأهل الجنة الفاغية » .

ومما يدل على ما قلت ، أنه قال فى حديث آخر « امسحوا الرّغام عن أنوفها ، فإنها من دواب الجنة » .

يريد : أنها من الدواب التى خلقت فى الجنة .

(قالوا : حديث يكذبه القرآن من جهتين)

قالوا : رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن الميت يعذب ببكاء الحيِّ عليه » .

وهذا يبطل من وجهين .

(أحدهما) بقول الله جل وعز (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) .

(والآخر) بقول الله تعالى (قُلِ اللهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) .

ثم قال تعالى ، يذكر أحوال المخلوق منذ كان طيناً ، إلى أن يبعثه (وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ * ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْماً ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقاً آخَرَ فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ * ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ * ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ) *

قالوا : ولم يذكر الله تعالى أنه يحييه فيما بين الموت والبعث ، ولا أنه يعذبه ، ولا أنه يثيبه حين أجمل ، ولا حين فصَّل .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن كتاب الله تعالى ، يأتى بالإيجاز والاختصار ، وبالإشارة ، والإيماء ، ويأتى بالصفة ، فى موضع ، ولا يأتى بها فى موضع آخر ، فيستدل على حذفها من أحد المكانين ، بظهورها فى المكان الآخر .

وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مبين للكتاب ، ودالٌّ على ما أريد فيه .

فمن المحذوف فى كتاب الله ـ جل وعز ـ قوله تعالى (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ) .

وظاهر هذا ، يدل على أن من كان مريضاً ، أو على سفر ، صام عدة من أيام أُخرَ ، وإن صام فى السفر ، وعلى حال المرض

وإنما أراد « فمن كان منكم مريضاً ، أو على سفر فأفطر ، فعليه عدة من أيام أخر » .

فحذف « فأفطر » .

وكذلك قوله جل وعز (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ) .

وظاهر هذا الكلام ، يدل على أن المريض أو القَمِلَ[1] فى رأسه ، تجب عليه الفدية .

وإنما أراد ، فمن كان منكم مريضاً ، أو به أذى من رأسه ، فحلق ، فعليه فدية ، من صيام ، أو صدقة ، أو نسك » وأشباه هذا كثير .

ومما أتت فيه الصفة ، ولم تأت فى مثله ، فاستُدل بأحدهما على الآخر ، قوله تعالى (وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ) .

وقال تعالى فى موضع آخر (وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ) .

ولم يقل عدلين ، اقتصاراً على ما وصف فى المكان الآخر .

وقال فى موضع (فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ) وفى موضع آخر (فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا) ولم يقل مؤمنة .

وأما ما استدل عليه بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصفات

---

(١) بفتح فكسر ، وصف من قمل رأسه كـ « فرح » إذا كثر عليه القمل .

الصلوات ، وكيف الركوعُ والسجود والتشهد ، وكم العدد وما فى المـال من الصدقات والزكوات ، ومقدار ما يُقطع فيه السارقُ ، وما يحرم من الرضاع ، وأشباه هذا كثير .

وقد أعلمنا الله تعالى فى كتابه ، أنه يعذب قوما ، قبل يوم القيـامة إذ يقول (النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ) .

ولا يجوز أن يعرض هؤلاء على النار ، غدواً وعشياً فى الدنيا ، ولا فى يوم القيامة لقوله تعالى (وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ).

ولأن يوم القيامة ، ليس فيها غدوٌ ولا عشىٌ ، إلا على مجاز فى قوله جل وعز (وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا) يجوز فى ذلك الموضع ، ولا يجوز فى هذا الموضع .

وقد أخبرت به ، فى كتابى المؤلف فى « تأويل مشكل القرآن » .

وقال فى موضع آخر ـ بعد أن ذكر عذاب يوم القيامة : (وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَاباً دُونَ ذَٰلِكَ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) .

وقد تتابعت الروايات عن النبى صلى الله عليه وسلم ، من جهات كثيرة، بنقل الثقات أنه كان يتعوذ بالله من عذاب القبر .

ومن ذلك ، حديث مالك عن أبى الزبير ، عن طاوس عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول « اللهم إنى أعوذ بك من فتنة الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ، وعذاب القبر » .

ومن ذلك ، حديث شعبة ، عن بديل بن ميسرة ، عن عبدالله بن شقيق ، عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول « اللهم إنى أعوذ بك من فتنة القبر وعذابه ، وفتنة الدجال » .

ومن ذلك حديث هشام ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول « اللهم إنى أعوذ بك من فتنة المحيا ، ومن فتنة الممات ، وعذاب القبر » هذا ، مع أخبار كثيرة فى « منكر » و« نكير » ومسألتهما .

منها حديث حماد بن سلمة عن عاصم عن زِرّ ، عن عبد الله بن عباس قال : « إن أحدكم ليُجلَس فى قبره إجلاسا ، فيقال له : من أنت ؟ فيقول : أنا عبد الله حياً وميتاً ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » فيقال له « صدقت » فيُفسَح له فى قبره ما شاء الله ، ويُرى مكانه من الجنة » .

وأما الآخر فيقال له : من أنت ؟ فيقول : « لا أدرى » فيقال له : « لا دريت » فيُضيَّق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه .

وهذا مما لا يعلمه إلا نبى ــ ولم يكن عبد الله ليحكيه إلا وقد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وروى عباد بن راشد ، عن داود بن أبى هند ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد الخدرى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : أنه ذكر ، أن الملك يأتى العبد إذا وُضع فى قبره .

قال : فإن كان كافراً ، أو منافقاً ، فيقال له « ماتقول فى هذا الرجل » يعنى محمداً ، صلى الله عليه وسلم .

فيقول : لا أدرى ، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته » .

فيقول : « لا دريت ، ولا ائتليت ، ولا اهتديت » .

وهذه الأخبار ، تدل على أن عذاب القبر للكافر .

وأما قولهم « كيف يعذب الميت ببكاء الحىّ » ، والله تعالى يقول

﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ فإنا أيضاً نظن أن التعذيب للكافر ببكاء أهله عليه .

وكذلك قال ابن عباس إنه مر بقبر يهودى ، فقال إنه ليعذب ، وإن أهله ليبكون عليه .

فإن كان كذلك ، فهذا مالا يُوحش ، لأن الكافر يعذب على كل حال .

وإن كان أراد المسلم المقصر ، كما قال فى المعذَّب بالغيبة والبول ، فإن قول الله عز وجل (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) إنما هو فى أحكام الدنيا .

وكان أهل الجاهلية يطلبون بثأر القتيل فيقتل أحدهم أخاه ، أو أباه ، أو ذا رحم به .

فإذا لم يقدر على أحد من عصبته ، ولا ذوى الرحم به ، قتل رجلا من عشيرته فأنزل الله تبارك وتعالى (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) .

وأخبرنا أيضاً أنه مما أنزل على إبراهيم صلى الله عليه وسلم .

ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل رأى معه ابنه « لا تجنى عليه ، ولا يجنى عليك » .

فأما عقاب الله تعالى إذا هو أتى ، فيعم وينال المسىء والمحسن .

قال الله تعالى (وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً) .

يريد : أنها تعم ، فتصيب الظالم وغيره .

وقال عز وجل (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا) .

وقالت أم سلمة يارسول الله ، أنهلك وفينا الصالحون ؟

فقال : « نعم ، إذا كثر الخبث » .

وقد تبين لهم أن الله تعالى غرّق أمة نوح عليه السلام كلها ، وفيهم الأطفال والبهائم ، بذنوب البالغين .

وأهلك قوم عاد بالريح العقيم ، وثمود بالصاعقة ، وقوم لوط بالحجارة ، ومسخ أصحاب السبت ، قردة وخنازير ، وعذب بعذابهم الأطفال .

وأخبرنى رجل من الكوفيين ، قرأ فى الكتب المتقدمة من كتب الله تعالى ، فوجد فى كتاب منها « أنا الله الحقود ، آخذ الأبناء بذنوب الآباء » .

وروى ابن عباس ، أن دانيال عليه السلام قال « يحق[1] لكم يابنى إسرائيل أنى بذنوبكم أعذب » .

وقال أنس بن مالك « إن الضب فى جُحره ، ليموت هزلا ، بذنب ابن آدم » .

وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على مضر فقال « اللهم اشدد وطأتك على مضر ، وابعث عليهم سنين كسنى يوسف » .

فتتابعت عليهم الجدوبة والقحط ، سبع سنين حتى أكلوا القِدّ والعظام والعلهز[2] فنال ذلك الجدبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وبدعائه عوقبوا ، حتى شَدّ وشَدّ المسلمون على بطونهم الحجارة من الجوع .

قال أبو محمد : وقد رأينا بعيوننا، ماأغنى عن الأخبار ، فكم من بلد فيه الصالحون والأبرار والأطفال والصغار ، أصابته الرجفة ، فهلك به البر والفاجر ،

---

(١) أى : أيليق بكم أن أعذب بسبب ذنوبكم ؟ وفى نسختين « بحق أقول لكم يابنى إسرائيل إنى الخ » كتبه مصححه .

(٢) العلهز بالكسر . المراد به، هنا ، طعام من الدم والوبر ، يتخذ فى المجاعة ، قاله فى القاموس .

والمسيء والمحسن ، والطفل والـكبير كـ «قومس »[1] ومهرجان ، و « قذق » و « الريّ » ومدن كثيرة من مدن الشام واليمن .

وهذا شيء يعرفه ، كل من عرف الله عز وجل ، من أهل الديانات ، وإن اختلفوا .

قال أبو محمد : وحدثني رجل من أصحاب الأخبار أن المنصور سَمَر[2] ذات ليلة ، فذكر خلفاء بني أمية وسيرتهم ، وأنهم[3] لم يزالوا على استقامة ، حتى أفضى أمرهم إلى أبنائهم المترفين ، فكان همهم من عظيم شأن المُلك ، وجلالة قدره قصدَ الشهوات وإيثار[4] اللذات ، والدخول في معاصي الله عز وجل ومساخطه ، جهلا منهم باستدراج الله تعالى ، وأمناً من مكره تعالى ، فسلبهم الله تعالى الملك والعز ، ونقل عنهم النعمة .

فقال له صالح بن علي : يا أمير المؤمنين ، إن عبيد الله بن مروان ، لما دخل أرض النوبة هارباً ، فيمن اتبعه ، سأل ملك النوبة عنهم ، فأخبر فركب إلى عبيد الله فكلمه بكلام عجيب في هذا النحو ، لا أحفظه ، وأزعجه عن بلده .

---

(٣) في القاموس « قومس » بالضم وفتح الميم ، صقع كبير بين خراسان وبلاد الجبل ، وإقليم بالأندلس ا هـ .

وفي نسخة « قرمس » وهي كـ « جعفر » بلد بالأندلس ، كما في القاموس أيضا .

(٢) في نسخة « سهر » .

(٣) في نسخة «وأن بعضهم لم يزل على استقامة ، ووقعت في زمنه فتوحات كثيرة ، حتى أفضى أمره إلى ابنه ، وبعضهم قصد الشهوات ، وإيثار اللذات والدخول في معاصي الله ، وأظهر العن ، معاذ الله تعالى ، على أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقصد الدخول في معاصي الله تعالى ومساخطه ، تعصبا وتكبراً ، واتصافا بصفة العزازيل ، وجهلا الخ » .

(٤) في نسخة « وإتيان » .

فإن رأى أمير المؤمنين أن يدعو به من الحبس بحضرتنا فى هذه الليلة ، ويسأله عن ذلك .

فأمر المنصور بإحضاره ، وسأله عن القصة .

فقال : يا أمير المؤمنين ، قدمت أرض النُّوبة بأثاث سَلِم لى ، فافترشته بها ، وأقمت ثلاثاً ، فأتانى ملك النُّوبة وقد خَبَرَ أمرنا ، فدخل علىّ رجل طُوال ، أقنى ، حسن الوجه ، فقعد على الأرض ولم يقرب الثياب .

فقلت : ما يمنعك أن تقعد على ثيابنا ؟ .

فقال : إنى ملك ، وحق على كل ملك أن يتواضع لعظمة الله جل وعز ، إذ رفعه الله .

ثم أقبل علىّ فقال لى : لم تشربون الخمور ، وهى محرمة عليكم فى كتابكم ؟

فقلت : اجترأ على ذلك عبيدنا وسفهاؤنا .

قال : فلم تطؤون الزرع بدوابكم ! والفساد محرم عليكم فى كتابكم ؟

قلت : يفعل ذلك جهالنا .

قال : فلم تلبسون الديباج والحرير ، وتستعملون الذهب والفضة ، وهو محرم عليكم ؟

فقلت : زال عنا الملك ، وقلّ أنصارنا ، فانتصرنا بقوم من العجم دخلوا فى ديننا ، فلبسوا ذلك على الكره منا .

فأطرق ملياً ، وجعل يقلب يده ، وينكت فى الأرض .

ثم قال : «ليس ذلك كما ذكرت ، بل أنتم قوم استحللتم ماحُرِم عليكم ، وركبتم ما عنه نُهيتم ، وظلمتم فيما ملكتم فسلبكم الله تعالى العز ، وألبسكم الذُّل بذنوبكم ، ولله تعالى فيكم نقمة لم تبلغ نهايتها ، وأخاف أن يحل بكم

العذاب ، وأنتم ببلدى ، فيصيبنى معكم وإنما الضيافة ثلاث ، فتزودوا ما احتجتم إليه ، وارتحلوا عن بلدى » ففعلت ذلك .

وقد أخبرنا الله تعالى فى كتابه أنه يحفظ الأبناء فى الآباء فقال عز وجل. (وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ) .

وقال عمر رضى الله عنه فى خطبته — يوم استسقى بالعباس — اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك صلى الله عليه وسلم ، وبقية آبائه وكبراء رجاله ، فإنك تقول وقولك الحق (وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا) فحفظتهما لصلاح أبيهما ، فاحفظ اللهم نبيك فى عمه ، فقد دَلَوْنا به إليك ، مستشفعين ومستغفرين .

وقد يجوز كما حفظ أبناء أوليائه لآبائهم ، أن لا يحفظ أبناء أعدائه لآبائهم ، وهو الفعال لما يشاء .

وقد كانت عائشة رضى الله عنها تنكر هذا الحديث وتقول « من قال به فقد فجر » .

وهذا ظن من عائشة ، وتأويل ، ولا يجوز رد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لظنها .

ولو كانت حكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فى مخالفته ، كان قولها مقبولا .

ولو كان عبد الله بن عمر نقله وحده تُوهم عليه ـ كما قالت ـ الغلطُ .

ولـكن قد نقله جماعة من الصحابة فيهم عمر ، وعمران بن حصين ، وابن عمر ، وأبو موسى الأشعرى .

فإن قالوا : فإن هذا ظلم ، وقد تبرأ الله عز وجل من الظلم إذ يقول (وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ) .

أجبناهم بقول إياس بن معاوية ، فإنه قال : قلت لبعضهم ، ما الظلم فى كلام العرب ؟

فقال : أن يأخذ الرجل ما ليس له

قلت : فإن الله تعالى له كل شىء .

قالوا : حديث يبطله النظر

قالوا : رويتم أن أبا ذر قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى مباضعة الرجل أهله « يَلَذّ يارسول الله ويؤجر[١] » ؟

قال : « أرأيت لو وضعته فى حرام ، ألست[٢] تأثم ؟ » قال : نعم .

قال : « فـكـذلك تؤجر فى وضعك إياه فى الحلال » .

قالوا : والوضع فى الحرام معصية ، والوضع فى الحلال إباحة ، فـكيف يجوز أن يؤجر فى الإباحة ؟ ولو جاز هذا ، لجاز أن يؤجر على أكل الطعام إذا جاع ، وعلى شرب الماء إذا عطش .

وكيف يقول هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو أعلم الخلق بالـكلام ، وبما يجوز ، وبما لا يجوز ؟

---

(١) فى نسخة « نلذ ونؤجر » بالنون فيهما .   (٢) فى نسختين «أكنت».

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الرجل قد تكون له المرأة العجوز أو القبيحة ، فتطمح نفسه إلى غيرها من الحرام ، وهو له معترض وممكن ، فيدعه طاعة لله عز وجل ، فيكون في إتيان الحلال — وهو له غير مُشْتَهٍ — مأجوراً .

وتكون له المرأتان . إحداهما سوداء شوهاء ، والأخرى بيضاء حسناء .

فيسوى بينهما ، وهو في الواحدة منهما راغب ، ولما يأتيه إلى الأخرى متجشم ، فيؤجر في ذلك .

ولو أن رجلا أكل خبز الشعير الحلال وترك النقيّ الحرام ، وهو يقدر عليه ، كان عند الناس مأجوراً على أكل خبز الشعير .

بل لو قال قائل : إن المؤمن مَأْجور على أكله وشربه وجماعه ، مع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن المؤمن ليؤجر في كل شيء ، حتى في رفع اللقمة إلى فيه » ما كان — فيما أرى — إلا مصيباً .

قالوا : حديث يكذبه النظر

قالوا : رويتم أن قروداً رجمت قردة في زنا .

فإن كانت القرود إنما رجمتها في الإحصان ، فذلك أظرف للحديث .

وعلى هذا القياس ، فإنكم لا تدرون ، لعل القرود تقيم من أحكام التوراة أموراً كثيرة ولعل دينها اليهودية بعد .

وإن كانت القرود يهوداً ، فلعل الخنازير نصارى .

قال أبو محمد : ونحن نقول في جواب هذا الاستهزاء ، إن حديث القرود ليس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أصحابه ، وإنما هو شيء ذكر عن عمرو بن ميمون .

حدثنى محمد بن خالد بن خداش ، قال : نا مسلم بن قتيبة ، عن هشيم عن حصين ، عن عمرو بن ميمون قال « زنت قِرْدة فى الجاهلية ، فرجمتها القرود ، ورجمتُها معهم .

قال أبو محمد : وقد يمكن أن يكون رأى القرود ترجم قردة ، فظن أنها ترجمها لأنها زنت وهذا لا يعلمه أحد إلا ظنا لأن القرود لاتنبىء عن أنفسها والذى يراها تتسافد ، لا يعلم أزنت ، أم لم تزن ؟ هذا ظن .

ولعل الشيخ عرف أنها زنت بوجه من الدلائل لا نعلمه ، فإن القرود أزنى البهائم .

والعرب تضرب بها المثل فتقول : أزنى من قرد .

ولولا أن الزنا منه معروف ، ماضربت به المثل ،وليس شيء أشبه بالإنسان فى الزواج والغيرة ، منه .

والبهائم قد تتعادى ، ويثب بعضها على بعض ، ويعاقب بعضها بعضاً .

فمنها ما يعضّ ، ومنها ما يخدش ، ومنها ما يكسر ويحطم .

والقرود ترجم بالأكف ، التى جعلها الله لها ، كما يرجم الإنسان .

فإن كان إنما رجم بعضها بعضاً لغير زناً ، فتوهمه الشيخ لزنا ، فليس هذا ببعيد .

وإن كان الشيخ استدل على الزنا منها بدليل ، وعلى أن الرجم كان من أجله ، فليس ذلك أيضاً ببعيد ، لأنها — على ما أعلمتك — أشدُ البهائم غيرة ، وأقربها من بنى آدم أفهاما .

قال أبو محمد : وأنا أظن أنها الممسوخ بأعيانها توالدت .

واستدللتُ على ذلك بقول الله عز وجل (قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذٰلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللهِ مَنْ لَعَنَهُ اللهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ

فدخول الألف واللام فى « القردة » و « الخنازير » يدل على المعرفة ، وعلى أنها هى القردة التى نعاين .

ولو كان أراد شيئاً انقرض ومضى ، لقال « وجعل منهم قردة وخنازير» .

إلا أن يصح حديث أم حبيبة فى الممسوخ ، فيكون كما قال النبي صلى الله عليه وسلم .

ولسنا نقول إنها فعلت ذلك ، لأنها علمت[1] بحكم التوراة كما يقول المستهزئ .

ولكننا نقول : إنها عاقبت بالرجم ، إما على الزنا ، أو على غير ذلك من أجل أكفها ، كما يخدش غيرها ويعض ويكسر إذ كانت أكفها ، كأكف بنى آدام ، وكان ابن آدم لا ينال مايريد أذاه إذا بعد عنه إلا بالرجم.

ومما يزيد فى الدلالة على أن القرود هى الممسوخ بأعيانها ، إجماعُ الناس على تحريمها بغير كتاب ولا أثر ، كما أجمعوا على تحريم لحوم الناس بغير كتاب ولا أثر .

(قالوا : أحاديث تدل على خلق القرآن)

قالوا : رويتم « قلب القرآن يس » وسنام القرآن « البقرة » وتجىء « البقرة » و « آل عمران » يوم القيامة كأنهما غمامتان ، أو غيايتان[2] أو خرقان[3] من طير صواف[4] .

---

(١) فى نسختين « عملت » بقديم الميم على اللام .

(٢) تثنية « غياية » بتحيتين وهى ـ كما فى النهاية ـ كل شى أظل الإنسان فوق رأسه ، كالسحابة وغيرها ـ اهـ

(٣) قوله « أو خرقان » قال فى النهاية ـ فى باب الخاء المعجمة مع الراء ـ هكذا جاء فى حديث النواس . ═

و « يأتى القرآنُ الرجل ، فى قبره ، فيقول له : كيت وكيت » .

وهذا كله يدل على أن القرآن مخلوق .

ولا يجوز أن يكون ماله قلب ، وسنام ، وما كان غمامة أو غياية ، غير مخلوق .

قال أبو محمد : ونحن نقول :إنه قد كان ينبغى لهؤلاء ـ إذ كانو أصحاب كلام وقياس ـ أن يعلموا أن القرآن لا يكون جسما ولا ذا حدود وأقطار .

وإنما أراد بقوله «سنام القرآن البقرة» أعلاه كما أن السنام من البعير أعلاه

وأراد بقوله «قلب القرآن يس» أنها من القرآن ، كمحل القلب من البدن .

وأراد بقوله « تجىء البقرة وآل عمران ، كأنهما غمامتان » أن ثوابهما يأتى قارئهما ، حتى يظله يوم القيامة ، ويأتى ثوابه الرجل فى قبره ، ويأتى الرجل يوم القيامة حتى يجادل عنه .

ويجوز أن يكون الله تعالى يجعل له مثالا ، يحاجّ عنه ويستنقذه .

قال أبو محمد : حدثنا أبو الخطاب ، بن زياد يحيى قال : حدثنا عبد الأعلى قال : حدثنا محمد بن إسحق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يمثل القرآن يوم القيامة برجل ، ويؤتى بالرجل قد كان يضيع فرائضه ، ويتعدى حدوده ، ويخالف طاعته : ويركب معصيته » .

= فإن كان محفوظا بالفتح ، فهو من «الخرق» أى ما انخرق من الشىء ، وبان منه وإن كان بالكسر ، فهو من « الخرقة » القطعة من الجراد .

وقيل الصواب « حزقان » بالحاء المهملة والزاى من « الحزقة » وهى الجماعة من الناس والطير ، وغيرها اهـ .

(٤) جمع « صافة » أى باسطات أجنحتها فى الطيران ، قاله فى النهاية .

قال « فينتتل[1] خصما له ــ فيقول : أى رب ، حملت إياى شر حامل ، تعدى حدودى ، وضيع فرائضى ، وترك طاعتى ، وركب معصيتى » .

فما يزال يقذف بالحجج عليه ، حتى يقال له « فشأنك به » .

قال : فيأخذ بيده ، فلا يفارقه ، حتى يُكِبَّهُ على منخره فى النار .

ويؤتى بالرجل قد كان يحفظ حدوده ، ويعمل بفرائضه ، ويأخذ بطاعته ، ويجتنب معصيته ، فينتتل خصما له فيقول : « أى رب حملت إياى خير حامل ، اتّقى حدودى ، وعمل بفرائضى ، واتبع طاعتى ، وترك معصيتى » .

فما يزال يقذف له بالحجج عليه ، حتى يقال ، فشأنك به .

قال « فيأخذ بيده ، فما يرسله حتى يكسوه حلة الإستبرق ، ويعقد على رأسه تاج الملك ويسقيه بكأس الخلد » .

أفما فى قوله « يمثل القرآن » دليل على أنه يجعل له مثال ، ليعلم صاحبه التالى له والعامل به ، أن القرآن هو المستنقذ له .

والقرآن نفسه لا يكون رجلا ولا جسما ، ولا يتكلم لأنه كلام[2] .

ولو أمعن هؤلاء النظر ، وأوتو طرفا من التوفيق ، لعلموا أنه لا يجوز أن يكون القرآن مخلوقاً ، لأنه كلام الله تعالى ، وكلام الله من الله ، وليس من الله عز وجل شىء مخلوق .

ويعتبر ذلك برد الأمر إلى ما يفهمون من كلامنا ، لأن كلامنا ، ليس عملا لنا ، إنما هو صوت وحروف مقطعة ، وكلاهما لا يجوز أن يكون لنا فعلا ، لأنهما جميعاً خلق الله .

وإنما لنا من العمل فيهما ، الأداء . والثواب من الله تعالى يقع عليه .

---

(١) أى . يتقدم ، ويستعد لخصامه ، و « خصما » منصوب على الحال اهـ نهاية .
(٢) فى نسخة « لأنه كلام الله تعالى ، غير مخلوق » .

ومثل ذلك ، مثل رجل أودعته مالًا ، ثم استرجعته منه ، فأداه إليك بيده فليس له في المال ، ولا في اليد ثواب ، وإنما الثواب ، في تأدية المال .

وكذلك الثواب لك ، في تأدية القرآن بالصوت ، والحروف المقطعة .

والقرآن ـ بهذا النظم ، وهذا التأليف ـ كلام الله تعالى ، ومنه بدا .

وكل من أداه فهو مؤدٍ لكلام الله تعالى ، لا يزيل ذلك عنه أن يكون هو القارئ له .

ولو أن رجلا ، ألَّف خطبة ، أو عمل قصيدة ، ثم نقل ذلك عنه ، لم يكن الكلام ، ولا الشعر ، عملاً للناقل .

وإنما يكون الشعر للمؤلف ، وليس للناقل منه إلا الأداء .

(قالوا : أحاديث يخالفها الإجماع)

قالوا : رويتم عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عمرو بن وهب الثقفي ، عن المغيرة بن شعبة : أن النبي صلى الله عليه وسلم تبرز لحاجته ، فأتبعته بماء ، فتوضأ ومسح على عمامته ، ثم صلى الغداة .

ورويتم ، عن أبي معاوية ، عن الأعمش عن الحكم ، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة ، عن بلال : أن النبي صلى الله عليه وسلم ، مسح على الخمار .

ورويتم عن الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عمرو بن أمية الضمري ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ، فمسح على العمامة .

قالوا : وهذه طرق جياد عندكم ، وقد تركتم العمل بها ، من غير أن تَرْوُوا لذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ناسخاً :

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الحق يثبت عندنا بالإجماع ، أكثر من ثبوته بالرواية ، لأن الحديث قد تعترض فيه عوارض من السهو والإغفال ، وتدخل عليه الشبه والتأويلات والنسخ ، ويأخذه الثقة عن غير الثقة .

وقد يأتى بأمرين مختلفين وهما ـ جميعاً ـ جائزان ، كالتسليمة الواحدة ، والتسليمتين .

وقد يحضر الْأَمْرَ ـ يأمر به النبى صلى الله عليه وسلم ـ رجلٌ ثم يأمر بخلافه ، ولا يحضره هو ، فينقل إلينا الأمر الأول ، ولا ينقل إلينا الثانى لأنه لم يعلمه .

والإجماع سليم من هذه الأسباب كلها ، ولذلك كان مالك رحمه الله ، يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ، ثم يقول « والعمل ببلدنا، على كذا » لأمر يخالف ذلك الحديث ، لأن بلده ، بلد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وإذا كان العمل فى عصره على أمر من الأمور ، صار العمل فى العصر الثانى عليه ، وكذلك فى العصر الثالث والرابع وما بعده .

ولا يجوز أن يكون الناس جميعاً ينتقلون عن شىء ، كانوا عليه فى بلده وعصره ، إلى غيره .

فقرن عن قرن ، أكثر من واحد عن واحد .

وقد روى الناس أحاديث متصلة ، وتركوا العمل بها .

منها : ـ حديث سفيان وحماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء بالمدينة ، آمناً لا يخاف .

والفقهاء جميعاً ، على ترك العمل بهذا ، إما لأنه منسوخ ، أو لأنه فعله فى حال ضرورة — إما لمطر أو شغل .

ومنها : ـ حديث سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن عوسجة ، عن ابن عباس : أن رجلا توفى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يَدَعْ وارثاً إلا مولى هو أعتقه ، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه .

والفقهاء على خلاف ذلك ، إما لاتهامهم عوسجة بهذا ، وأنه ممن لا يثبت به فرض أو سنة .

وإما لتحريف فى التأويل ، كأن تأويله « لم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتق الميت » .

فيجوز ـ على هذا التأويل ـ أن يكون وارثاً ، لأنه مولى المتوفى[1] .

وإما النسخ .

ومنها : ـ حديث شعبة ،عن عمرو بن مرة ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقنت فى صلاة الصبح والمغرب.

والناس يتنازعون فى القنوت فى الصبح ولا يختلفون فى تركه فى المغرب .

ومثل هذا كثير .

وكذلك المسح على العمامة ، والخمار ـ وقد أجمع الفقهاء على تركه ، ولم يجمعوا على ذلك ـ مع مجيئه من الطريق المرتضى عندهم ـ إلا لنسخ ، أو لأنه رئى يمسح على العمامة ، وعلى الرأس تحت العمامة .

فنقل الناقل أغرب الخبرين لأن المسح على الرأس ، لا ينكر ولا يستغرب، إذ كان الناس جميعاً عليه ـ وإنما يستغرب الخمار .

واستشهدوا على ذلك بحديث آخر المغيرة ، رواه الوليد بن مسلم ، عن ثور ، عن رجاء بن حيوَة ، عن ورّاد عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح بناصيته وعمامته .

---

(١) فى نسختين « لأنه مولى من فوق » ولينظر مامعناه ـ كتبه مصححه .

والمسح بالناصية ، فرض فى الكتاب ، فلا يزول بحديث مختلف فى لفظه .

ونحو هذا رواية بعضهم ، أنه مسح على النعلين — ورواية آخر ، أنه مسح على الجوربين .

وإنما مسح على الجوبين فى النعلين .

فنقل كل واحد ، أحد الأمرين .

(قالوا حديثان مختلفان فى ذرارى المشركين)

قالوا : رويتم أن الصعب بن جثّامة قال : يارسول الله ، ذرارى المشركين تطؤهم خيلنا فى ظلم الليل عند الغارة[1] قال « هم من آبائهم » .

قالوا : ثم رويتم أنه بعث سرية فقتلوا النساء والصبيان فأنكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكاراً شديداً .

فقالوا : يارسول الله ، إنهم ذرارى المشركين .

قال : « أوليس خياركم ، ذرارى المشركين ؟ »

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس بين الحديثين اختلاف .

لأن الصعب بن جثامة ، أعلمه أن خيل المسلمين تطؤهم فى ظلم الليل عند الغارة ، فقال « هم من آبائهم » .

يريد : أن حكمهم فى الدنيا ، حكم آبائهم — فإذا كان الليل ، وكانت الغارة ، ووقعت الفرصة فى المشركين ، فلا تكفّوا من أجل الأطفال ، لأن حكمهم حكم آبائهم من غير أن تتعمدوا قتلهم .

---

(١) فى نسخة « عند المغار » وهو بضم الميم « الغارة » كما فى النهاية .

ثم أنكر فى الحديث الثانى على السرية ، قتلهم النساء والصبيان ، لأنهم تعمدوا ذلك ، لشرك آبائهم ، فقال « أوليس خياركم ذرارى المشركين » .

يريد : فلعل فيهم من يسلم ، إذا بلغ ، ويحسن إسلامه .

(قالوا : حديث ينقض بعضه بعضاً)

قال : رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فى سعد بن معاذ : « لقد اهتز لموته العرش ، ولقد تبادر إلى غسله سبعون ألف مَلَك ، وما كدت أصل إلى جنازته » .

ثم رويتم ، أنه قال : لو نجا أحد من عذاب القبر ، لنجا سعد بن معاذ ، ولقد ضغط ضغطة اختلفت لها أضلاعه » .

قالوا : كيف يتحرك عرش الله تعالى لموت أحد ؟ وإن كان هذا جائزاً ، فالأنبياء أولى به .

وقد رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته .

وإذا كانت الشمس وكان القمر[(١)] وهما — على ما رويتم — ثوران مكوران فى النار ، فكيف بالعرش المجيد ؟ وعلى أن العرش لو تحرك ، لتحرك بحركته السموات والأرض — وكيف يتحرك العرش ، لموت من يعذبه الله تعالى ويضم عليه قبره ، حتى تختلف فيه أضلاعه ؟

وكيف يعذب من يغسله سبعون ألف مَلَك ، ولا يصل النبي صلى الله عليه وسلم إلى جنازته ، لازدحام الملائكة عليها ؟

---

(١) كذا بالأصول ولعل خبر « كانت » محذوف ، لدلالة المقام عليه . تقديره « لا ينكسفان لموت أحد » تدبر — كتبه مصححه .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه قد تأول هذا الحديثَ قومٌ .

فذهبوا فيه ، إلى أن الاهتزاز من العرش ، إنما هو الحركة ، كما يهتز الرمح ، وكما تهتز الشجرة ، إذا حركتها الريح .

وإذا كان التأويل على هذا ، وقعت الشناعة ، ووجبت الحجة التى احتج بها هؤلاء .

وقال قوم : العرش ـ ههنا ـ السرير الذى حمل عليه سعد بن معاذ ، تحرك .

وإذا كان التأويل على هذا ، لم يكن لسعد ـ فى هذا القول ـ فضيلة ، ولم يكن فى الكلام فائدة ، لأن كل سرير من سُرُر الموتى ، لا بد من أن يتحرك ، لتجاذب الناس إياه .

وبعدُ : فكيف يجوز أن يكون العرشُ السريرَ الذى حمل عليه سعد ابن معاذ ، وقد روى فى حديث آخر « اهتز عرش الرحمن لموته ؟ » .

وليس الاهتزاز ماذهبوا إليه من الحركة ولا العرش ماذهب إليه الآخرون.

بل الاهتزاز : الاستبشار والسرور ـ يقال « إن فلانا ليهتز للمعروف » أى يستبشر ويُسرّ .

و « إن فلانا لتأخذه للثناء هزة » أى ارتياح وطلاقة .

ومنه قيل فى المثل « إن فلانا إذا ادُعى اهتز ، وإذا سئل ، ارتزّ » .

والكلام لأبى الأسود الدُؤَلى ـ يريد : أنه إذا دعى إلى طعام يأكله اهتز ، أى : ارتاح وسرّ .

وإذا سئل الحاجة ، ارتز ، أى : ثبت على حاله ولم يَطْلُق .

فهذا معنى الاهتزاز ، فى هذا الحديث .

وأما العرش ، فعرش الرحمن ، جل وعز ، على ماجاء فى الحديث .

وإنما أراد باهتزازه ، استبشار الملائكة الذين يحملونه ويحفون حوله ، بروح سعد بن معاذ .

فأقام العرش ، مقام من يحمله ويحيط به من الملائكة ، كما قال الله عز وجل (فما بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّماءُ وَالْأَرْضُ) .

يريد : ــ ما بكى عليهم أهل السماء ، ولا أهل الأرض .

فأقام السماء والأرض ، مقام أهلهما .

وكما قال « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ » أى : سل أهلها .

وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم فى أُحد « هذا جبل ، يحبنا ونحبه » .

يريد : يحبنا أهله ــ يعنى : الأنصار «ونحبه» أى : نحب أهله .

كذلك أقام العرش ، مقام حملته والحافِّينَ من حوله .

وقد جاء فى الحديث أن الملائكة تستبشر بروح المؤمن ، وأن لكل مؤمن باباً فى السماء ، يصعد فيه عمله وينزل منه رزقه ، ويعرج[1] فيه بروحه إذا مات ، ثم يُرَدُّ .

ويدل على هذا التأويل أيضاً ، قول النبي صلى الله عليه وسلم « لقد تبادر إلى غسله ، سبعون ألف ملك » .

وهذا التأويل ــ بحمد الله تعالى ــ سهل قريب .

كأنه قال : لقد استبشر حملة العرش والملائكة حوله ، بروح سعد .

وأما قولهم : كيف يعذب من تبادر إلى غسله سبعون ألف ملك ؟ .

فإن للموت وللبعث والقيامة ، زلازل شداد ، وأهوالا ، لا يسلم منها نبي ولا وَلِيٌّ .

---

(١) فى نسخة « وتعرج فيه روحه » .

يدلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يتعوذ بالله من عذاب القبر . ولو كان يستحيل ، ما تعوذ منه ، ولكنه خاف ما قضى الله عز وجل من ذلك ، على جميع عباده ، وأخفاه عنهم ، فلم يجعل منهم أحداً على أمن ولا طمأنينة .

ويدلك ، قول الأنبياء صلوات الله عليهم يوم القيامة « يارب ، نفسى نفسى » وقول نبينا صلى الله عليه وسلم « يارب أمتى أمتى » .

ويدلك قول الله عز وجل (وَإِنْ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْماً مَقْضِيًّا) .

أعلمنا أنه ليس من أحد إلا يَرِدُ النار ثم يُنَجِّى الله الذين اتقوا ، ويذر الظالمين فيها جِثِيًّا .

وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه « لو كان لى طلاع الأرض[1] ذهبا ، لافتديت به من هول المُطَّلع[2] » .

وقال ابن عباس فى قول الله عز وجل (يَوْمَ يَجْمَعُ اللهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لاَ عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ) تدخلهم دهشة من أهوال يوم القيامة .

---

(١) فى القاموس « طلاع الشىء » كـ « كتاب » ملؤه — ا هـ .
وفى النهاية « طلاع الأرض : ما يملؤها ، حتى يطلع عنها ويسيل » .
قال : ومنه حديث عمر « لو أن لى طلاع الأرض ذهبا » وحديث الحسن « لأن أعلم أنى برىء من النفاق ، أحب إلى من طلاع الأرض ذهبا » ا هـ .

(٢) فى المصباح : والمطلع « مفتعل » اسم مفعول ، موضع الاطلاع من المكان المرتفع إلى المنخفض .
وهول المطلع من ذلك ، شبه ما يشرف عليه من أمور الآخرة بذلك ا هـ .
ومثله فى القاموس والنهاية — كتبه مصححه .

(قالوا : حديث يكذبه النظر)

قالوا : رويتم عن عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فى الضب « لا آكله ، ولا أنهى عنه ، ولا أُحِلُّهُ ولا أحرّمه » .

وقالوا : إذا كان هو ــ عليه السلام ــ لا يأكل ولا ينهى ، ولا يحلل ولا يحرم ، فإلى مَنِ المفزعُ فى التحليل والتحريم ؟ والأعراب تأكل الضباب وتعجب بها ؟

قال أبو وائل ضبة مكون[١] أحب إلىّ من دجاجة سمينة .

وقد أكله خالد بن الوليد معه ، وأكله عمر ــ ولا يجوز أن يكون هؤلاء ، أقدموا على الشبهة .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا الحديث قد وقع فيه سهو من بعض النقلة ، وكان[٢] «لا آكله ولا أنهى عنه » حسبُ .

فظن أنه لا يحله ولا يحرمه كما أنه لا يأكله ولا ينهى عنه ، وبين الأمرين فرق ، لأنه لم يتركه من جهة التحريم ، وإنما تركه ، لأنه عافه[٣] .

وكذلك قال عمر رضى الله عنه حين أتى بضب ، فوضع يده فى كُشيته[٤] وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرّمه ولكنه قَذِره[٥] .

---

(١) وصف من « مكنة الضبة » من باب « سمع » إذا جمعت بيضها فى بطنها .
(٢) أى : الحديث ، وفى نسخة « وقال » أى . النبي صلى الله عليه وسلم .
(٣) أى : كرهه .
(٤) فى القاموس « الكشية » بالضم شحمة بطن الضب . أو أصل ذنبه اهـ .
(٥) أى . استقذره وتكرهه .

ويوضح لك هذا أيضاً أن وهب بن جرير ، روى عن شعبة ، عن توبة العنبرى ، عن الشعبىّ ، عن ابن عمر قال : كان ناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يأكلون شيئاً ، وفيهم سعد بن مالك ، فنادتهم امرأة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم « إنه ضب » فأمسكوا .

فقال النبى صلى الله عليه وسلم « كلوا ، فإنه حلال لا بأس به ، ولكنه ليس من طعام قومى » .

وهذا الحديث ، يدل على غلط الناقل عن[1] ابن عمر ، لأنه لا يجوز أن يروى الحديثين جميعاً ، وهما متنافيان .

وأما تركه أكله وهو حلال عنده ، فليس كل الحلال تطيب النفوس به ، ولا يحسن بالمرء أن يفعله .

فقد أحل الله تعالى لنا الشاء ، ولم يحرّم علينا منها إلا الدم المسفوح .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يكره منها المثانة والغدّة ، والمصران والأنثيين ، والطحال .

وقد روى فى الخبر[2] «ذكاة الجنين ذكاة أمه» والنفوس لا تطيب بأكله .

ومن المحرم شيء لم ينزل[3] بتحريمه تنزيل ولا سنة ، وَكِلَ الناس فيه إلى فطرهم وما جُبِلُوا عليه ، كلحم الإنسان ، ولحم القرد ، ولحوم الحيات ، والأبارص ، والعَظاء ، والفأر ، وأشباه ذلك .

وليس من هذا شيء إلا والنفوس تعافه .

وقد أعلمنا الله تبارك وتعالى فى كتابه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرم علينا الخبائث ، وهذه كلها خبيثة فى الفطر .

---

(١) فى الدمشقية « على » .
(٢) فى نسختين — وقد روى فى الجنين « ذكاته ذكاة أمه » .
(٣) فى نسختين « لم يأت » .

وأما مالا يحسن بالمرء أن يفعله من الحلال ، فعَدْوُ الكهل فى الطريق ، من غير أن يحفزه[١] أمر[٢] والخصومة فى مهر الأم ، وإلقاء الرداء عن المنكبين، وغزل القطن على الطريق ، والتحلِّى بالشىء من حلىّ المرأة ، والأكل فى الأسواق .

قال أبو محمد : حدثنى أبو الخطاب : قال : نا أبو عتاب ، عن محمد بن الفرات ، عن سعيد بن لقمان ، عن عبد الرحمن الأنصارى ، عن أبى هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الأكل فى السوق دناءة».

وفى بعض الحديث « إن الله تعالى يحب معالى الأمور[٣] ويكره سفسافها[٤] .

(قالوا : حديث فى التشبيه ، يكذبه القرآن والإجماع)

قالوا : رويتم أن الله تبارك وتعالى ينزل إلى السماء الدنيا فى الثلث الأخير من الليل ، فيقول « هل من داع فأستجيبَ له ؟ أو مستغفر فأغفر له» ؟

وينزل عشية عرفة إلى أهل عرفة ، وينزل فى ليلة النصف من شعبان .

وهذا خلاف ، لقوله تعالى (مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا) .

وقوله جل وعز (وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ) .

وقد أجمع الناس على أنه بكل مكان ، ولا يشغله شأن عن شأن .

---

(١) أى : يدفعه . (٢) فى نسختين « لغير أمر يحفزه » .
(٣) فى نسخة « معالى الأخلاق » . (٤) أى : رديئها .

قال أبو محمد : ونحن نقول فى قوله (مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلاَّ هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلاَّ هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلاَّ هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا) : إنه معهم بالعلم بما هم عليه ، كما تقول للرجل وَجّهته إلى بلد شاسع ، ووكلته بأمر من أمورك « احذر التقصير والإغفال لشىء مما تقدمتُ فيه إليك فإنى معك » تريد ، أنه لا يخفى علىّ تقصيرك أو جدُّك ، للإشراف عليك ، والبحث عن أمورك » .

وإذا جاز هذا فى المخلوق الذى لا يعلم الغيب ، فهو فى الخالق الذى يعلم الغيب ، أجوز .

وكذلك « هو بكل مكان » يراد : لايخفى عليه شىء ، مما فى الأماكن ، فهو فيها بالعلم بها والإحاطة .

وكيف يسوغ لأحد أن يقول : إنه بكل مكان على الحلول مع قوله (الرَّحْمٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) أى : استقر كما قال (فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ) أى استقررت .

ومع قوله تعالى (إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ) .

وكيف يصعد إليه شىء ، هو معه ؟ أو يرفع إليه عمل ، وهو عنده ؟ وكيف تعرج الملائكة والروح إليه يوم القيامة ؟

وتعرج بمعنى تصعد ــ يقال « عرج إلى السماء إذا صعد ، والله عز وجل « ذو المعارج » و « المعارج » الدرج .

فما هذه الدرج ؟ وإلى من تؤدى الأعمالَ الملائكةُ ، إذا كان بالمحل الأعلى ، مثله بالمحل الأدنى ؟

ولو أن هؤلاء رجعوا إلى فِطَرِهم وما ركبت عليه خلقتهم من معرفة الخالق سبحانه ، لعلموا أن الله تعالى هو العلىُّ ، وهو الأعلى ، وهو بالمكان

الرفيع ، وأن القلوب عند الذكر[1] تسمو نحوه ، والأيدى ترفع بالدعاء إليه .

ومن العلو يُرجَى الفرج ، ويتوقع النصر ، وينزل الرزق .

وهنالك الكرسى والعرش والحجب والملائكة .

يقول الله تبارك وتعالى (إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ * يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ) .

وقال فى الشهداء (أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ) .

وقيل لهم شهداء ، لأنهم يشهدون ملكوت الله تعالى . واحدهم «شهيد» كما يقال « عليم » و « علماء » و « كفيل » و « كفلاء » .

وقال تعالى (لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا) أى : لو أردنا أن نتخذ امرأة وولداً ، لاتخذنا ذلك عندنا لا عندكم ، لأن زوج الرجل وولده ، يكونان عنده وبحضرته ، لا عند غيره .

والأمم كلها — عربيها وعجميها — تقول : إن الله تعالى فى السماء ما تُركت على فطرها ، ولم تنقل عن ذلك بالتعليم .

وفى الحديث إن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بِأَمَةٍ أعجمية للعتق ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « أين الله تعالى ؟ » .

فقالت : فى السماء ، قال « فمن أنا » قالت : أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فقال عليه الصلاة والسلام « هى مؤمنة » وأمره بعتقها — هذا أو نحوه .

وقال أمية بن أبى الصلت :

---

(١) فى نسختين « عند الذعر » وهو — بالضم — الخوف

مَجِّدُوا اللهَ وَهُوَ لِلْمَجْدِ أَهْلٌ رَبُّنَا فِي السَّمَاءِ أَمْسَى كَبِيرَا
بِالْبِنَاءِ الْأَعْلَى الَّذِي سَبَقَ النَّا سَ وَسَوَّى فَوْقَ السَّمَاءِ سَرِيراً
شَرْجَعاً[1] مَا يَنَالُهُ بَصَرُ الْعَيْـ ـنِ تَرَى[2] دُونَهُ الْمَلَائِكُ صُورَا

و « صور » جمع « أصور » وهو المائل العنق.

وهكذا قيل فى الحديث « إن حملة العرش صور » وكل من حمل شيئاً ثقيلا على كاهله أو على منكبه، لم يجد بُدًّا من أن يميل عنقه.

وفى الإنجيل الصحيح، إن المسيح عليه السلام قال « لا تحلفوا بالسماء، فإنها كرسى الله تعالى ».

وقال للحواريين « إن أنتم غفرتم للناس، فإن ربكم[3] الذى فى السماء، يغفر لكم ظلمكم، انظروا إلى طير السماء، فإنهن لا يزرعن ولا يحصدن ولا يجمعن فى الأهواء، وربكم[4] الذى فى السماء، هو يرزقهن، أفلستم أفضل منهن ».

ومثل هذا من الشواهد، كثير يطول به الكتاب.

وأما قوله (وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَٰهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَٰهٌ) فليس فى ذلك ما يدل على الحلول بهما.

وإنما أراد به : أنه إله السماء، وإله من فيها وإله الأرض وإله من فيها.

ومثل هذا من الكلام قولك « هو بخراسان أمير، وبمصر أمير ».

فالإمارة تجتمع له فيهما، وهو حالّ بإحداهما أو بغيرهما ـ وهذا واضح لا يخفى.

فإن قيل لنا : كيف النزول منه جل وعز ؟

---

(١) الشرجع كـ « جعفر » الطويل. (٢) فى نسختين « يرى » بالتحتية المضمومة
(٣) فى نسختين « فإن أباكم ». (٤) فى نسختين « وأبوكم ».

قلنا : لا نحتم على النزول منه بشيء ، ولكننا نبين كيف النزول منا ، وما تحتمله اللغة من هذا اللفظ ، والله أعلم بما أراد .

والنزول منا يكون بمعنيين .

(أحدهما) الانتقال عن مكان إلى مكان ، كنزولك من الجبل إلى الحضيض ، ومن السطح إلى الدار .

(والمعنى الآخر) إقبالك على الشيء بالإرادة والنية .

وكذلك الهبوط والارتقاء ، والبلوغ والمصير ، وأشباه هذا من الكلام .

ومثال ذلك أن يسألك سائل عن محالّ قوم من الأعراب وهو لا يريد المصير إليهم فتقول له « إذا صرت إلى جبل كذا ، فانزل منه ، وخذ يميناً وإذا صرت إلى وادى كذا ، فاهبط فيه ، ثم خذ شمالا وإذا صرت إلى أرض كذا ، فاعتَلِ هضبة[1] هناك ، حتى تشرف عليهم » .

وأنت لا تريد فى شيء ، مما تقوله ، افعله ببدنك إنما تريد افعله بنيتك وقصدك .

وقد يقول القائل « بلغتَ إلى الأحرار تشتمهم ، وصرتَ إلى الخلفاء تطعن عليهم ، وجئتَ إلى العلم تزهد فيه ، ونزلت عن معالى الأخلاق إلى الدناءة » .

وليس يراد فى شيء من هذا ، انتقال الجسم .

وإنما يراد به ، القصد إلى الشيء بالإرادة والعزم والنية .

وكذلك قوله جل وعز (إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ) .

لا يريد أنه معهم بالحلول ، ولكن بالنصرة والتوفيق والحياطة .

وكذلك قوله تعالى « من تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا ، ومن أتانى يمشى ، أتيته هرولة » .

---

(١) فى القاموس « الهضبة الجبل المنبسط على الأرض ، أو جبل خلق من صخرة واحدة ، أو الجبل ، أو الطويل الممتنع المنفرد ، ولا يكون إلا فى حمر الجبال والمطرة الجمع « هُضُب » و « هِضاب » جمع الجمع ، أهاضيب اهـ .

قال أبو محمد : وحدثناعن[1] عبدالمنعم، عن أبيه، عن وهب بن منبه أن موسى صلى الله عليه وسلم : لما نودى من الشجرة « اخلع نعليك » أسرع الإجابة ، وتابع التلبية ، وما كان ذلك إلا استئناسا منه بالصوت ، وسكونا إليه.

وقال : « إنى أسمع صوتك ، وأحس وجسك[2] ولا أرى مكانك ، فأين أنت ؟ »

فقال « أنا فوقك ، وأمامك ، وخلفك ، ومحيط بك ، وأقرب إليك من نفسك » .

يريد : أنى أعلم بك منك بنفسك ، لأنك إذا نظرت إلى ما بين يديك ، خفى عنك ما وراءك ، وإذا سموت بِطَرْفِكَ إلى ما فوقك ، ذهب عنك عِلْمُ ما تحتك ، وأنا لا تخفى علىّ خافية منك فى جميع أحوالك .

ونحو هذا قول رابعة العابدة « شغلوا قلوبهم عن الله عز وجل . بحب الدنيا ، ولو تركوها لجالت فى الملكوت ، ثم رجعت إليهم بطُرَف الفوائد » .

ولم ترد أن أبدانهم وقلوبهم ، تجول فى السماء بالحلول ، ولكن تجول هناك بالفكرة والقصد والإقبال .

وكذلك قول أبى مهدية الأعرابى « اطلعت فى النار ، فرأيت الشعراء لهم كصيص » يعنى التواء وأنشد[3] :

---

(١) كذا بنسختين بـ « عن » وفى نسخة « وحدثنا عبد المنعم » فليحرر .

(٢) فى القاموس : الوجس لوعد الفزع ، يقع فى القلب أو السمع ، من صوت أو غيره ، كالوجسان ، والصوت الخفى اهـ وفى نسختين بدله « حسك » .

(٣) نسبه صاحب اللسان لامرىء القيس ، وفسر « الكصيص » بالتحرك . وفى القاموس « الكصيص » الرعدة والتحرك والالتواء ، من الجهد والانقباض والذعر وصوت الجراد والاضطراب اهـ .

ولا تخفى مناسبة هذه المعانى كلها ههنا ـ كتبه مصححه إسماعيل الخطيب .

أى التواء . * جَنَادِبُهَا صَرْعَى لَهُنَّ كَصِيصُ *

ولو قال قائل فى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « اطلعت فى الجنة فرأيت أكثر أهلها الْبُلْهَ ، واطلعت فى النار فرأيت أكثر أهلها النساء » إن اطلاعه فيهما كان بالفكر والإقبال ، كان تأويلا حسنا .

قالوا : حديث يكذبه النظر

قالوا : رويتم عن حماد بن سلمة عن عمار بن أبى عمار ، عن أبى هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أن موسى عليه السلام لطم عين ملك الموت ، فأعوره فإن كان يجوز على ملك الموت العَوَر ، جاز عليه العمى .

ولعل عيسى ابن مريم عليه السلام قد لطم الأخرى فأعماه ، لأن عيسى عليه السلام ، كان أشد للموت كراهية من موسى عليه السلام ، وكان يقول « اللهم إن كنت صارفا هذه الكأس عن أحد من الناس ، فاصرفها عنى » .

قال أبو محمد ونحن نقول : إن هذا الحديث حسن الطريق عند أصحاب الحديث ، وأحسب له أصلا فى الأخبار القديمة ، وله تأويل صحيح لا يدفعه النظر .

والذى نذهب إليه فيه أن ملائكة الله تعالى روحانيون ، والروحانىّ منسوب إلى الروح ، نسبة الخلقة فكأنهم أرواح لا جثث لهم ، فتلحقها الإبصار ولا عون لها كعيوننا ، ولا أبشار كأبشارنا .

ولسنا نعلم كيف هيأهم الله تعالى ، لأنا لا نعرف من الأشياء إلا ما شاهدنا ، وإلا ما رأينا له مثالا .

وكذلك الجن ، والشياطين ، والغيلان هى أرواح ، ولا نعلم كيفيتها .

وإنما تنتهى فى صفاتها إلى حيث ما وصف الله جل وعز لنا ، ورسوله صلى الله عليه وسلم .

قال الله جل وعز (جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ) .

ثم قال (يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ) كأنه يزيد فى تلك الأجنحة ما يشاء ، وفى غيرها .

وكانت العرب تدعو الملائكة جِنًّا ، لأنهم اجتنُّوا عن الأبصار ، كما اجتنت الجن .

قال الأعشى يذكر سليمان بن داود عليهما السلام .

وَسَخَّرَ مِنْ جِنِّ الْمَلَائِكِ تِسْعَةً
قِيَامًا لَدَيْهِ يَعْمَلُونَ بِلَا أَجْرِ

وقد جعل الله سبحانه للملائكة من الاستطاعة ، أن تتمثل فى صور مختلفة .

وأتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم جبريلُ عليه السلام فى صورة دحية الكلبى ، وفى صورة أعرابى ، ورآه مرة قد سد بجناحيه ما بين الأفقين .

وكذلك جعل للجن أن تتمثل وتتخيل فى صور مختلفة ، كما جعل للملائكة .

قال الله جل وعز (فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَراً سَوِيًّا) .

وليس ما تنتقل إليه من هذه الأمثلة ، على الحقائق ، إنما هى تمثيل وتخييل ، لتلحقها الأبصار .

وحقائق خلقها ، أنها أرواح لطيفة ، تجرى مجرى الدم ، وتصل إلى القلوب ، وتدخل فى الثرى ، وترى ولا تُرى .

قال الله تعالى فى إبليس (إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ) يريد : أنا لا نراهم فى حقائق هيئاتهم .

وقال أيضاً (وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكاً لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ * وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا) .

يريد : لو أنزلنا ملكا ، لم تدركه حواسهم، لأنها لاتلحق حقائق هيئات الملائكة ، فكنا نجعله رجلا مثلهم ، ليروه ، ويفهموا عنه .

وقد ذكر ابن عباس فى قصة الزُّهَرة ، أن الله تعالى لما أهبط الملكين إلى الأرض ليحكما بين أهلها ، نقلهما إلى صور الناس ، وركب فيهما الشهوة، لأنه لا يجوز أن يقضى بين الناس إلا من يرونه ويسمعون كلامه ، وإلا من شاكلهم وأشبههم .

ولما تمثل ملك الموت لموسى عليه السلام ، وهذا ملك الله ، وهذا نبىّ الله ، وجاذبه ، لطمه موسى لطمة أذهبت العين التى هى تخييل وتمثيل ، وليست حقيقة ، وعاد ملك الموت عليه السلام إلى حقيقة خلقته الروحانية ، كما كان . لم ينتقص منه شىء .

قالوا : حديث يكذبه النظر

قالوا : رويتم أن عوجا اقتلع جبلا ، قدره فرسخ فى فرسخ ، على قدر عسكر موسى ، فحمله على رأسه ليطبقه عليهم ، فصار طوقا فى عنقه حتى مات .

وأنه كان يخوض البحر ، فلا يجاوز ركبتيه .

وكان يصيد الحيتان من لججه ، ويشويها فى عين الشمس .

وأنه لما مات ، وقع على نيل مصر ، فجسر للناس سنة (أى صار جسراً لهم يعبُرون عليه من جانب إلى جانب) .

وأن طول موسى عليه السلام ، كان عشرة أذرع ، وطول عصاه عشرة أذرع ، ووثب من الأرض عشراً ، ليضربه ، فلم يبلغ عرقوبه .

قالوا : وهذا كذب بيّن ، لا يخفى على عاقل ، ولا على جاهل .

وكيف صار فى زمن موسى عليه السلام من خالف أهل الزمان هذه المخالفة؟

وكيف يجوز أن يكون من ولد آدم، من يكون بينه وبين آدم هذا التفاوت؟!!

وكيف يطيق آدمى ، حَمْلَ جبل على رأسه ، قدره فرسخ فى فرسخ ؟ ! !

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا حديث لم يأت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عن صحابته ، وإنما هو خبر من الأخبار القديمة ، التى يرويها أهل الكتب ، سمعه قوم منهم على قديم الأيام ، فتحدثوا به .

والحديث يدخله الشوب والفساد ، من وجوه ثلاثة .

منها : الزنادقة واجتيالهم للإسلام ، وتهجينه بدس الأحاديث المستشنعة والمستحيلة ، كالأحاديث التى قدمنا ذكرها[1] من عَرَق الخيل ، وعيادة الملائكة ، وقفص الذهب على جمل أورق ، وزغب الصدر ، ونور الذراعين ، مع أشياء كثيرة ، ليست تخفى على أهل الحديث .

منهم ابن أبى العوجاء الزنديق ، وصالح بن عبد القدوس الدهرى .

والوجه الثانى : القصاص على قديم الأيام ، فإنهم يُميلون وجوه العوام إليهم ويستدرّون[2] ما عندهم ، بالمناكير ، والغريب ، والأكاذيب من الأحاديث .

ومن شأن العوام ، القعود عند القاصّ ، ما كان حديثه عجيباً ، خارجا عن فِطَرِ العقول ، أو كان رقيقاً يحزن القلوب ، ويستغزر العيون .

---

(١) قوله « كالأحاديث التى قدمنا ذكرها الخ » أقول . قد تقدم منا التنبيه على متون الأحاديث المذكورة ، ووضع الزنادقة لها فى صدر الكتاب ، فى أول كراسة منه إلا حديث عيادة الملائكة ، بالمثناة التحتية ، فما كنا رأيناه بعد التنقيب عنه فى بطون كتب الموضوعات الموجودة عندنا ، حتى رأيته وأنا أنظر فى ملل الشهرستانى ، فى الكلام على المشبهة ، فكان ضالتى المنشودة ونصه ـ فى أثناء كلامه على مشبهة الحشوية « وزادوا فى الأخبار أكاذيب وضعوها ونسبوها إلى النبي عليه الصلاة والسلام ، وأكثرها مقتبسة من اليهود فإن التشبيه فيهم طباع ، حتى قالوا اشتكت عيناه ، فعادته الملائكة » اهـ المقصود منه ، كتبه مصححه إسماعيل الأسعردى .

(٢) أى : يستنزلون

فإذا ذكر الجنة، قال فيها الحوراء من مسك، أو زعفران، وعجيزتها ميل فى ميل.

ويبوىء[1] الله تعالى وليه قصراً من لؤلؤة بيضاء، فيه سبعون ألف مقصورة، فى كل مقصورة سبعون ألف قبة.. فى كل قبة سبعون ألف فراش على كل فراش، سبعون ألف كذا.

فلا يزال فى سبعين ألف كذا، وسبعين ألفاً، كأنه يرى أنه لا يجوز أن يكون العدد فوق السبعين ولا دونها.

ويقول: لأَصغرُ مَنْ فى الجنة منزلةً عند الله، من يعطيه الله تعالى مثل الدنيا كذا وكذا ضعفاً.

وكلما كان من هذا أكثر، كان العجب أكثر، والقعود عنده أطول، والأيدى بالعطاء إليه أسرع.

والله تبارك وتعالى يخبرنا فى كتابه، بما فى جنته بما فيه مقنع عن أخبار القصاص. وسائر الخلق، حين وصف الجنة بأنّ عرضها السموات والأرض، يريد: سعتها.

والعرب تكنى عن السعة بالعرض، لأن الشىء إذا اتسع، عَرُض وإذا دقّ واستطال، ضاق.

وتقول: « ضاقت علىّ الأرض العريضة » أى: الواسعة.

وفى الأرض العريضة مذهب (أى الواسعة).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمنهزمين يوم أُحُدٍ « لقد ذهبتم فيها عريضة » (أى واسعة).

---

(١) فى نسخة « ويؤوى ».

وقال الله تعالى (فَذُو دُعَاء عَرِيضٍ) أى (كثير) .

فكيف يكون عرضها السموات والأرض ، ويعطى الله تعالى أخس من فيها منزلة فيها ، مثل الدنيا أضعافاً ؟ ! !

ويقول تعالى، حين شوّقنا إليها (فِيهَا مَا تَشْتَهِي الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ) وقال حين ذكر المقربين (عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ * مُتَّكِئِينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ * يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ * بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ * لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزَفُونَ * وَفَاكِهَةٍ مِمَّا يَتَخَيَّرُونَ * وَلَحْمِ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ * وَحُورٌ عِينٌ * كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ) .

وقال تعالى فى أصحاب اليمين (فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ * وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ * وَظِلٍّ مَمْدُودٍ * وَمَاءٍ مَسْكُوبٍ * وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ * لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ).

وقال تعالى (يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ) .

ومثل هذا كثير فى القرآن العظيم ، ليس منه شىء إلا وهو شبيه بما يناله الناس فى الدنيا ، ويتنعم به الْمُتْرَفون ، خلا ما فضل الله تعالى به مافى الجنة ، وخلا الخلود .

ثم يذكر آدم عليه السلام ويصفه فيقول « كان رأسه يبلغ السحاب أو السماء ، ويحاكّها ، فاعتراه لذلك الصّلعَ ، ولما هبط إلى الأرض ، بكى على الجنة ، حتى بلغت دموعه البحر ، وجرت فيها السفن .

ويذكر داود عليه السلام فيقول « سجد لله تعالى أربعين ليلة ، وبكى حتى نبت العشب بدموع عينيه ، ثم زفر زفرة ، هاج له ذلك النبات » .

ويذكر عصا موسى عليه السلام فيقول « كان نابها كنخلة سَحوق ،

وعينها كالبرق الخاطف ، وعرفها كذا » .

والله تعالى يقول (كَأَنَّهَا جَانٌّ) و « الجان » خفيف الحيات .

وذكرها فى موضع آخر فقال (ثُعْبَانٌ مُبِينٌ) (فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ)

ويذكر عباداً أتاهم يونس عليه السلام فى جبل لبنانٍ ، فيخبرهم عن الرجل منهم أنه كان يركع ركعة فى سنة ، ويسجد نحو ذلك ، ولا يأكل إلا فى كذا وكذا من الزمان .

وقد ذكر الله تبارك وتعالى الذين قبلنا فقال (كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَاداً) .

وقال تعالى (وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ) وقال تعالى (أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ * وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ * وإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ) .

وليس فى شىء مما وصف الله تعالى به من قبلنا ، ما يقارب هذا الإفراط .

وقد نعلم أنهم كانوا أعظم منا أجساما ، وأشد قوة ، غير أن المقدار فيما بيننا وبينهم ، مقدار ماجعله الله بين أعمارنا وأعمارهم .

فهذا آدم أبو البشر صلى الله عليه وسلم — إنما عمر ألف سنة . بذلك تتابعت الأخبار ، ووجدته فى التوراة .

وهذا نوح صلى الله عليه وسلم ، لبث فى قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً .

ثم انتقصت الأعمار بعد نوح عليه السلام ، إلا ماجاءت به الأخبار فى عمر لقمان ، صاحب النسور ، فإنهم ذكروا أنه عاش أعمار سبعة أنسر .

وكان مقدار ذلك ألفَىْ سنة ، وأربع مائة سنة ، ونيفا وخمسين سنة .

وهذا شيء متقادم ، لم يأت فيه كتاب ولا ثقة[1] وليس له إسناد وإنما هو شيء يحكيه عبيد بن شرية الجرهمى وأشباهه من النساب .

وكذلك أعمار ملوك اليمن المتقدمين ، ثم ملوك العجم .

وقد عُمِّرَ قوم قربوا من زماننا ، أعماراً ليس بينها ، وبين ما صح من عمر آدم ونوح صلى الله عليهما وسلم تفاوت شديد ، كتفاوت هذا الخلق .

حدثنا أبو حاتم ، قال : نا الأصمعى ، قال : نا أبو عمرو بن العلاء قال : مرّ المستوغر بن ربيعة فى سوق عكاظ ، ومعه ابن ابنه خرفا[2] ، ومستوغر يقوده ، فقال له قائل : يا هذا ، أحسن إليه ، فطالما أحسن إليك .

قال : ومن هو ؟ قال : أبوك أو جدك :

فقال المستوغر : هو ــ والله ــ ابن ابنى .

فقال الرجل : تالله . ما رأيت كاليوم ولا مستوغر بن ربيعة .

قال : فأنا مستوغر .

قال أبو عمرو : عاش مستوغر ، ثلثمائة سنة ، وعشرين سنة .

قال أبو محمد : وقد جعل الله تعالى لنا معتبراً بآثارهم فى الأرض ، وما بنوه من مدنهم وحصونهم ، ونقبوه[3] فى الجبال الصم من أبوابهم ، ونحتوه من درجهم .

وليس فى ذلك من التفاوت بيننا وبينهم ، إلا كما بين أعمارنا وأعمارهم ، وكذلك الخلق .

ولا أعلمنى سمعت فى التفاوت بأشد من شيء حدثنيه الرياشى ، عن مسلم

---

(١) كذا بثلاثة نسخ ، ولعل الأصل « ولا سنة » والله أعلم ، كتبه مصححه .
(٢) كذا بالأصول . (٣) فى نسخة « ونقوبهم » .

ابن إبراهيم ، قال: نا نوح بن قيس ، قال : نا عبد الواحد بن نافع قال : ولاّنى خالد بن عبد الله حَفْر المبارك[1] فجاءنى العمال[2] بضرس ، فوزنته ، فإذا فيه تسعة أرطال ، ولسنا ندرى ، أهو ضرس إنسان أو ضرس جمل ، أو فيل ؟

وحدثنى الرياشى قال : نا عبد الله بن مسلمة ، عن أنس بن عياض ، عن زيد بن أسلم قال : وجد فى حِجاج[3] رجل من العماليق ضبع وجراؤها[4] .

قال : وهذا قد يمكن أن يكون حجاج جمل أو غيره ، فظنه الرائى له أنه حجاج رَجل .

وعلى أنه لو كان حجاج رجل ، ما وقع فيه التفاوت ، لأن الحجاج من الإنسان إذا خلا واسع ، ثم هو يفضى إلى القحف ، ولا ينكَر ـ فى قدر أجسام المتقدمين ـ أن يكون فى الحجاج والقحف ، ما ذكر .

وأما الوجه الثالث ،الذى يقع فيه فساد الحديث فأخبار متقادمة كان الناس فى الجاهلية يروونها ، تشبه أحاديث الخرافة ، كقولهم «إن الضب كان يهوديا عاقا ، فمسخه الله تعالى ضبا » ولذلك قال الناس « أعق من ضب » .

ولم تقل العرب « أعق من ضب » لهذه العلة ، وإنما قالوا ذلك لأنه يأكل حسوله[5] إذا جاع ، قال الشاعر :

---

(١) كذا بنسختين ، وفى نسخة « حفر المنازل » .

(٢) فى نخسة « العامل »

(٣) الحجاج بفتح الحاء المهملة وكسرها ، وتخفيف الجيم : الجانب ، وعظم ينبت عليه الحاجب كما فى القاموس والمراد هنا : المعنى الثانى ، أخذا من القحف الآتى ، فإنه ـ بالكسر ـ العظم فوق الدماغ ، وما انفلق من الجمجمة فبان .

(٤) بكسر الجيم جمع « جرو » بالتثليث ، وهو صغير كل شىء ، كما فى القاموس ، كتبه مصححه .

(٥) جمع حسل بالكسر ، وهو ولد الضب حين يخرج من بيضته ، كما فى القاموس .

أَكَلْتَ بَنِيكَ أَكْلَ الضَّبِّ حَتَّى
تَرَكْتَ بَنِيكَ لَيْسَ لَهُمْ عَدِيدُ

وكقولهم فى الهدهد « إن أمه ماتت » فدفنها فى رأسه ، فلذلك أنتنت ريحه .

وقد ذكر هذه أمية بن أبى الصلت فقال :

غَيْمٌ وَظَلْمَاءُ وَفَضْلُ سَحَابَةٍ
أَيَّامَ كُفِّنَ وَاسْتَرَادَ الْهُدْهُدُ
يَبْغِى الْقَرَارَ لِأُمِّهِ لِيُجِنَّهَا فَبَنَى عَلَيْهَا فِى قَفَاهُ يُمَهِّدُ
فَيَزَالُ يُدْلِجُ مَا مَشَى بِجَنَازَةٍ
مِنْهَا وَمَا اخْتَلَفَ الْحَدِيثُ[١] الْمُسْنَدُ

وكقولهم فى الديك والغراب ، إنهما كانا متنادمين ، فلما نفد شرابهما، رهن الغرابُ الديكَ عند الخمّار ، ومضى فلم يرجع إليه ، وبقى الديك عند الخمار حارساً .

قال أمية بن أبى الصلت .

بِآيَةِ قَامَ يَنْطِقُ كُلُّ شَىْءٍ وَخَانَ أَمَانَهُ الدِّيكَ الْغُرَابُ

وكقولهم فى السِّنَّوْرِ إنها عطسة الأسد . وفى الخنزير إنه عطسة الفيل ، وفى الإربيانة[٢] أنها خياطة كانت تسرق الخيوط ، فمسخت وأن الجِرِّى[٣] كان يهوديا فمسخ . وحديث عوج عندنا ، من هذه الأحاديث .

---

(١) فى نسختين « الحديد » فليحرر معناه .

(٢) واحد «الإربيان» بالكسر وهو سمك كالدودة ، كما فى القاموس .

(٣) فى القاموس ، الجرى كـ « ذمى » سمك معروف اهـ .

والعجب أن عوجا هذا ، كان فى زمن موسى صلى الله عليه وسلم عندهم ، وله هذا الطول العجيب .

وفرعون فى زمنه ، وهو ضده ، فى القصر ، على ما ذكر الحسن .

حدثنا أبو حاتم ، أو رجل عنده ، قال : نا أبو زيد الأنصارى النحوى ، قال : نا عمرو بن عبيد ، عن الحسن قال : ما كان طول فرعون إلا ذراعا، وكانت لحيته ذراعا .

قالوا : أحاديث متناقضة

قالوا : رويتم عن همام ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تكتبوا عنى شيئاً سوى القرآن ، فمن كتب عنى شيئاً فَلْيَمْحُهُ » .

ثم رويتم عن ابن جريج ، عن عطاء عن ابن عمرو قال: قلت يارسول الله، أُقَيِّدُ العلم ؟ قال : « نعم » قيل : وما تقييده ؟ قال : كتابته .

ورويتم عن حماد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قلت يارسول الله ، أكتب كل ما أسمع منك ؟ قال : « نعم » .

قلت : فى الرضا والغضب ؟ قال : « نعم ، فإنى لا أقول فى ذلك كله إلا الحق» .

قالوا : وهذا تناقض واختلاف .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن فى هذا معنيين .

أحداهما : أن يكون من منسوخ السنة بالسنة ، كأنه نهى فى أول الأمر

عن أن يكتب قوله ، ثم رأى بعد — لما علم أن السنن تكثر وتفوت الحفظ — أن تكتب وتقيد .

والمعنى الآخر أن يكون خص بهذا عبد الله بن عمرو ، لأنه كان قارئاً الكتب المتقدمة ، ويكتب بالسريانية والعربية ، وكان غيره من الصحابة أميين،لا يكتب منهم إلا الواحدُ والاثنان ،وإذا كتب لم يُتْقِن ،ولم يصب التهجى فلما خشى عليهم الغلط فيما يكتبون ، نهاهم ، ولما أَمِنَ على عبد الله بن عمرو ذلك ، أذن له .

قال أبو محمد : حدثنا إسحاق بن راهويه ، قال : نا وهب بن جرير ، عن أبيه ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن عمرو بن تغلب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من أشراط الساعة ، أن يفيض المال ، ويظهر القلم ، ويفشو التجار » .

قال عمرو : إنْ كنا لنلتمس فى الحواء[1] العظيم الكاتب ، و يبيع الرجل البيع فيقول : حتى أستأمر تاجر بنى فلان .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم عن حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أنه قال « الحجر الأسود من الجنة ، وكان أشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا أهل الشرك » .

---

(١) فى القاموس فى فصل الحاء المهملة من باب الواو والياء «الحواء ك « كتاب » والمحوى كالمعلى ، جماعة البيوت المتدانية » اهـ .

وقال فى النهاية . الحواء ، بيوت مجتمعة من الناس على ماء ، والجمع « أحوية » ثم قال . ومنه الحديث «ويطلب فى الحواء العظيم الكاتب ،فما يوجد» اهـ كتبه مصححه.

ثم رويتم : أن ابن الحنفية سئل عن الحجر الأسود فقال « إنما هو من بعض هذه الأودية » .

قالوا : وهذا اختلاف .

وبعد : فكيف يجوز أن يُنزل الله تعالى حجراً من الجنة ؟ وهل فى الجنة حجارة ؟

وإن كانت الخطايا سودته فقد ينبغى أن يبيضّ ، لما أسلم الناس ، ويعود إلى حالته الأولى .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس بمنكر ، أن يخالف ابن الحنفية ابن عباس ، ويخالف علىّ عمرَ ، وزيدُ بن ثابت ، ابنَ مسعود فى التفسير وفى الأحكام .

وإنما المنكر أن يحكوا عن النبى صلى الله عليه وسلم خبرين مختلفين من غير تأويل .

فأما اختلافهم فيما بينهم ، فكثير .

فمنهم من يعمل على شىء سمعه ، ومنهم من يستعمل ظنه ومنهم من يجتهد رأيه

ولذلك اختلفوا فى تأويل القرآن ، وفى أكثر الأحكام .

غير أن ابن عباس قال فى الحجر بقول سمعه ، ولا يجوز غير ذلك ، لأنه يستحيل أن يقول « كان أبيض ، وهو من الجنة » برأى نفسه .

وإنما الظان ابن الحنفية ، لأنه رآه بمنزلة غيره من قواعد البيت ، فقضى عليه بأنه أخذ من حيث أخذت .

والأخبار المقوية لقول ابن عباس فى الحجر ، وأنه من الجنة ، كثيرة منها : أنه يأتى يوم القيامة ، وله لسان وشفتان ، يشهد لمن استلمه بحق .

ومنها : أنه يمين الله عز وجل فى الأرض ، يصافح بها من شاء من خلقه ، وقد تقدم ذكر هذا .

ومنها : ما ذكره وهب بن منبه ، فإنه قال : كان لؤلؤة بيضاء ، فسوّدَهُ المشركون .

وأما قولهم « هل فى الجنة حجارة » ؟

فما الذى أنكروه من أن يكون فى الجنة حجارة ، وفيها الياقوت ، وهو حجر ، والزُمُرُّد حجر ، والذهب والفضة من الحجارة ؟

وما الذى أنكروه من تفضيل الله تعالى حجرا ، حتى لُثِمَ واسْتُلِمَ ؟

والله تعالى يستعبد عباده بما شاء من العمل والقول ، ويفضل بعض ما خلق على بعض .

فليلة القدر خير من ألف شهر ، ليست فيها ليلة القدر .

والسماء أفضل من الأرض ، والكرسى أفضل من السماء، والعرش أفضل من الكرسى ، والمسجد الحرام أفضل من المسجد الأقصى ، والشام أفضل من العراق .

وهذا كله مبتدأ بالتفضيل ، لا بعمل عمله ، ولا بطاعة كانت منه .

كذلك الحجر أفضل من الركن اليمانى .

والركن اليمانى أفضل من قواعد البيت — والمسجد أفضل من الحرم والحرم أفضل من بقاع تهامة .

وأما قولهم[١] « إن كانت الخطايا سودته ، فقد يجب أن يبيض لمّا أسلم الناس .

---

(١) فى نسختين « إن الخطايا إن كانت سودته » .

فمن[1] الذى أوجب أن يبيضّ بإسلام الناس ؟ ولو شاء الله تعالى ، لفعل ذلك من غير أن يجب .

وبعدُ : فإنهم أصحاب قياس وفلسفة ، فكيف ذهب عليهم أن السواد يَصبغ ولا ينصبغ ، والبياض ينصبغ ولا يَصبغ .

(قالوا : أحاديث متناقضة)

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما أنا من ددٍ ولا الدّدُ منى » .

وأن عبدالله بن عمرو قال له «أ كتب كل ماأسمع منك فى الرضا والغضب؟» .

فقال « نعم ، إنى لا أقول فى ذلك كله إلا الحق » .

ثم رويتم أنه كان يمزح .

وأنه استدبر رجلا من ورائه ، فأخذ بعينيه وقال « من يشترى منى هذا العبد » ؟

ووقف على وفد الحبشة فنظر إليهم وهم يزفنون[2] .

وعلى أصحاب الدركلة[3] وهم يلعبون .

---

(١) فى نسخة « فما الذى » .

(٢) بكسر الفاء أى : يرقصون .

(٣) فى القاموس « الدركلة » ك « شرذمة » و « سبحلة » . لعبة للعجم ، أو ضرب من الرقص ، أو هى حبشية ا هـ .

وقال فى النهاية ما نصه « هذا الحرف يروى بكسر الدال وفتح الراء وسكون الكاف ، ويروى بكسر الدال وسكون الراء وكسر الكاف وفتحها ، ويروى بالقاف عوض الكاف ، وهى ضرب من لعب الصبيان .

قال ابن دريد : أحسبها حبشية ، وقيل : هو الرقص . ومنه الحديث « أنه قدم عليه فتية من الحبشة يدرقلون » أى « يرقصون » ا هـ ـ كتبه مصححه .

وسابق عائشة رضى الله عنها ، فسبقها تارة ، وسبقته أخرى .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الله عز وجل بعث رسوله صلى الله عليه وسلم بالحنيفية السمحة ، ووضع عنه وعن أمته ، الإصرَ والأغلالَ التى كانت على بنى إسرائيل فى دينهم ، وجعل ذلك نعمةً من نعمه التى عددها ، وأوجب الشكر عليها .

وليس من أحد فيه غريزة ، إلا ولها ضد فى غيره .

فمن الناس ، الحليم ، ومنهم ، العجول ، ومنهم ، الجبان ، ومنهم ، الشجاع ، ومنهم ، الْحَيِيّ ، ومنهم ، الوَقاح ، ومنهم ، الدَمِث ، ومنهم ، العبوس .

وفى التوراة أن الله تعالى قال « إنى حين خلقت آدم ، ركبت جسده من رطب ويابس ، وسخن وبارد ، وذلك لأنى خلقته من تراب وماء ، ثم جعلت فيه نفساً وروحا .

فيبوسة كل جسد خلقته ، من التراب ، ورطوبته ، من قبل الماء ، وحرارته ، من قبل النفَس ، وبرودته من قِبَلِ الروح .

ومن النفس حدته وخفته ، وشهوته ولهوه ولعبه وضحكه ، وسفهه وخداعه ، وعنفه وخرقه .

ومن الروح ، حلمه ووقاره ، وعفافه وحياؤه ، وفهمه وتكرمه ، وصدقه وصبره .

أفما ترى أن اللعب واللهو ، من غرائز الإنسان ؟ والغرائز لا تملك ؟

وإن ملكها المرء بمغالبة النفس وقمع المتطلع منها ، لم يلبث إلا يسيراً حتى يرجع إلى الطبع .

وكان يقال « الطبع أملك » وقال الشاعر :

وَمَنْ يَبْتَدِعْ مَا لَيْسَ مِنْ سُوسِ[1] نَفْسِهِ
يَدَعْهُ وَيَغْلِبْهُ عَلَى النَّفْسِ خِيمُهَا

---

(١) السوس ، بالضم : الطبيعة ، كما فى القاموس وفى نسخة « من خيم » وهو بالكسر أيضا . الطبيعة والسجية ، كما فيه أيضا .

(وقال آخر)

يَا أَيُّهَا الْمُتَحَلِّي غَيْرَ شِيمَتِهِ وَمَنْ خَلِيقَتُهُ الإقصاد[١] وَالمَلَقُ
إِرْجِعْ إِلَى خُلْقِكَ الْمَعْرُوفِ دَيْدَنُهُ
إِنَّ التَّخَلُّقَ يَأْبَى[٢] دُونَهُ الْخُلُقُ

(وقال آخر)

كُلُّ امْرِئٍ رَاجِعٌ يَوْماً لِشِيمَتِهِ وَإِنْ تَخَلَّقَ أَخْلَاقاً إِلَى حِينِ

(وأنشد الرياشي)

لَا تَصْحَبَنَّ امْرَأً عَلَى حَسَبٍ
إِنِّي رَأَيْتُ الْأَحْسَابَ قَدْ دُخِلَتْ[٣]
مَالَكَ مِنْ أَنْ يُقَالَ إِنَّ لَهُ أَباً كَرِيماً فِي أُمَّةٍ سَلَفَتْ
بَلْ فَاصْحَبَنْهُ عَلَى طَبَائِعِهِ فَكُلُّ نَفْسٍ تَجْرِي كَمَا طُبِعَتْ

والله عز وجل يقول (إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً * إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً * وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً) .

وقال تعالى (خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ) .

وكان الناس يأتسون برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقتدون بهديه وشكله ، لقول الله تعالى (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) .

---

(١) كذا بالأصول ولا يظهر لنا فيه معنى مناسب ، لكن فى كامل المبرد بدله الإدغال ، وحينئذ فلا يبعد أن يكون محرفا من الأحقاد ، لقرب صورتيهما ، والله أعلم

(٢) كذا بالدمشقية بالموحدة من الإباء ، وهو : الامتناع والمعنى عليها ظاهر وفى نسختين « يأتى » بالمثناة الفوقية من الإتيان ، ومثلهما فى الكامل والمعنى حينئذ « إن الخلق يحول دون التخلق » أى يمنع منه . كتبه مصححه .

(٣) من الدخل ، أى صارت مدخولة ، أى : معيبة مطعونة .

فلو ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم طريق الطلاقة والهشاشة والدماثة ، إلى القطوب والعبوس والزماتة[١] أخذ الناس أنفسهم بذلك ، على مافى مخالفة الغريزة من المشقة والعناء .

فمزح صلى الله عليه وسلم ليمزحوا ، ووقف على أصحاب الدركلة وهم يلعبون فقال « خذوا يابنى أرفدة[٢] » ليعلم اليهود أن فى ديننا فسحة .

يريد مايكون فى العُرُسات ، لإعلان النكاح ، وفى المآدب ، لإظهار السرور .

وأما قوله « ما أنا من دَدٍ ولا الدد منى » : فإن الدد : اللهو والباطل .

وكان يمزح ولا يقول إلا حقاً ، وإذا لم يقل فى مزاحه إلا حقاً ، لم يكن ذلك المزاح دَداً ولا باطلا .

قال لعجوز « إن الجنة لا يدخلها العُجُز[٣] » يريد أنهن يَعُدْن شوابّ .

وقال صلى الله عليه وسلم لأخرى « زوجك فى عينيه بياض » يريد : ماحول الحدقة من بياض العين فظنت هى أنه البياض الذى يغشى الحدقة .

واستدبر رجلا من ورائه وقال « من يشترى منى العبد » ؟

يعنى : أنه عبد الله .

ودين الله يسر ليس فيه — بحمد الله ، ونعمته — حرج ، وأفضل العمل ، أدومه وإن قَلّ .

قال أبو محمد : حدثنا الزيادى ، قال : نا عبد العزيز الدراوردى ، قال : نا محمد بن طحلا ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة رضى الله عنها

---

(١) الزماتة : بفتح الزاى ، مصدر « زمت الرجل » ك « كرم » أى وقر ، و « الزميت » الوقور . اهـ مصححه .

(٢) هو لقب للحبشة ، وقيل : هو اسم أبيهم الأقدم ، يعرفون به ، وفاؤه مكسورة وقد تفتح ، قاله فى النهاية .

ولفظ القاموس « وبنو أرفدة » ك « أرفلة » : جنس من الحبشة » اهـ .

(٣) بضمتين جمع « عجوز » كما فى القاموس .

قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اكلفوا[١] من العمل ماتطيقون ، فإن الله لا يملّ حتى تملوا ، وإن أفضل العمل أدومه وإن قل » .

وحدثنى محمد بن يحيى القطعى ، قال : نا عمر بن على بن مقدم ، عن معن الغفارى ، عن المقبرى ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الدين يسر ، ولن يشادّ هذا الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا » .

حدثنى محمد بن عبيد ، قال : حدثنا[٢] معاوية بن عمرو ، عن أبى إسحق ، عن خالد الحذاء ، عن أبى قلابة ، عن مسلم بن يسار : أن رُفقة من الأشعريين كانوا فى سفر ، فلما قدموا ، قالوا : يارسول الله ، ما رأينا أحداً بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضلَ من فلان ، يصوم النهار ، فإذا نزلنا ، قام يصلى حتى نرتحل .

قال : « من كان يَمْهُنُ[٣] له ، ويكفيه ، أو يعمل له » ؟

قالوا : نحن ، قال : « كلكم أفضل منه » .

وقد درج الصالحون والخيار ، على أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التبسم والطلاقة والمزاح ، بالكلام المجانب للقدع[٤] والشتم والكذب .

فكان علىّ رضى الله عنه يكثر الدُّعابة .

وكان ابن سيرين ، يضحك حتى يسيل لعابه .

وقال جرير فى الفرزدق :

لَقَدْ أَصْبَحَتْ عِرْسُ[٥] الفرزدق نَاشِزاً
وَلَوْ رَضِيَتْ رُمْحَ اسْتِهِ لَاسْتَقَرَّتِ

(١) أمر من « كلف بالشىء » كـ « فرح » أولع به ، كما فى القاموس والنهاية .
(٢) فى نسختين « عن معاوية » .
(٣) بضم الهاء وفتحها من باب نصر ، ومنع أى : يخدمه .
(٤) أى للكف ، وفى نسخة « للقدح » . (٥) العرس : بكسر العين ، الزوجة .

(وقال الفرزدق ، وتمثل به ابن سيرين)

نُبِّئْتُ أَنَّ فَتَاةً كُنْتُ أَخْطُبُهَا
عُرْقُوبُهَا مِثْلُ شَهْرِ الصَّوْمِ فِي الطُّولِ
أَسْنَانُهَا[1] مَائِةٌ أَوْ زِدْنَ وَاحِدَةً
وَسَائِرُ الْخَلْقِ مِنْهَا بَعْدَ مَبْطُولِ

وسأله رجل عن هشام بن حسان ، فقال : توفى البارحة ، أما شعَرت ؟ فجزع الرجل واسترجع ، فلما رأى جزعه قرأ[2] (اللهُ يَتَوَفَّى الأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا) .

وكان زيد بن ثابت من أزمت[3] الناس ، إذا خرج ، وأفكههم فى بيته .

وقال أبو الدرداء : إنى لا ستجم[4] نفسى ببعض الباطل ، كراهة أن أحمل عليها من الحق ما يملها .

وكان شريح يمزح فى مجلس الحكم .

وكان الشعبي من أفكه الناس ـ وكان صهيب مزاحا ـ وكان أبو العالية مزاحاً .

وكل هؤلاء إذا مزح ، لم يفحش ، ولم يشتم ، ولم يغتب ، ولم يكذب .

وإنما يُذم من المزاح ، ما خالطته هذه الخلال ، أو بعضها .

وأما الملاعب ، فلا بأس بها فى المآدب ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أعلنوا النكاح ، واضربوا عليه بالغربال » .

---

(١) قوله « أسنانها الخ » هذا البيت لم يوجد إلا فى الأصل المحفوظ بالمكتبة المصرية ، وقوله فى عجزه « بعد مبطول » هكذا فيه ، ولا يخفى أنه تحريف ظاهر ، وبحثت عنه فى ديوان الفرزدق المكتوب بخط الشنقيطى ، والمطبوع فى بلاد الأفرنج ، وفى كتاب الأغانى ، فلم أجده ، كتبه مصححه .

(٢) فى نسختين « قال » . (٣) أى : أوقرهم . (٤) أى : أجمعها عليه .

(قال أبو محمد) : حدثنا أبو الخطاب ، قال : نا مسلم بن قتيبة ، قال : نا شريك ، عن جابر ، عن عكرمة قال : ختن ابن عباس بنيه ، فأرسلني فدعوت اللعابين ، فلعبوا فأعطاهم أربعة دراهم .

وحدثني أبو حاتم ، عن الأصمعي ، عن ابن أبي الزناد ، عن أبيه قال : قلت لخارجة بن زيد : هل كان الغناء يكون في العُرُسات ؟

قال : قد كان ذاك ، ولا يحضر بما يحضر به اليوم من السفه .

دعانا أخوالنا بنو نبيط في مدعاة لهم ، فشهد المدعاة ، حَسَّانُ بن ثابت ، وابنه عبد الرحمن ، وإذا جاريتان تغنيان .

أُنْظُرْ خَلِيلِى بِبَابِ جِلّقَ هَلْ ... تُونِسُ دُونَ الْبَلْقَاءِ مِنْ أَحَدِ

فبكى حسان وهو مكفوف ، وجعل يومى إليهما عبد الرحمن أنْ زِيدَا ، فلا أدرى ماذا يعجبه من أن يبكيا أباه .

حدثنا أبو حاتم ، عن الأصمعي قال : كان طويس[1] يتغنى في عُرس ، فدخل النعمان بن بشير العرس ، وطويس يقول .

أَجَدَّ بِعَمْرَةَ غُنْيَانُهَا[2] ... فَتَهْجُرَ أَمْ شَأْنُنَا شَأْنُهَا

وعمرة أم النعمان فقيل له : اسكت اسكت .

فقال النعمان : إنه لم يقل بأساً ، إنما قال .

---

(١) فى القاموس « طويس » ك « زبير » مخنث كان يسمى طاوسا ، فلما تخنث تسمى بـ « طويس » ويكنى بأبى عبد النعيم ، أول من غنى فى الإسلام ، ويقال أشأم من طويس وكان يقول : إن أمى كانت تمشى بالنمائم بين نساء الأنصار ثم ولدتنى فى الليلة التى مات فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفطمتنى يوم مات أبو بكر ، وبلغت الحلم يوم مات عمر ، وتزوجت يوم قتل عثمان ، وولد لى يوم قتل على ، فمن مثلى ؟ اهـ .

(٢) بضم الغين المعجمة أى : استغناؤها .

وَعَمْرَةُ مِنْ سَرَوَاتِ[1] النِّسَا ء تَنْفَحُ[2] بِالْمِسْكِ أَرْدَانُهَا

قالوا : أحاديث متناقضة

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الله يحب الحيِيَّ العَيِيَّ المتعفف ، وأن الله يبغض البليغ من الرجال » .

ثم رويتم : أن العباس سأله فقال : ما الجمال ؟ فقال : «فى اللسان »

وأنه قال « إن من البيان لسحراً » وقد قال الله عز وجل (خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ) فجعل البيان ، نعمة من نعمه التى عددها .

وذكر النساء بقلة البيان فقال (أَوَمَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ) فدل على نقص النساء ، بقلة البيان . وهذه أشياء مختلفة .

قال أبو محمد : ونحن نقول: إنه ليس ـ ههنا ـ اختلاف ، بنعمة الله تعالى ولكل شيء منها موضع ، فإذا وضع به ، زال الاختلاف .

أما قوله : « إن الله يحب الحيي العيي المتعفف » فإنه يريد: السليم الصدر القليل الكلام ، القطيع[3] عن الحوائج ، لشدة الحياء .

ويدل على ذلك أنه قال ، بعقب هذا الكلام ، ويبغض الفاحش الشَّئَّال الملحف وهذا ضد الأول .

والله سبحانه لا يحب عباده على فضل الله[4] وطول اللسان ، ولطف الحيلة ، وإن كانت فى ذلك منافع ، وفى بعضه زينة .

وجاء فى الحديث «أكثر أهل الجنة البله » يراد ، الذين سلمت صدورهم للناس ، وغلبت عليهم الغفلة .

---

(١) أى : سيداتهن . (٢) أى : تهب .
(٣) أى : المقطوع . (٤) أى : الخصومة ، وفى نسختين «على فضل الجلد».

وأنشدنا للنمر بن تولب :

وَلَقَدْ لَهَوْتُ[١] بِطِفْـلَةٍ مَيَّالَةٍ   بَلْهَاءَ تُطْلِعُنِى عَلَى أَسْرَارِهَا

وذكر علىّ رضى الله تعالى عنه زمانا فقال « خير أهل ذلك الزمان ، كل نومة » يعنى الميت الداء « أولئك أئمة الهدى ، ومصابيح العلم ، ليسوا بالعجل المذاييع البُذُر[٢] » .

وقال معاذ بن جبل ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله يحب الأخفياء الأتقياء الأبرياء ، الذين إذا غابوا ، لم يفتقدوا ، وإذا حضروا ، لم يعرفوا » .

وقال علىّ رضى الله تعالى عنه فى خطبة له « ألا إن لله عباداً ، كمن رأى أهل الجنة فى الجنة ، مخلدين ، وأهل النار فى النار معذبين .

شرورهم مأمونة ، وقلوبهم محزونة ، وأنفسهم عفيفة ، وحوائجهم خفيفة ، صبروا أياما يسيرة ، لعقبى راحة طويلة .

أما الليل ، فصافّون أقدامهم ، تجرى دموعهم على خدودهم ، ممايجأرون[٣] إلى ربهم « ربّنا ربّنا » .

وأما النهار ، فحلماء علماء ، بررة أتقياء ، كأنهم القداح ، ينظر إليهم الناظر فيقول : مرضى ، وما بالقوم من مرض ، وخولطوا ، ولقد خالط القوم أمر عظيم » .

---

(١) فى نسخة « مررت » .

(٢) المذاييع : بتحتيتين ، جمع «مذياع» من «أذاع الشىء » إذا أفشاه، والبذر كـ « نذر » جمع « بذور » وهو النمام ، يقال « بذرت الـكلام بين الناس » كما تبذر الحبوب » أى : أفشيته وفرقته .

ولفظ العجل لا يظهر له معنى مناسب ، ولم نجده فى النهاية ، ولفظها فى موضعين ، فى حديث على فى صفة الأولياء « وليسوا بالمذاييع البذر » كتبه مصححه .

(٣) أى : يتضرعون بالدعاء .

وذكر ابن عباس : أن الفتى الذى كلم أيوب عليه السلام فى بلائه ، فقال له «يا أيوب، أما علمت أن لله عباداً أسكتتهم خشية الله من غير عىٍّ بهم ، ولا بكم ، وأنهم لهم النبلاء النطقاء الفصحاء ، العالمون بالله عز وجل وأيامه ولـكنهم كانوا إذا ذكروا عظمة الله تعالى ، تقطعت قلوبهم ، وكلّتْ ألسنتهم ، وطاشت عقولهم فَرَقاً[1] من الله جل وعز ، وهيبة له » .

فهذه الخلال هى التى يحبها الله عز وجل ، وهى المؤدية إلى الفوز فى الآخرة .

ولا ينكر ــ مع هذا ــ أن يكون الجمال فى اللسان ، ولا أن تكون المروءة فى البيان ، ولا أنه زينة من زِيَنِ الدنيا ، وبهاء من بهائها ، ما صحبه الاقتصاد ، وساسه العقل ، ولم يَمِلْ به الاقتدار على القول إلى أن يصغر عظيما عند الله تعالى، أو يعظم صغيراً ، أو ينصر الشىء وضده ، كما يفعل من لادين له .

وهذا هو البليغ الذى يبغضه الله عز وجل ، وهو الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم «أبغضكم إلىّ ، الثرثارون[2] المتفيهقون المتشدقون» .

وإن أبغض الناس إلى الله تعالى ، من اتقاه الناس للسانه .

و«إن من البيان لسحراً» يريد أن منه مايقرب البعيد ، ويباعد القريب ، ويزين القبيح ، ويعظم الصغير، فـكأنه سحر وماقام مقام السحر ، أو أشبهه ، أو ضارعه ، فهو مكروه ، كما أن السحر محرم .

قال أبو محمد : حدثنى حسين بن الحسن المروزىّ قال : نا عبد الله بن المبارك ، قال : نا معمر عن يحيى بن المختار عن الحسن قال « إذا شئت لقيته أبيَضَ بضّاً[3] حديد النظر ، ميت القلب والعمل ، أنت أبصر به من نفسه ، ترى أبدانا ولاقلوب ، وتسمع الصوت ولا أنيس، أخصب ألسنة ، وأجدب قلوبا .

---

(١) بفتحتين ، أى : خوفا وفزعا . (٢) من الثرثرة : كثرة الـكلام .

(٣) من البضاضة : وهى رقة اللون وصفاؤه .

(قالوا : حديث ينقضه القرآن)

قالوا : رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إنا ـ معشر الأنبياء ـ لا نورث ، ما تركنا صدقة » .

وهذا خلاف قول الله عز وجل ، حكاية عن زكريا (وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِراً فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا * يَازَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى * لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا) .

وخلاف قوله عز وجل (وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ) .

قالوا : وقد طالبت فاطمة رضى الله عنها أبا بكر رضى الله عنه بميراث أبيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما لم يعطها إياه ، حلفت لا تكلمه أبداً ، وأوصت أن تدفن ليلا ، لئلا يحضرها ، فدفنت ليلا .

واختصم عليّ والعباس رضى الله عنهما إلى أبى بكر رضى الله عنه فى ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن قول النبي صلى الله عليه وسلم . «إنا ـ معشر الأنبياء ـ لا نورث» ليس مخالفاً لقول زكريا عليه السلام . (فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ) لأن زكريا عليه السلام لم يرد « يرثنى مالى » فيكون الأمر على ماذهبوا إليه .

وأى مال كان لزكريا عليه السلام ، يضن به عن عصبته ، حتى يسأل الله تعالى أن يهب له ولداً يرثه ؟

لقد جلّ هذا المال إذاً : وعظم ـ عنده ـ قدره ، ونافس عليه منافسة أبناء الدنيا ، الذين لها يعملون ، وللمال يكدحون .

وإنما كان زكريا بن آذن ، نجاراً ، وكان حبراً كذلك .

قال وَهْب بن مُنَبِّه : وكلا هذين الأمرين ، يدل على أنه لا مال له .

وكذلك المشهور عن يحيي وعيسى ، عليهما السلام ، أنه لم يكن لهم أموال ، ولا منازل يأويان إليها ، وإنما كانا سياحين فى الأرض .

ومن الدليل أيضاً على أن يحيي لم يرثه مالاً ، أن يحيي عليه السلام ، دخل بيت المقدس ، وهو غلام صغير ، فكان يخدم فيه ، ثم اشتد خوفه ، فساح ولزم أطراف الجبال وَغِيرَانَ الشِّعابِ[1] .

قال أبو محمد : وبلغنى عن الليث بن سعد عن ابن لهيعة عن أبى قبيل عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال دخل يحيي بن زكريا بيت المقدس ، وهو ابن ثمانى حِجَج ، فنظر إلى عبّاد بيت المقدس ، قد لبسوا من مدارع الشعر ، وبرانس الصوف ، ونظر إلى متهجديهم قد خرقوا التراقى ، وسلكوا فيها السلاسل ، وشدوها إلى حنايا بيت المقدس ، فهاله ذلك ، ورجع إلى أبويه ، فمر بصبيان يلعبون .

فقالوا : يا يحيي ، هلم ، فلنعب قال : إنى لم أخلق للّعب ، فذلك قوله تعالى (وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا) .

فأتى أبويه فسألهما أن يدرّعاه الشعر ففعلا ، ثم رجع إلى بيت المقدس ، فكان يخدم فيه نهاراً ، ويسبح فيه ليلا ، حتى أتت له خمس عشرة حِجة وأتاه الخوف ، فساح ، ولزم أطراف الأرض[2] وَغِيرَانَ الشِّعاب .

وخرج أبواه فى طلبه ، فوجداه ـ حين نزلا من جبال البثنية[3] على

---

(١) « الغيران » بكسر الغين المعجمة ، جمع « غار » وهو ما ينحت فى الجبل ، شبه المغارة . والشعاب ، بالكسر جمع « شعب » بالفتح ، وهو الجبل ـ كتبه مصححه

(٢) فى نسخة « أطراف الجبال » .

(٣) كذا بثلاثة أصول بموحدة ثم مثلثة ، ثم نون ثم ياء مثناة من تحت ، فحققه ـ كتبه مصححه

بُحَيْرَة الأردن ، وقد قعد على شفير البحيرة ، وأنقع قدميه فى الماء ، وقد كاد العطش يذبحه ، وهو يقول « وعزتك ، لا أذوق بارد الشراب ، حتى أعلم أين مكانى منك » .

فسأله أبواه أن يأكل قرصا من الشعير كان معهما ، ويشرب من ذلك الماء ، ففعل ذلك ، وكفَّرَ عن يمينه ، فمدح بالبر قال الله تعالى (وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا) ورده أبواه إلى بيت المقدس .

فكان إذا قام فى صلاته ، بكى ، ويبكى زكريا لبكائه ، حتى يُغْمَى عليه ، فلم يزل كذلك ، حتى خرقت دموعه لحم خديه .

فقالت له أمه : يايحيى ، لو أذنتَ لى لاتخذتُ لك لِبْداً ، يوارى هذا الخرق.

قال : أنت وذاك ، فعمدَتْ إلى قطعتى لبود ، فألصقتهما على خديه .

فكان إذا بكى ، استنقعت دموعه فى القطعتين فتقوم أمه فتعصرهما فكان إذا نظر إلى دموعه تجرى على ذراعى أمه قال :

اللهم هذه دموعى ، وهذه أمى ، وأنا عبدك وأنت الرحمن .

فأى مال على ما تسمع وَرِثه يحيى ؟ وأى مال ورثه زكريا ؟ وإنما كان نجاراً وحبرا .

وقد قال ابن عباس — فى رواية أبى صالح عنه ، فى قوله جل وعز (هَبْ لِى مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِى) أى : يرثنى الحبورة ، وكان حبرا .

(وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ) أى يرث الملك ، وكان من ولد داود ، من سبط يهوذا بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام فأجابه الله جل وعز إلى وراثة الحبورة ، ولم يجبه إلى وراثة الملك .

وكان زكريا عليه السلام ، كره أن يرثه ذلك عصبتُه ، وأحب أن يهب الله تعالى له ولدا يقوم مقامه ، ويرثه علمه .

وقال الله جل وعز(وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ * فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ) .

وأما قوله (وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ) فإنه أراد ورثه[1] الملك والنبوة والعلم ، وكلاهما كان نبياً وملكا ـ والملك: السلطان والحكم والسياسة، لا المال.

ولو كان أراد وراثة ماله ، ما كان فى الخبر فائدة لأن الناس يعلمون أن الأبناء يرثون الآباء أموالهم ولا يعلمون أن كل ابن يقوم[2] مقام أبيه فى العلم والملك والنبوة .

ومن الدليل أيضاً على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يورث ، أنه كان لا يرث بعد أن أوحى الله تعالى إليه ، وإنما كانت وراثته أبويه قبل الوحى .

قال أبو محمد : حدثنا زيد بن أخزم الطائى ، قال : ثنا عبد الله بن داود ، أن أم أيمن مما ورثه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمه ، و«شقران» مما ورثه عن أبيه .

وكيف يأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم التراث ، وهو يسمع الله جل وعز ، يذم قوما فقال(كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ * وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ * وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا * وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا).

حدثنا إسحاق بن راهويه ، قال : نا وكيع ، قال : نا مسعر عن عبد الرحمن بن الأصبهانى، عن مجاهد بن وردان ، عن عروة بن الزبير ،عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أتى فى ميراث مولى له وقع من نخلة ، فسأل « هل ترك ولداً ؟ » قالوا : لا .

---

(١) فى نسختين « وراثة الملك » .   (٢) فى نسخة « يقام » .

قال : « فهل ترك حميا ؟ » قالوا لا :

قال : « فأعطوه رجلا من أهل قريته » .

وكأنه تنزه صلى الله عليه وسلم عن أكل ميراثه ، فآثر به رجلا من أهل قريته .

وأما منازعة فاطمة ، أبا بكر رضى الله عنهما فى ميراث النبى صلى الله عليه وسلم ، فليس بمنكر ، لأنها لم تعلم ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وظنت أنها ترثه كما يرث الأولاد آباءهم .

فلما أخبرها بقوله ، كفَّتْ .

وكيف : يسوغ لأحد أن يظن بأبى بكر رضى الله عنه أنه منع فاطمة حقها من ميراث أبيها ، وهو يعطى الأحمر والأسود حقوقهم ؟

وما معناه[1] فى دفعها عنه ، وهو لم يأخذ لنفسه ، و لا لولده ، ولا لأحد من عشيرته ؟ وإنما أجراه مجرى الصدقة ، وكان دفع الحق إلى أهله أولى به

وكيف يركب مثل هذا ويستحله من فاطمة رضى الله عنها ، وهو يردّ إلى المسلمين ما بقى فى يديه من أموالهم مُذْ وَلِيَ ؟

وإنما أخذه على جهة الأجرة ، فجعل قيامه لهم صدقة عليهم .

وقال لعائشة رضى الله عنها : انظرى يابنية ، فما زاد فى مال أبى بكر ، مذ ولى هذا الأمر ، فرُدّيه على المسلمين ، فو الله ما نلنا من أموالهم إلا ما أكلنا فى بطوننا ، من جريش[2] طعامهم ، ولبسنا على ظهورنا من خشِن ثيابهم .

فنظرت فإذ بكرٌ وجَرْد قطيفة ، لا تساوى خمسة دراهم ، وحبشية[3] .

---

(١) أى : ما مقصوده . (٢) الجريش : الشىء لم ينعم دقه كما فى القاموس .

(٣) الحبشية من الإبل : الشديد السواد ، وتضم اهـ قاموس .

فلما جاء به الرسول إلى عمر رضى الله عنه ، قال : رحم الله أبا بكر ، لقد كلف مَنْ بعده تعباً ولو كان ما فعله أبو بكر من هذا الأمر ظلما لفاطمة رضى الله عنها ، لرده علىّ رضى الله عنه ــ حين ولى ــ على ولدها .

وأما مخاصمة على والعباس إلى أبى بكر رضى الله عنهم فى ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فليس يصح لى معناه .

وكيف يتخاصمان فى شىء لم يدفع إليهما ؟ أو يتحاقّان شيئاً قد مُنِعاه ؟ .

وكلاهما لا يخفى عليه أنهما إذا ورثا ، كان بعد ثمن نسائه لعلىّ من حق فاطمة رضى الله عنها النصف ، وللعباس رضى الله عنه النصف[1] مع فاطمة ففى أى شىء اختصما ؟

وإنما كان الوجه فى هذا ، أن يخاصما أبا بكر ، وقد اختصما إلى عمر رضى الله عنه لما ولاهما القيام بذلك ، وإلى عثمان بعد .

وهذا تنازع ، له وجه وسبب ، رحمة الله عليهم أجمعين .

(قالوا : أحاديث متناقضة)

قالوا : رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «لا رضاع بعد فصال» .
وقال « انظرن ، ما إخوانكن ، فإنما الرضاعة من المجاعة » .
يريد ما رضعه الصبي ، فعصمه من الجوع .

ثم رويتم عن ابن عيينة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت « جاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : إنى أرى فى وجه أبى حذيفة من دخول « سالم » علىّ كراهة .

---

(١) فى نسخة بدل قوله « النصف مع فاطمة » ما بقى .

فقال « أرضيعه قالت : أرْضِعهُ ، وهو رجل كبير؟ » فضحك — ثم قال : « ألستُ أعلم أنه رجل كبير ؟ » .

وقلتم : قال مالك عن الزهرى : إن عائشة رضى الله عنها كانت تفتى بأن الرضاع يُحرِّم بعد الفصال حتى ماتت ، تذهب إلى حديث سالم .

قالوا : وهذا طريق — عندكم — مرتضى صحيح ، لا يجوز أن يُرَدّ ولا يدفع .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الحديث صحيح .

وقد قالت أم سلمة وغيرها من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه كان لـ « سالم » خاصة ، غير أنهن لم يبيِّنَّ من أى وجه جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا لـ « سالم » .

ونحن مخبرون عن قصة أبى حذيفة و « سالم » والسبب بينهما ، إن شاء الله .

أما أبو حذيفة ، فهو ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وكان من مهاجرة الحبشة فى الهجرتين جميعاً .

وهناك ولد له محمد بن أبى حذيفة ، وقيل : فى خلافة أبى بكر رضى الله عنه يوم اليمامة ، ولا عقب له .

وأما « سالم » مولى أبى حذيفة ، فإنه بَدْرِىٌّ ، وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبى بكر ، وكان خيِّراً فاضلا .

ولذلك قال عمر رضى الله عنه عند وفاته « لو كان سالم حيًّا ، ما تخالجنى فيه الشك » .

يريد : لقدمته للصلاة بالناس إلى أن يتفق أصحاب الشورى على تقديم رجل منهم ، ثم قدم صهيباً .

وكان « سالم » عبداً لامرأة أبى حذيفة من الأنصار .

واختلفوا فى اسمها .

فقال بعضهم : هى سلمى من بنى خَطْمة ، وقال آخرون : هى ثبيتة[١]

وكلهم مجمع على أنها أنصارية ، فأعتقته ، فتولى أبا حذيفة وتبناه ، فنسب إليه بالولاء .

واستشهد « سالم » يوم اليمامة فورثته المعتقة له لأنه لم يكن له عقب ولا وارث غيرها .

وهذا الذى أخبرت به ، دليل على تقدم أبى حذيفة ، و « سالم » فى الإسلام ، وجلالتهما ، ولطف محلهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فلما ذكرت له سهلة بنت سهيل ما تراه فى وجه أبى حذيفة ، من دخول « سالم » عليه ، وكان يدخل على مولاته المعتقة له ، ويدخل عليها كما يدخل العبد الناشىء فى منزل سيده ، ثم يعتق ، فيدخل أيضاً بالإِلْفِ المتقدم والتربية .

وهذا مالا ينكره الناس من مثل « سالم » وممن هو دون سالم ، لأن الله عز وجل رخص للنساء فى دخول من ملكهن عليهن ، ودخول من لا إِرْبَةَ

(١) بهامش الدمشقية مانصه قوله ثبيتة بمثلثة ثم موحدة فياء تحتية فمثناة فوقية كـ « جهينة » هذا هو الصواب ولا شك فيه , وشاهدته فى أصل الحافظ أبى بكر الخطيب « بثينة » أوله باء موحدة ، بعدها ثاء مثلثة ، وياء ، ونون .

وقد كتب الحافظ أبو الفضل بن ناصر بخطه ما صورته .

قال ابن ناصر البغدادى : كذا وقع فى الرواية « بثينة » وهو خطأ وتصحيف والصواب « ثبيتة » بالثاء المعجمة بثلاث ، ثم باء معجمة بواحدة ، وبعدها ياء معجمة من تحتها باثنتين ، ثم تاء معجمة من فوقها باثنتين .

ذكر ذلك الدراقطنى الحافظ ، وغيره من العلماء المتقدمين .

والعجب من أبى بكر الخطيب ، كيف ذهب عليه هذا ؟ وقد قرأ هذا الكتاب مراراً كثيرة ، وهى معروفة مشهورة ! كذا بهامشها ه بالحرف ـ كتبه مصححه ، عفى عنه .

له فى النساء ، كالشيخ الكبير ، والطفل ، والخصىّ ، والمجبوب ، والمخنّث ، وسوّى بينهم فى ذلك ، وبين ذوى المحارم فقال تعالى .

وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ) يعنى المسلمات (أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ) يعنى العبيد (أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ) يعنى من يتبع الرجل ويكون فى حاشيته ، كالأجير ، والمولى ، والحليف ، وأشباه هؤلاء — وليس يخلو « سالم » من أن يكون من التابعين غير أولى الإربة فى النساء .

ولعله كان كذلك ، لأنه لم يعقب ، أو يكون بما جعله الله عليه ، من الورع والديانة والفضل ، وما خصه به ، حتى رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك أهلا لأخوّة أبى بكر رضى الله عنه ، مأموناً عنده ، بعيداً من تفقد النساء وتتبع محاسنهن بالنظر .

وقد رخص للنساء أن يُسْفِرْن عند الحاجة إلى معرفتهن ، للقاضى والشهود ، وصلحاء الجيران .

ورخص للقواعد من النساء ، وهن الطاعنات فى السن ، أن يضعن ثيابهن ، غير متبرجات بزينة .

وقد كان « سالم » يدخل عليها ، وترى هى الكراهة فى وجه أبى حذيفة .

ولولا أن الدخول كان جائزاً ، ما دخل ، ولكان أبو حذيفة ينهاه .

فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم — بمحلها عنده ، وما أحب من ائتلافهما ، ونفى الوحشة عنهما — أن يزيل عن أبى حذيفة هذه الكراهة ، ويطيب نفسه بدخوله فقال لها « أرضعيه » .

ولم يرد : ضعى ثديك فى فيه ، كما يُفْعَلُ بالأطفال .

ولكن أراد : احلبى له من لبنك شيئاً ، ثم ادفعيه إليه ليشربه .

ليس يجوز غير هذا ، لأنه لا يحل لسالم أن ينظر إلى ثدييها ، إلى أن يقع الرضاع ، فكيف يبيح له ، مالا يحل له ، ومالا يؤمن معه من الشهوة ؟

ومما يدل على هذا التأويل أيضاً ، أنها قالت : يارسول الله ، أُرضِعه ، وهو كبير ؟ ! !

فضحك وقال « ألستُ أعلم أنه كبير » ؟

وضحكه فى هذا الموضع ، دليل على أنه تلطف بهذا الرضاع ، لما أراد من الائتلاف ونفى الوحشة ، من غير أن يكون دخول سالم ، كان حراماً ، أو يكون هذا الرضاع أحل شيئاً كان محظوراً ، أو صار سالم لها به ، إبناً .

ومثل هذا ، من تلطفه صلى الله عليه وسلم ، ما رواه عبدالواحد بن زياد ، عن عاصم الأحول ، عن الحسن : أن رجلا أتاه برجل قد قتل حميا له . فقال له أتأخذ الدية ؟ قال : لا .

قال : أفتعفو ؟ قال : لا ، قال : « فاذهب فاقتله » .

قال : فلما جاوز به الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن قتله فهو مثله » .

فخُبِّر الرجل بما قال ، فتركه ، فولّى وهو يجر نِسْعَه[1] فى عنقه .

ولم يرد أنه مثله فى المأثم ، واستيجاب النار ، إن قتله .

وكيف يريد هذا ، وقد أباح الله قتله بالقصاص ؟ ! !

ولكنه كره له أن يقتص ، وأحب له العفو .

فأوهمه أنه إن قتله ، كان مثله فى الإثم ، ليعفو عنه .

---

(١) فى القاموس « النسع » بالكسر : سير ينسج عريضاً ، على هيئة أعنة النعال ، تشد به الرحال ، والقطعة منه « نسعة » اهـ .

وكان مراده أنه يقتل نفساً ، كما قتل الأول نفساً ، فهذا قاتل ، وذاك قاتل ـ فقد استويا فى قاتل وقاتل ، إلا أن الأول ظالم ، والآخر مقتص .

(قالوا حديث يدفعه[1] الكتاب وحجة العقل)

قالوا : رويتم عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن أبى بكر ، عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت « لقد نزلت آية الرجم ، ورضاع الكبير عشر ، فكانت فى صحيفة تحت سريرى عند وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما توفى ، وشُغِلْنَا به ، دخلت داجن[2] لِلْحَىِّ ، فأكلت تلك الصحيفة » .

قالوا : وهذا خلاف قول الله تبارك وتعالى (وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ) فكيف يكون عزيزاً ، وقد أكلته شاة ، وأبطلت فرضه ، وأسقطت حجته ؟

وأىُّ أحد يعجز عن إبطاله ، والشاة تبطله ؟

وكيف قال (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) وقد أرسل عليه ما يأكله ؟

وكيف عرض الوحى لأكل شاة ، ولم يأمر بإحرازه وصونه ؟

ولم أنزله ، وهو لا يريد العمل به ؟

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا الذى عجبوا منه كله ، ليس فيه عجب ، ولا فى شىء مما استفظعوا منه فظاعة .

فإن كان العجب من الصحيفة ، فإن الصحف فى عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلى ما كتب فيه القرآن ، لأنهم كانوا يكتبونه فى الجريد ، والحجارة ، والخزف ، وأشباه هذا .

---

(١) فى نسخة « يبطله » .

(٢) فى المصباح « دجن بالمكان دجنا » ، من باب « قتل » ودجونا : أقام به وأدجن بالألف ، مثله .

ومنه قيل لما يألف البيوت من الشاء والحمام ونحوه « داجن » وقد قيل : داجنة اهـ .

قال زيد بن ثابت : أمرنى أبو بكر رضى الله عنه بجمعه ، فجعلت أتتبعه من الرّقاع والعسُب ، واللخاف .

و « العسب » جمع « عسيب » ، النخل ، و « اللخاف » حجارة رقاق ، واحدها « لخفة » .

وقال الزهرى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن فى العسُب ، والقُضُم ، والكرانيف .

و « القضم » جمع « قضيم » وهى الجلود « والكرانيف » أصول السَّعَف الغلاظ ، واحدها « كرنافة » .

وكان القرآن متفرقا عند المسلمين ، ولم يكن عندهم كتاب ، ولا آلات . يدلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكتب إلى ملوك الأرض فى أكارع الأديم .

وإن كان العجب من وضعه تحت السرير ، فإن القوم لم يكونوا ملوكا ، فتكون لهم الخزائن والأقفال ، وصناديق الآبنُوس ، والساج .

وكانوا إذا أرادوا إحراز شىء ، أو صونه ، وضعوه تحت السرير ليأمنوا عليه ، من الوطء ، وعبث الصبى ، والبهيمة .

وكيف يحرز من لم يكن فى منزله حرز ، ولا قفل ، ولا خزانة ، إلا بما يمكنه ويبلغه وُجْده ، ومع النبوة ، التقلل والبذاذة ؟

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرقّع ثوبه ، ويخصف نعله ، ويُصلح خُفَّهُ ، ويمهُن أهله ، ويأكل بالأرض ، ويقول « إنما أنا عبد ، آكل كما يأكل العبد » وعلى ذلك كانت الأنبياء عليهم السلام .

وكان سليمان عليه السلام — وقد آتاه الله من الملك ، مالم يؤت أحداً

قبله ولا بعده — يلبس الصوف ويأكل خبز الشعير، ويطعم الناس صنوف الطعام

وكلم الله موسى عليه السلام ، وعليه مدرعة من شعر ، أو صوف ، وفى رجليه نعلان من جلد حمار ميت ، فقيل له (إِخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِى الْمُقَدَّسِ طُوَى) .

وكان يحيى عليه السلام يحتبل بحبل من ليف .

وهذا أكثر من أن نحصيه ، وأشهر من أن نطيل الكتاب به .

وإن كان العجب من الشاة ، فإن الشاة أفضل الأنعام .

وقرأت فى مناجاة عُزَيْرٍ ربه أنه قال « اللهم إنك اخترت من الأنعام الضائنة[1] ومن الطير الحمامة ، ومن النبات الحبلة[2] ومن البيوت بكة « وأيلياء » ومن « أيلياء » بيت المقدس .

وروى وكيع عن الأسود بن عبد الرحمن ، عن أبيه عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما خلق الله دابة أكرم عليه من النعجة ».

فما يُعجَب من أكل الشاة تلك الصحيفة .

وهذا الفأر شر حشرات الأرض ، يقرض المصاحف ، ويبول عليها وهذا الدُّث يأكلها .

---

(١) قال فى المصباح « الضأن » ذوات الصوف من الغنم ، الواحدة « ضائنة » والذكر « ضائن » اهـ .

وقال فى القاموس « الضائن » خلاف الماعز من الغنم ، الجمع «ضأن» ويحرك، وكـ « أمير » وهى « ضائنة » الجمع « ضوائن » اهـ كتبه مصححه .

(٢) فى القاموس « الحبلة » بالضم : الكرم ، أو أصل من أصوله ، ويحرك ، وثمر السلم ، والسيال ، والسمر : أو ثمر العضاه عامة . الجمع كـ « قفل » و«صرد» وضرب من الحلى : وبقلة ، اهـ

ولو كانت النار أحرقت الصحيفة ، أو ذهب بها المنافقون ، كان العجب منهم أقل .

والله تعالى يبطل الشيء إذا أراد إبطاله بالضعيف والْقَوِيّ .

فقد أهلك قوما بالذر ، كما أهلك قوما بالطوفان .

وعذب قوما بالضفادع ، كما عذب آخرين بالحجارة وأهلك نمروذ ببعوضة، وغرّق اليمن بفأرة .

وأما قولهم « كيف يكمل الدين ، وقد أرسل عليه ما أبطله ؟ » .

فإن هذه الآية ، نزلت عليه صلى الله عليه وسلم يوم حجة الوداع ، حين أعز الله تعالى الإسلام ، وأذل الشرك ، وأخرج المشركين عن مكة ، فلم يحج فى تلك السنة إلا مؤمن ، وبهذا أكمل الله تعالى الدين ، وأتم النعمة على المسلمين .

فصار كمال الدين — ههنا — عزه وظهوره ، وذل الشرك ودروسه .

لا تكامل الفرائض والسنن ، لأنها لم تزل تنزل إلى أن قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهكذا قال الشعبى فى هذه الآية .

ويجوز أن يكون ، الإكمال للدين ، برفع النسخ عنه بعد هذا الوقت .

وأما إبطاله إياه ، فإنه يجوز أن يكون أنزله قرآنا ، ثم أبطل تلاوته ، وأبقى العمل به ، كما قال عمر رضى الله عنه فى آية الرجم ، وكما قال غيره فى أشياء كانت من القرآن قبل أن يجمع بين اللوحين فذهبت .

وإذا جاز أن يبطل العمل به وتبقى تلاوته ، جاز أن تبطل تلاوته ويبقى العمل به .

ويجوز أن يكون أنزله وحيا إليه كما كان تنزل عليه أشياء من أمور الدين، ولا يكون ذلك قرآنا كتحريم نكاح العمة على بنت أخيها ، والخالة على

بنت أختها ، والقطع فى ربع دينار ، ولا قَوَدَ على والد ولا على سيد ، ولا ميراث لقاتل .

وكقوله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى : « إنى خلقت عبادى جميعاً حنفاء » .

وكقوله : يقول الله عزوجل « من تقرب إلىّ شبراً ، تقربت منه ذراعاً » وأشباه هذا .

وقد قال عليه السلام « أوتيت الكتاب ومثله معه » يريد : ما كان جبريل عليه السلام يأتيه به من السنن .

وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورجم الناس بعده ، وأخذ بذلك الفقهاء .

فأما رضاع الكبير عشراً ، فنراه غلطاً من محمد بن إسحاق .

ولا نأمن أيضاً أن يكون الرجم الذى ذكر أنه فى هذه الصحيفة ، كان باطلا ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قد رجم ماعز بن مالك وغيره ، قبل هذا الوقت ، فكيف ينزل عليه مرة أخرى ؟

ولأن مالك بن أنس ، روى هذا الحديث بعينه ، عن عبد الله بن أبى بكر ، عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها قالت :

كان فيما أنزل من القرآن « عشرُ رضعات معلوماتٌ ، يحرّمن » ثم نسخن بخمس معلومات يحرّمْنَ ، فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهنّ مما يقرأ من القرآن .

وقد أخذ بهذا الحديث ، قوم من الفقهاء ، منهم الشافعى ، وإسحاق ، وجعلوا الخمس حدًّا بين ما يحرّم ومالا يحرّم ، كما جعلوا القلتين حدًّا بين ما يَنْجَس من الماء ، وما لا ينجس .

وألفاظ حديث مالك ، خلاف ألفاظ حديث محمد بن إسحاق .

ومالك أثبت عند أصحاب الحديث ، من محمد بن إسحاق .

قال أبو محمد : حدثنا أبو حاتم قال: نا الأصمعي ، قال : نا معمر[1] قال : قال لى أبى : لا تأخذن عن محمد بن إسحاق شيئاً ، فإنه كذاب .

وقد كان يروى عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير ، وهى امرأة هشام بن عروة ، فبلغ ذلك هشاما ، فأنكره وقال « أهو كان يدخل على امرأتى ، أم أنا ؟ » .

وأما قول الله تبارك وتعالى (لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ) فإنه تعالى ، لم يرد بالباطل ، أن المصاحف لا يصيبها ما يصيب سائر الأعلاق والعروض .

وإنما أراد : أن الشيطان لا يستطيع أن يُدخل فيه ، ما ليس منه ، قبل الوحى وبعده .

(قالوا : حديث يبطله القرآن وحجة العقل)

قالوا : رويتم أن يوسف عليه السلام ، أعطى نصف الحسن . والله تعالى يقول (وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ) .

ولا يجوز أن يباع من أعطى نصف الحسن بثمن بخس وبدراهم تعدّ من قلتها ، ولا أن يكون المشترى له — مع قلة هذا الثمن أيضاً — زاهداً فيه .

ويقول فى رجوع إخوته إليه مرة بعد مرة «إنه عرفهم ، وهم له منكرون» .

وكيف يُنكَر من أُعطِىَ نصف الحسن ، ولم يُجعل له فى العالم نظير ؟ وهم كانوا بأن يعرفوه وينكرهم هو ، أولى .

---

(١) فى نسختين عن «معمر» .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الناس يذهبون فى نصف الحسن الذى أعطيه يوسف عليه السلام إلى أن الله سبحانه أعطاه نصف الحسن ، وأعطى العباد أجمعين النصف الآخر ، وفرقه بينهم .

وهذا غلط بيّن لايخفى على من تدبره إذا فهم ما قلناه .

والذى عندى فى ذلك ، أن الله تبارك وتعالى ، جعل للحسن غاية وحداً ، وجعله لمن شاء من خلقه ، إنما للملائكة ، أو للحور العين .

فجعل ليوسف عليه السلام ، نصف ذلك الحسن ، ونصف ذلك الكمال .

وقد يجوز أن يكون جعل لغيره ثلثه ، ولآخر ربعه ، ولآخر عشرَه .

ويجوز أن لا يجعل لآخر منه شيئاً .

وكذلك لو قال قائل إنه أعطى نصف الشجاعة ، لم يجز أن يكون أعطى نصفها ، وجعل للخلق كلهم ، النصف الآخر .

ولو كان هذا هو المعنى ، لوجب أن يكون الذى أعطى نصف الشجاعة ، يقاوم العباد جميعاً وحده .

ولكن معناه : أن للشجاعة حدًّا يعلمه الله تعالى ، ويجعله لمن شاء من خلقه ، ويعطى غيره النصف من ذلك ، ويعطى لآخر الثلث ، أو الربع ، أو العشر . وما أشبه ذلك .

وأما قولهم « كيف يشترونه بثمن بخس ، ويكونون أيضاً فيه من الزاهدين ، وهو بهذه المنزلة من الحسن ؟ »

فإن الحسن إذا كان على ما ذهبنا إليه ، لا يتفاوت التفاوت الذى ظنوه ، ولكنه يكون مقاربا لما عليه الحسان الوجوه .

وقد ذكر وهب بن منبّه ، أن يوسف عليه السلام كان نزع فى الحسن إلى سارّة ، وهذا شاهد لما تأولناه فى نصف الحسن .

فإن احتجوا بقول الله تعالى (فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَأً وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سِكِّيناً وَقَالَتِ اخْرُجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَراً إِنْ هَٰذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ) .

وقالوا : لم يقطعن أيديهن حين رأينه، ولم يقلن إنه ملك كريم ، إلا لتفاوت حسنه ، وبعده مما عليه حسن الناس .

قلنا : فى تأويل الآية : إنها لما سمعت بقول النسوة ، أن امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه ، قد شغفها حباً إنا لنراها فى ضلال مبين» أرادت أن يَرَيْنَهُ[1] ليعذرنها فى الفتنة به .

فأعتدت لهن متكأً ، أى طعاما ، وقد قرىء « مُتْكاً » وهو طعام يقطع بالسكين .

وقيل فى بعض التفسير إنه الأُتْرُجّ ، وفى بعضه الزُّماوَرْدُ[2] .

وأيّاما كان فإنه لا يأكل حتى يقطع .

وأصل المتك والبتك واحد ، وهو القطع والميم تبدل من الباء كثيراً ، وتبدل الباء منها ، لتقارب المخرجين .

ثم قالت ليوسف « اخرُجْ عليهن » .

---

(١) كذا بنسختين بالمثناة التحتية والراء ، من الرؤية وفى الدمشقية « أن تزينه بالفوقية والزاى من الزينة ، وهو تحريف » كتبه مصححه .

(٢) قال فى القاموس والزماورد ، بالضم ، طعام من البيض واللحم ، معرب والعامة يقولون بزماورد اهـ .

قال شارحه : قال شيخنا : وفى كتب الأدب «هو طعام» يقال له «لقمة القاضى» و«لقمة الخليفة» ويسمى بخراسان «نواله» ، ويسمى نرجس المائدة ، و«ميسر» و«مهنا» اهـ .

فلما رأينه أكبرنه أى أعظمن أمره ، وأجللنه ، ووقع فى قلوبهن مثل الذى وقع فى قلبها ، من محبته ، فبهتن وتحيرن ، وأدمن النظر إليه . حتى حززن أيديهن بتلك السكاكين ، التى كنّ يقطعن بها طعامهن ، وقلن « ماهذا بشراً ، إن هذا إلا ملك كريم » .

ولم يردن بهذا القول أنه ليس من البشر على الحقيقة ، وأنه من الملائكة على الحقيقة .

وإنما قلنه على التشبيه ، كما يقول القائل فى رجل يصفه بالجمال — ماهو إلا الشمس ، وما هو إلا القمر .

وفى آخر يصفه بالشجاعة — ما هو إلا الأسد .

وكيف يردن أنه ليس من الناس ، وأنه من الملائكة ، وهن يردن منه مثل الذى أرادت امرأة العزيز ، ويشرن بحبسه ، والملائكة ، لا تطأ النساء ، ولا تحبس فى السجون .

وليس بعجيب أن يقطعن أيديهن ، إذا رأين وجها حسناً رائعاً ، مع المحبة والشهوة ، وأن يتحيرن ويبهتن ، فقد يصيب الناس مثل ذاك وأكثر منه :

قال عروة بن حزام :

وَإِنِّى لَتَعْرُونِى لِذِكْرَاكِ رَوْعَةٌ ... لَهَا بَيْنَ جِلْدِى وَالْعِظَامِ دَبِيبُ
وَمَا هُوَ إِلاَّ أَنْ أَرَاهَا فُجَاءَةً ... فَأُبْهَتَ حَتَّى مَا أَكَادُ أُجِيبُ
وَأُصْرَفَ[1] عَنْ رَأْيِى الَّذِى كُنْتُ أَرْتَئِى
وَأَنْسَى الَّذِى عَدَدْتُ حِينَ تَغِيبُ

---

(١) قوله « وأصرف » البيت ، أنشده شريف المرتضى فى أماليه هكذا :

وَأُصْرَفَ عَنْ دَارِى الَّذِى كُنْتُ عَارِفاً ... وَيَعْزُبَ عَنِّى عِلْمُهُ وَيَغِيبُ

(وبعده)

وَيُضْمِرَ قَلْبِى غَدْرَهَا وَيُعِينُهَا ... عَلَىَّ فَمَالِى فِى الْفُؤَادِ نَصِيبُ

وقد جُنَّ قيس بن الملوّح المعروف بالمجنون ، وذهب عقله ، وهام مع الوحش ، وكان لا يفهم شيئاً إلا أن تذكر ليلى ، وقال :

أَيَا وَيْحَ مَنْ أَمْسَى تُخُلِّسَ[(١)] عَقْلُهُ فَأَصْبَحَ مَذْهُوباً بِهِ كُلَّ مَذْهَبِ
إِذَا ذُكِرَتْ لَيْلَى عَقَلْتُ وَرَاجَعَتْ
رَوَائِعُ عَقْلِي[(٢)] مِنْ هَوَى مُتَشَعِّبِ

ولما خرج به أبوه إلى مكة ليَعُوذ بالبيت ، ويستشفى له به ، سمع بـ « منى » قائلاً يقول « ياليلى » فخر مغشياً عليه فلما أفاق قال .

وَدَاعٍ دَعَا إِذْ نَحْنُ بِالْخَيْفِ مِنْ مِنًى
فَهَيَّجَ أَحْزَانَ الْفُؤَادِ وَمَا يَدْرِى
دَعَا بِاسْمِ لَيْلَى غَيْرَهَا فَكَأَنَّمَا أَطَارَ بِلَيْلَى طَائِراً كَانَ فِي صَدْرِى

وقد مات بالوجد أقوام ، منهم عروة بن حزام ، والنهدى ، عبد الله ابن عجلان .

قال أبو محمد : حدثنى عبد الرحمن بن عبد الله بن قُريب ، قال : حدثنى عمى الأصمعى ، قال عبد الله بن عجلان : من عشاق العرب المشهورين ، الذين ماتوا عشقاً ، وقد ذكره بعض الشعراء فقال :

إِنْ مِتُّ مِنَ الْحُبِّ فَقَدْ مَاتَ ابْنُ عَجْلَان

وحدثنا أبو حاتم قال: ناالأصمعى عن عبدالعزيز بن أبى سلمة، عن أيوب عن محمد بن سيرين قال : قال عبد الله بن عجلان ، صاحب هند :

---

(١) بضم التاء والخاء المعجمة ، مجهول « تخلسه » أى : استلبه . كتبه مصححه إسماعيل الخطيب الأسعردى .

(٢) فى نسخة « قلبي » .

أَلَا إِنَّ هِنْدًا أَصْبَحَتْ مِنْكَ مَحْرَمًا(١)
وَأَصْبَحْتُ مِنْ أَدْنَى حَمُوَتِهَا حَمًا(٢)
وَأَصْبَحْتُ كَالْمَغْمُودِ جَفْنُ سِلَاحِهِ
يُقَلِّبُ بِالْكَفَّيْنِ قَوْسًا وَأَسْهُمَا

قال ومدَّ بها صوته ، ثم خرَّ ، فمات :

وفيما روى نَقَلَةُ الأخبار أن الحارث بن حِلِّزة الْيَشْكُرِى ، قام بقصيدته التى أولها :

---

(١) أى حراما قال فى المصباح « المحرم » ذات الرحم فى القرابة ، التى لا يحل تزوجها . يقال : ذو رحم محرم ، قال الشاعر .

وَجَارَةُ الْبَيْتِ أَرَاهَا مَحْرَمَا كَمَا بَرَاهَا اللهُ إِلَّا أَنَّمَا
مَكَارِمُ السَّعْىِ لِمَنْ تَكَرَّمَا

أى : أجعلها على محرمة كما خلقها كذلك ا هـ بحذف مالا تعلق لنا به .

(٢) قوله « وأصبحت من أدنى حموتها حما » الحموة : مصدر من الحما ، وهو أب زوج المرأة ، أو الواحد من أقارب الزوج أو الزوجة .

والكلام على تقدير مضاف ، أى : ذى حموتها ، أى : أحمائها .

ويظهر — والله أعلم — أن هنداً تزوجت بقريب هذا الشاعر ، فهو يقول خطاباً لنفسه — تحسراً وتأسفاً — : إنك قد أصبحت اليوم حما من أحمائها ، فلا يتأتى لك ما كنت تتمناه ، من وصالها .

وعلى هذا يكون « حما » بالفتح كـ « عصا » ويصح ضبطه بالكسر : وهو ماحمى من شىء كما فى قول الشاعر :

ونرعى حمى الأقوام غير محرم علينا ولا يرعى حمانا الذى نحمى

فيكون قد جعل نفسه حمى لها لأن الحمى يحفظ ما فيه وهو قد وجب عليه الآن حفظها والذب عن ذمارها لكونها تزوجت بقريبه وقوله أصبحت كالمغمود الخ تأكيد للامتناع منها لأن الجفن كالغمد وزناً ومعنى وقد أسند له الغمد مبالغة . وقوله « يقلب » إلى آخره كناية عن الحيرة فإن استعمال القوس والأسهم فى محل السيف لا يكون إلا مع الحيرة . والله أعلم — كتبه مصححه .

آذَنَتْنَا بِبَيْنِهَا أَسْمَاءُ

بين يَدَىْ عمرو بن هند ارتجالا ، وكانت كالخطبة ، فارتزَّتِ العَنَزَة[١] التى كان يتوكأ ويخطب عليها فى صدره وهو لا يشعر وهذا أعجب من قطعهن أيديهن .

والسبب الذى قطعن له أيديهن ، أوكدُ من السبب الذى ارتزت له العنزة فى صدر الحارث بن حِلِّزة .

وأما شراء السيارة له بالثمن البخس ، وزهدُهم فيه مع ذلك ، فإنهم اشتروه على الإباق ، وبالبراءة من العيوب ، واستخرجوه من جوف بئر قد ألقاه سادته فيها ، بذنوب كانت منه ، وجنايات عظام ادّعوها ، وشرطوا عليهم — مع ذلك — أن يقيدوه ويغلّوه إلى أن يأتوا به مصر وفى دون هذه الأمور ما يخس الثمن ، ويزهد المشترى .

وهذه القصة مذكورة فى التوراة .

وأما قولهم « كيف تنكره إخوته مع ما أعطى من الحسن ؟ »

فقد أعلمتك أن الذى أعطيه يوسف عليه السلام ، وإن كان فوق ما أعطيه أحد من الناس ، فليس ببعيد مما عليه الحسن منهم ، وأنه وإن كان أعطى نصف الحسن ، فقد أعطى غيره الثلث والربع ، وما قارب النصف ، وليس يقع فى هذا تفاوت شديد .

وكانوا فارقوه طفلا ، ورأوه كهلا ، ودفعوه أسيراً ضريراً[٢] وألفوه مَلِكاً كبيرا .

---

(١) العنزة ، بفتحتين ، رميح بين العصا والرمح ، فيه زج . قاله فى القاموس .

(٢) فى القاموس « الضرير » الذاهب البصر ، الجمع « أضراء » والمريض المهزول . وهى بهاء ، وكل ما خالطه ضر كالضرور . ا ه

والمراد هنا ، غير المعنى الأول لأن يوسف عليه السلام . لم يكن فاقد البصر ، كما هو معلوم . كتبه مصححه .

وفى أقل من هذه المدة ، واختلاف هذه الأحوال تتغير الحلى ، وتختلف المناظر .

قالوا : حديث يبطله النظر

قالوا : رويتم عن شعبة ، عن محمد بن جُحادة ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الإماء » .

قالوا : وكسب الإماء حلال ، ولو أن رجلا آجر أمته أو عبده ، فعملا ، لم يكن ما كسبا حراما ، بإجماع الناس ، فكيف ينهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الكسب الذى نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هو أجر البغاء[1] وكان أهل الجاهلية يأمرون إماءهم بالبغاء ، ويأخذون أجورهن وكان لعبد الله بن جدعان إماء يُسَاعِين[2] وهو فى الجاهلية سيدتيم ، فأنزل الله عزوجل (وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) .

ونهى صلى الله عليه وسلم عن كسب الزمارة[3] وهى الزانية يعنى هذه

---

(١) فى نسخة « البغايا » . (٢) بكسر العين من المساعاة وهى الزنا . يقال ساعت الأمة ، إذا فجرت ، وساعاها فلان : إذا فجربها ومنه « لامساعاة فى الإسلام » وحديث عمر أنه أتى فى نساء أو إماء ساعين فى الجاهلية ، فأمر بأولادهن أن يقوموا على آبائهم ، ولا يسترقوا ، وانظر شرحه فى النهاية .

(٣) بتقديم الزاى على الراء ، وقيل هى بتقديم الراء على الزاى ، من الرمز وهى الإشارة بالعين ، أو الحاجب ، أو الشفة والزوانى يفعلن ذلك والأول ، الوجه . قال ثعلب الزمار : هى بغى الحسناء ، والزمير : الغلام الجميل . =

الأمة التي يغتلها[1] سيدها .

قال أبو محمد : حدثنا أبو الخطاب ، قال : نا أبو بحر ، قال: نا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال « ثمن الكلب ، وأجر الزمارة ، من السحت » .

قالوا : حديثان متناقضان

قالوا : رويتم عن مالك عن سالم أبي النضر ، عن ابن جرهد ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ عليه وهو كاشف فخذه ، فقال « غطّها ، فإن الفخذ من العورة » .

ثم رويتم عن إسماعيل بن جعفر ، عن محمد بن أبي حرملة وعن[2] عطاء ابن يسار ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعاً في بيته ، كاشفاً فخذه ، فاستأذن أبو بكر رضي الله عنه فأذن له وهو كذلك . ثم استأذن عمر رضي الله عنه ، فأذن له وهو كذلك ثم استأذن عثمان رضي الله عنه ، فجلس وسوّى ثيابه فلما خرج قالت له عائشة في ذلك فقال « ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة » ؟

قالوا : وهذا خلاف الحديث الأول .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ههنا اختلاف ، ولكل واحد من الحديثين موضع ، فإذا وضع بموضعه ، زال ما توهموه من الاختلاف .

أما حديث جرهد ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ به وهو كاشف

= وقال الأزهري : يحتمل أن يكون أراد المغنية ، يقال : غناء زمير ، أي : حسن ، وزمر إذا غنى ، قاله في النهاية .

(١) أي : يكلفها أن تغل عليه بضم الغين : أي تأتيه بالغلة ، وهي أجرة يغائها اهـ . مصححه .

(٢) كذا في نسختين بواو العطف ، وفي الدمشقية «عن» بغير واو فليحرر صوابه .

فخذه على طريق الناس وبين مَدَئِهِمْ فقال عليه السلام له «وار[1] فخذك ، فإنها من العورة » فى هذا الموضع » ولم يقل : فإنها عورة ، لأن العورة غيرها .

والعورة صنفان .

أحدهما فرج الرجل والمرأة ، والدُبُر منهما ، وهذا هو عين العورة ، والذى يجب عليهما أن يستراه فى كل وقت ، وكل موضع ، وعلى كل حال .

والعورة الأخرى : ما داناهما من الفخذ ، ومن مراق[2] البطن .

وسمى ذلك عورة ، لإحاطته بالعورة ، ودنوه منها .

وهذه العورة ، هى التى يجوز للرجل أن يبديها فى الحمام ، وفى المواضع الخالية ، وفى منزله ، وعند نسائه ولا يحسُن به أن يظهرها بين الناس ، وفى جماعاتهم ، وأسواقهم .

وليس كل شىء حل للرجل ، يحسن به أن يظهره فى المجامع .

فإن الأكل على الطريق ، وفى السوق حلال ، وهو قبيح .

ووطء الرجل أمته حلال ، ولا يجوز ذلك بحيث تراه الناس والعيون .

وكانوا يكرهون الوجس[3] وهو أن يطأ الرجل أهله ، بحيث تحس أهله الأخرى الحركة وتسمع الصوت .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيته خالياً ، فأظهر فخذه لنسائه ثم دخل عليه من يأنس به فلم يستره ، فلما صاروا ثلاثة ، كره باجتماعهم ما كرهه لجرهد ، من إبدائه لفخذه بين عوام الناس ، واستتر منهم .

---

(١) أمر من « المواراة » وهى : الستر .

(٢) فى القاموس « ومراق البطن » مارق منه ولان ، جمع « مرق » أولا واحد لها ، اه .

(٣) قال فى النهاية : الوجس : الصوت الخفى ، وتوجس بالشىء أحس به فتسمع له . ومنه الحديث « أنه نهى عن الوجس » هو أن يجامع الرجل امرأته أو جاريته ، والأخرى تسمع حسهما .

ومنه حديث الحسن ، وقد سئل عن ذلك ، فقال « كانوا يكرهون الوجس » اه .

قالوا : حديث يبطله الإجماع والكتاب

قالوا : رويتم عن الحجاج الصواف ،عن يحيى بن أبى كثير ، عن عكرمة عن حجاج بن عمرو الأنصارى ، أنه سمع رسول الله صلى عليه وسلم يقول « من كسر أو عرج ، فقد حل ، وعليه حجة أخرى » .

قال : فحدثت ابن عباس ، وأبا هريرة بذلك ، فقالا : صدق .

قالوا : والناس على خلاف هذا لأنه قال الله تعالى (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ .

فلم يجعل له أن يحل ، دون أن يصل الهدى ، وينحر عنه .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا ، فى الرجل من أهل مكة ، يُهل بالحج منها ، ويطوف ، ويسعى ، ثم يكسر ، أو يعرج ، أو يمرض ، فلا يستطيع حضور المواقف : أنه يحل فى وقته ، وعليه حج قابل والهدى .

وكذلك الرجل يَقْدَم مكة معتمراً فى أشهر الحج ، ويقضى عمرته ، ثم يُهل بالحج من مكة ، ويكسر ، أو يصيبه أمر ، لا يقدر معه على أن يحضر مع الناس المواقف : إنه يحل ، وعليه حج قابل والهدى .

والذين أمرهم الله تعالى ، إذا أُحصروا ، بما استيسر من الهدى ، وأن لا يحلقوا رءوسهم حتى يبلغ الهدى محله ، هم الذين أُحصروا قبل أن يدخلوا مكة .

وحكم أولئك ، خلاف حكم أهل مكة والمهلين بالحج منها ، لأن حكم الذى كسر فى الطريق ، أو عرج فلم يقدر على السفر ، أو مرض ، وقد أهل بالحج ، أن لا يحل إلا بالبيت . وعليه أن يحج فى السنة الثانية .

والذى كسر بمكة من أهلها ، أو المتمعتين مقيم بمكة ، وعند البيت ، فيحل ، وعليه الحج من قابل .

قالوا : حديث يبطله حجة العقل

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل « كل بيمينك ، فإن الشيطان يأكل بشماله » .

قالوا : والشيطان روحانى كالملائكة ، فكيف يأكل ويشرب ، وكيف يكون له يد ، يتناول بها ؟

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الله — جل وعز — لم يخلق شيئاً إلا جعل له ضداً ، كالنور والظلمة ، والبياض والسواد ، والطاعة والمعصية ، والخير والشر ، والتمام والنقصان ، واليمين والشمال ، والعدل والظلم .

وكل ما كان من الخير والتمام والعدل والنور ، فهو منسوب إليه ، جل وعز ، لأنه أحبه ، وأمر به .

وكل ما كان من الشر والنقص ، والظلام ، فهو منسوب إلى الشيطان ، لأنه الداعى إلى ذلك ، والمسوّل له .

وقد جعل الله تعالى فى اليمين ، الكمال والتمام ، وجعلها للأكل والشرب ، والسلام والبطش .

وجعل فى الشمال ، الضعف والنقص ، وجعلها للاستنجاء والاستنثار ، وإماطة الأقذار .

وجعل طريق الجنة ، ذات اليمين ، وأهل الجنة ، أصحاب اليمين .

وطريق النار ، ذات الشمال ، وأهل النار ، أصحاب الشمال .

وجعل اليمن من اليمين ، والشؤم من اليد الشؤمى ، وهى الشمال .

وقالوا : فلان ميمون ومشئوم ، وإنما ذلك من اليمين والشمال .

وليس يخلو الشيطان فى أكله بشماله من أحد معنيين .

إما أن يكون يأكل على حقيقة ويكون ذلك الأكل تشمما واسترواحا ، لا مضغاً وبلعاً فقد روى ذلك فى بعض الحديث وروى أن طعامها الرمة ، وهى العظام ، وشرابها الجَدَف[1] وهو الرغوة والزَّبَد ، وليس ينال من ذلك إلا الروائح فتقوم لها مقام المضغ والبلع ، لذوى الجثث ، ويكون استرواحه من جهة شماله ، وتكون بذلك مشاركته من لم يسم الله على طعامه ، أولم يغسل يده ، أو وضع طعاما مكشوفا فتذهب بركة الطعام وخيره .

وأما مشاركته فى الأموال ، فبالإنفاق فى الحرام ، وفى الأولاد ، فبالزنا .

أو يكون يأكل بشماله على المجاز ـ يراد أن أكل الإنسان بشماله ، إرادة الشيطان له ، وتسويله

فيقال لمن أكل بشماله : هو يأكل أكل الشيطان .

لا يراد أن الشيطان يأكل ، وإنما يراد أنه يأكل الأكل الذى يحبه الشيطان .

كما قيل فى الحمرة : إنها زينة الشيطان ، لا يراد أن الشيطان يلبس الحمرة ، ويتزين بها .

---

(١) قال فى النهاية « الجدف » بالتحريك : نبات يكون باليمن ، لا يحتاج آكله معه إلى شرب ماء

وقيل : هو كل مالا يغطى من الشراب وغيره ثم قال .

وقال القتيبى (يعنى المؤلف فى كتابه فى الغريب) أصله من الجدف : القطع ، أراد مايرمى به عن الشراب من زبد ، أو رغوة ، أوقذى ، كأنه قطع من الشراب ، فرمى به هكذا حكاه الهروى عنه

والذى جاء فى صحاح الجوهرى : أن القطع هو « الجذف » بالذال المعجمة ، ولم يذكره فى الدال المهملة ، وأثبته الأزهرى فيهما ا هـ كتبه مصححه .

وإنما يراد أنها الزينة التى يُخَيِّل بها الشيطان .

وكذلك روى فى الاقتعاط ، وهو أن يلبس العمامة ، ولا يتلحىّ بها أنها عمة الشيطان .

لا يراد بذلك أن الشيطان يعتم .

وإنما يراد أنها العمة التى يحبها الشيطان ويدعو إليها .

وكذلك نقول فى قوله للمستحاضة « إنها ركضة الشيطان » .

والركضة : الدفعة ، إنه لا يخلو من أحد معنيين .

إما أن يكون الشيطان يدفع ذلك العِرق ، فيسيل منه دم الاستحاضة ، ليفسد على المرأة صلاتها بنقض[1] طهورها .

وليس بعجيب أن يقدر على إخراج ذلك الدم بدفعته ، من يجرى من ابن آدم مجرى الدم :

أو تكون تلك الدفعة من الطبيعة ، فنسبت[2] إلى الشيطان لأنها من الأمور التى تفسد الصلاة ، كما نسب إليه الأكل بالشمال ، والعمّةُ على الرأس، دون التلحّى ، والحمرةُ .

قال أبو محمد : حدثنى زياد بن يحيى ، قال : نا بشر بن المفضل ، عن يونس ، عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الحمرة من زينة الشيطان ، والشيطان يحب الحمرة » .

ولهذا كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المعصفر للرجال .

قال : إبراهيم : إنى لألبس المعصفر ، وأنا أعلم أنه زينة الشيطان ، وأتختم الحديد، وأنا أعلم أنه حلية أهل النار .

---

(١) فى نسخة « وينقض طهورها » (٢) فى نسختين « فتنسب » .

وجعل الحديد حلية أهل النار ، وأهل النار لا يتحلون بالحلى .

وإنما أرادأن لهم مكان الحلية السلاسل والأغلال والقيود ، فالحديد حليتهم وكان إبراهيم يفعل ذلك يريد به إخفاء نفسه ، وستر عمله .

قالوا : حديثان مختلفان

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لم يتوكل من من اكتوى واسترقى » .

ثم رويتم أنه كوى أسعد بن زُرارة ، وقال « إن كان فى شىء مما تَدَاوَوْنَ به خير ، ففى بزَغة[1] حجام ، أو لذعة بنار » .

قالوا : وهذا خلاف الأول .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ــ ههنا ــ خلاف ، ولكل واحد موضع .

فإذا وضع به ، زال الاختلاف ــ والكى جنسان .

أحدهما : كى الصحيح ، لئلا يعتل ، كما يفعل كثير من أمم العجم ، فإنهم يكوون ولدانهم وشبانهم ، من غير علة بهم .

يرون أن ذلك الكى ، يحفظ لهم الصحة ، ويدفع عنهم الأسقام .

قال أبو محمد : ورأيت بخراسان رجلا من أطباء التُرك ، معظما عندهم ، يعالج بالكى .

وأخبرنى وترجم ذلك عنه مترجمه ، أنه يشفى بالكى من الحمى والبرسام[2]

---

(١) فى النهاية البزغ والتبزيغ ، الشرط بالمبزغ ، وهو المشرط ، و« بزغ دمه » أساله اهـ .
(٢) فى القاموس البرسام بالكسر علة يهذى فيها . برسم بالضم فهو مبرسم اهـ .

والصفار[١] والسل[٢] والفالج ، وغير ذلك من الأدواء العظام ، وأنه يعمد إلى العليل فيشده بالقُمط شدًّا شديداً ، حتى يضطر العلة إلى موضع من الجسد، ثم يضع المِكْوَى على ذلك الموضع ، فيلذعه به وأنه أيضاً يَكْوِى الصحيح لئلا يسقم ، فتطول صحته .

وكان — مع هذا — يدعى أشياء من استنزال المطر وإنشاء السحاب فى غير[٣] وقته ، وإثارة الريح مع أكاذيب كثيرة ، وحماقات ظاهرة بينة ، وأصحابه يؤمنون بذلك ، ويشهدون له على صدق ما يقول .

وقد امتحناه فى بعض ما ادَّعى ، فلم يرجع منه إلى قليل ولا كثير .

وكانت العرب تذهب هذا المذهب فى جاهليتها ، وتفعل شبيها بذلك فى الإبل إذا وقعت النُّقبة فيها ، وهو جرب ، أو العُرّ[٤] وهو قروح تكون فى وجوهها ومشافرها ، فتعمد إلى بعير منها صحيح ، فتكويه ليبرأ منها مابه العُرّ أو النقبة .

وقد ذكر ذلك النابغة فى قوله للنعمان .

فَحَمَّلْتَنِى ذَنْبَ امْرِىءٍ وتَرَكْتَه
كَذِى العُرِّ يُكْوَى غَيْرُهُ وَهُوَ رَاتِـعُ

---

(١) الصفار بالضم دود فى البطن كما فى القاموس .

(٢) السل بالكسر والضم وك «غراب» قرحة تحدث فى الرئة إما تعقب ذات الرئة أو ذات الجنب أو زكام ونوازل أو سعال طويل وتلزمها حمى هادية وقد سل بالضم وأسله الله تعالى وهو مسلول اهـ قاموس .

(٣) فى نسختين « فى غير وقت السحاب والمطر » .

(٤) فى القاموس: الْعَرُّ ، وَالْعُرُّ وَالْعُرَّة ، الجرب ، أو بالفتح الجرب ، وبالضم قروح فى أعناق الفصلان ، وداء يتمعط منه وبر الإبل ، عَرّت تَعُرُّ و تَعِرُّ وعُرَّتْ ، فهى معرورة ، وَتَعَرْعَرَتْ اهـ

وهذا هو الأمر الذى أبطله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال فيه « لم يتوكل من اكتوى » لأنه ظن أن اكتواءه وإفزاعه الطبيعة بالنار ، وهو صحيح ، يدفع عنه قدر الله تعالى .

ولو توكل عليه ، وعلم أن لا منجى من قضائه ، لم يتعالج ، وهو صحيح ، ولم يَكْوِ موضعاً لا علة به ، ليبرأ العليل .

وأما الجنس الآخر فَكَىُّ الجرح إذا نَغِلَ[1] وإذا سال دمه فلم ينقطع . « وكَىُّ العضو إذا قطع ، أوحسمه[2] وكَىُّ عروق من سقى بطنه وبدنه .

قال ابن أحمر يذكر تعالجه حين شفى[3] .

شرِبْتُ الشكاعَى[4] وَالْتَدَدْتُ أَلِدَّةً[5]
وَأَقْبَلْتُ أَفْوَاهَ الْعُرُوقِ الْمَكَاوِيا[6]

---

(١) بكسر الغين المعجمة ، أى : فسد كما فى القاموس ، والمصباح .

(٢) قوله «أوجسمه» كذا بنسختين بأو والحاء والسين المهملتين . فلعله عليهما — يكون عطفا على كى العضو ، لكن فيه وقفة ، من حيث أن الجسم وهو القطع — ليس من جنس الكى .
وفى نسخة «جسمه» بالجيم ، ومن غير «أو» ولعل هذه النسخة ، هى الصحيحة ، تأمل — والله أعلم ، كتبه مصححه .

(٣) بشين معجمة ، ففاء ، من الشفاء ، وفى نسختين «سقى» بمهملة ، فقاف ، من السقى ، وهو تحريف ظاهر ، وكم من أمثال هذا التحريف فى النسخ التى بأيدينا . كتبه مصححه .

(٤) قال فى القاموس «الشكاعى» ك «حبارى » وقد تفتح من دق النبات يشبه الباذاورد ، وليس به نافع من الحميات العتيقة ، واللهاة الوارمة ووجع الأسنان اهـ باقتصار
وفى الصحاح «الشكاعى» نبت يتداوى به ، قال الأخفش : هو بالفارسية «چرخه» وأنشد لعمرو بن أحمر الباهلى « شربت الشكاعى » البيت .
وفى اللسان « قال الأزهرى : رأيته بالبادية ، وهو من أحرار البقول ، و « الشكاعى » شجرة صغيرة ذات شوك ، قيل هو مثل الحلاوى ، لا يكاد يفرق بينهما ، وزهرتها حمراء ، ومنبتها مثل منبت الحلاوى . =

وهذا هو الـكى الذى قال النبي صلى الله عليه وسلم « إن فيه الشفاء » .

وكوى أسعد بن زرارة ، لعلة كان يجدها فى عنقه ، وليس هذا بمنزلة الأمر الأول .

ولا يقال لمن يعالج عند نزول العلة به ، لم يتوكل .

فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالتعالج ، وقال « لـكل داء دواء » .

لا على أن الدواء[1] شاف لا محالة ، وإنما يشرب على رجاء العافية من الله تعالى به ، إذ كان قد جعل لـكل شيء سببا .

ومثل هذا ، الرزقُ قد تضمنه الله عز وجل لعباده ، إذ يقول (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِى الْأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللهِ رِزْقُهَا) .

ثم أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بطلبه ، وبالاكتساب ، والاحتراف وقال الله تعالى (كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ) .

ومثله توقِّى المهالك ، مع العلم بأن التوقِّى لا يدفع ما قدره الله جل وعز .

وحفظ المال فى الخزائن ، وبالأقفال مع العلم بأنه لا ضيعة على ما حفظه الله سبحانه ، ولا حفظ لما أتلفه الله تعالى .

ومثل هذا كثير مما يجب علينا أن لا ننظر فيه إلى المغيب عنا ، ويستعمل فيه الحزم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اعقل وتوكل » .

= ثم قال : وقال أبو حنيفة « الشكاعى من دق النبات ، وهى دقيقة العيدان ، صغيرة خضراء ، والناس يتداوون بها » .

قال عمرو بن أحمر الباهلى : يذكر تداويه بها ، وقد شقى بطنه « شربت ـ البيت » اهـ ، كتبه مصححه إسماعيل الخطيب .

(٥) « التد » معناه « ابتلع الادود » وهو كـ « صبور » ما يصب بالمسعط من الدواء . فى أحد شق الفم ، وجمعه « ألدة » كما فى القاموس .

(٦) أى : جعلت أفواه العروق تلى قبالة المـكاوى ، جمع « المـكواة » .

(١) فى نسختين « لا على الإيمان بأن الدواء » .

وقال لرجل سمعه يقول حسبي الله « أبلى عذراً[1] فإذا أعجزك أمر فقل حسبي الله .

ومما يشبه الكى فى حالتيه ، الترياق[2] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أبالى ما أتيت ، إن أنا شربت ترياقاً ، أو تعلقت تميمة ، أو قلت الشعر من نفسى » .

وكانت العرب تسمع بالترياق الأكبر وأنه يكون فى خزائن ملوك فارس والروم ، وأنه من أنفع الأدوية وأصلحها لعظام الأدواء ، فقضت عليه بأنه شفاء لا محالة ، فكنوا به عن كل نفع ، وقضوا بأنه يدفع المنية حينا ، ويزيد فى العمر ، ويقى العاهات .

قال الشاعر يصف خمراً .

سَقَتْنِى بِصَهْبَاءَ دِرْيَاقَةٍ[3] ... مَتَى مَا تُلِينُ عِظَامِى تَلِنْ

---

(١) فى القاموس « أبلاه عذراً » أداه إليه فقبله اهـ وفى النهاية « وفى حديث بر الوالدين ، أبل الله تعالى عذرا فى برها ، أى أعطه ، وأبلغ العذر فيها إليه .
المعنى : أحسن فيما بينك وبين الله تعالى ببرك إياها اهـ .
وعلى قياس هذا يقال هنا ، المعنى « إن هذا القائل أعطى العذر من نفسه ، وأحسن فيما بينه وبين ربه » كتبه مصححه .

(٢) الترياق بالكسر ، دواء مركب اخترعه ما غنيس ، وتممه أندروماخس القديم ، بزيادة لحوم الأفاعى فيه ، وبها كمل الغرض ، وهو مسميه بهذا ، لأنه نافع من لدغ الهوام السبعية ، وهى باليونانية ترياء نافع من الأدوية المشروبة السمية ، وهى باليونانية « قا آ » ممدودة ، ثم خفف وعرب ، وهو طفل إلى ستة أشهر ، ثم مترعرع إلى عشر سنين فى البلاد الحارة ، وعشرين فى غيرها ، ثم يقف عشراً فيها ، وعشرين فى غيرها ، ثم يموت ويصير كبعض المعاجين اهـ قاموس

(٣) قال فى القاموس « الدرياق ، والدرياقة ، بكسرهما ، وبفتحان ، الترياق والخمر » اهـ

فكنى عن الشفاء بالدرياق، كأنه قال: سقتنى بخمر شفاء من كل داء كأنها درياق.

وشبه المتشببون ريق النساء بالدرياق، يريدون أنه شفاء من الوجد، كالدرياق.

ومما يدل على هذا، أنه قرن شرب الدرياق بتعليق التّمائم، والتمائم خرز رقطْ، كانت الجاهلية تجعلها فى العنق والعضد، تسترقى بها، وتظن أنها تدفع عن المرء العاهات، وتمد فى العمر، قال الشاعر:

إِذَا مَاتَ لَمْ تُفْلِحْ مُزَيْنَةُ بَعْدَهُ ... فَنُوطِي عَلَيْهِ يَامُزَيْنُ التَّمَائِمَا

يقول: علق عليه هذا الخرز، لتقيه المنية.

وقال عروة بن حزام:

جَعَلْتُ لِعَرَّافِ الْيَمَامَةِ حكْمَهُ ... وَعَرَّافِ نَجْدٍ[1] إِنْ هُمَا شَفَيَانِي

فَمَا تَرَكَا مِنْ رُقْيَةٍ يَعْلَمَانِهَا ... وَلَا سَلْوَةٍ إِلَّا بِهَا سَقَيَانِي

فَقَالَا شَفَاكَ اللهُ واللهِ مَالَنَا ... بِمَا حَمَلَتْ مِنْكَ الضُّلُوعُ يَدَانِ

والسلوة حصاة كانوا يقولون: إن العاشق إذا سقى الماء الذى تكون فيه، سلا وذهب عنه ما هو به.

فهذا هو الترياق الذى كرهه رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا نوى فيه هذه النية، وذهب به هذا المذهب.

فأما من شربه، وهو عنده بمنزلة غيره، من الدواء، يؤمل نفعه ويخاف ضره، ويستشفى الله تعالى به. فلا بأس عليه، إذا لم يكن فى الترياق لحوم الحيات، فإن ابن سيرين كان يكرهه، إذا كانت فيه الحمة، يعنى: السم الذى يكون فى لحومها.

---

(١) كذا فى نسخة وفى نسختين «وعراف حجر».

ومما يشبه ذلك الرقى ، يكره منها ما كان بغير اللسان العربى ، وبغير أسماء الله تعالى وذكره وكلامه فى كتبه ، وأن يعتقد أنها نافعة لامحالة .

وإياها أراد بقوله « ما توكل من استرقى » .

ولا يكره ما كان من التعوذ بالقرآن ، وبأسماء الله جل وعز ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل من صحابته ـ رقى قوما بالقرآن ، وأخذ على ذلك أجراً « من أخذ أجرا برقية باطل[1] فقد أخذت برقية حق » .

قالوا : حديثان متناقضان فى شرب الماء

قالوا : رويتم عن ابن المبارك ، عن معمر ، عن قتادة ، عن أنس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشرب الرجل قائماً قلت فالأكل ؟ قال « الأكل أشدّ منه » .

ثم رويتم عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يشرب وهو قائم .

وهذا نقض لذاك .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس ، ههنا ، تناقض .

لأنه فى الحديث الأول ، نهى أن يشرب الرجل أو يأكل ماشياً .

يريد أن يكون شربه ، وأكله على طمأنينة ، وأن لا يشرب ، إذا كان مستعجلا فى سفر أو حاجة وهو يمشى ، فيناله من ذلك شَرَق ، أو تعقد من الماء فى صدره .

والعرب تقول « قم فى حاجتنا » لا يريدون أن يقوم حسب ، وإنما يريدون « امش فى حاجتنا ، اسع فى حاجتنا » .

---

(١) كذا بنسختين ، ومثلهما فى النهاية وفى نسخة « برقية باطلة » .

ومن ذلك قول الأعشى :

يَقُومُ عَلَى الْوَغْمِ[1] قَوْمِهِ فَيَعْفُو إِذَا شَاءَ أَوْ يَنْتَقِمْ

يريد بقوله « يقوم على الوغم » أنه يطالب بالذحل ، ويسعى فى ذلك حتى يدركه .

ولم يرد أنه يقوم من غير أن يمشى .

ومنه قول الله جل وعز (وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَادُمْتَ عَلَيْهِ قَائِماً) .

يريد : مادمت مواظباً عليه بالاختلاف ، والاقتضاء ، والمطالبة .

ولم يرد القيام وحده .

وفى الحديث الثانى « كان يشرب وهو قائم » يراد : غير ماش ولا ساع . ولا بأس بذلك ، لأنه يكون على طمأنينة ، فهو بمنزلة القاعد .

قالوا : حديثان متناقضان فيما يَنْجَس من الماء

قالوا : رويتم عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أنه قال فى غير حديث .

« الماء لا ينجسه شىء » .

ثم رويتم عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال « إذا بلغ الماء قلتين ، لم يحمل نجسا[2] » .

وهذا دليل ، على أن مالم يبلغ قلتين ، حمل النجس ، وهذا خلاف الحديث الأول .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس بخلاف للأول .

---

(١) الوغم له جملة معان ذكرها فى القاموس والمناسب منها هنا الترة وهى الذحل : وهو الثأر كما فيه .

(٢) كذا فى نسختين ، وفى نسخة « خبثا » وهى المشهورة فى لفظ الحديث .

وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الماء لا ينجسه شيء » على الأغلب ، والأكثر ، لأن الأغلب على الآبار والغدران[1] أن يكثر ماؤها فأخرج الكلام ، بمخرج الخصوص .

وهذا كما يقول « السيل لا يرده شيء ، ومنه ما يرده الجدار » وإنما يريد الكثير منه ، لا القليل .

وكما يقول « النار لا يقوم لها شيء » ولا يريد بذلك نار المصباح الذى يطفئه النفخ ، ولا الشرارة ، وإنما يريد نار الحريق .

ثم بيّن لنا بعد هذا بالقلتين ، مقدار ما تقوى عليه[2] النجاسة من الماء الكثير ، الذى لا ينجسه شيء .

قالوا : حديثان فى الحج متناقضان

قالوا : رويتم عن إسماعيل بن عُليَّة ، عن أيوب قال : قال لى عبد الله ابن أبى مليكة : حدثنى القاسم ، عن عائشة رضى الله عنها ، أنها قالت « أهللتُ بحج » .

قال عبد الله : وحدثنى عروة أنها قالت « أهللت بعمرة » .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن لهذين الحديثين مخرجا ، إن لم يكن وقع فيه غلط من القاسم ، أو عروة .

وذلك أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قدموا مكة ، وقد لبّوا بالحج فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن يطوفوا ويسعوا ، ثم يحلوا ، ويجعلوها عمرة ، فحلّ القوم وتمتعوا .

(١) بضم الغين المعجمة جمع « غدير » وهو النهر .

(٢) كذا بالأصول كلها ولعل الصواب « مالا تقوى عليه النجاسة » بالنفى ، تأمل ـ ا هـ مصححه .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « لولا أن معى الهدى ، لحللت » .

وكان أبو ذر يقول « إن هذا من فسخ الحج ، لهم خاصة » وإليه ذهب كثير من الفقهاء .

فيجوز أن تكون عائشة رضى الله عنها أهلّت ـ أولاً ، بالحج فقالت للقاسم « إنى أهللت بالحج » ثم فسخته وجعلته عمرة .

وقالت لعروة « إنى أهللت بعمرة » .

وهى صادقة فى الأمرين ، لأن الحج الذى أهلت به ، صار عمرة بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(قالوا : حديث يبطله حجة العقل)

قالوا : رويتم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « كادت العين تسبق القدر » .

ودُخِل عليه بابْنَىْ جعفر بن أبي طالب رضى الله عنهما ، وهما ضارعان[1] فقال « مالى أراهما ضارعين ؟ » قالوا : تسرع إليهما العين ، فقال « استَرْقُوا لهما » وقد نَهى فى غير حديث عن الرُّقى .

قالوا : وكيف تعمل العين من بُعدٍ ، حتى تُعل وتسقم ؟

هذا لا يقوم فى وهم ، ولا يصح على نظر .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا قائم فى الوهم ، صحيح فى النظر من جهة الديانة ، ومن جهة الفلسفة التى يرتضون بها ، ويردّون الأمور إليها ، والناس يختلفون فى طبائعهم .

---

(١) قاله فى النهاية فى شرح هذا الحديث « الضارع : النحيف الضاوى الجسم ، يقال : ضَرُعَ يَضْرُعُ ، فهو ضارع وضَرِع ، بالتحريك اه .

فمنهم من تضر عينه ، إذا أصاب بها ، ومنهم من لا تضرّ عينه .

ومنهم من يعض ، فتكون عضته كعضة الكلب الكَلِب[1] فى المضرة ، أو أو كنهشة الأفعى ، لا يسلم جريحها .

ومنهم من تلسعه العقرب ، فلا تؤذيه وتموت العقرب .

وقد جيء إلى المتوكل[2] بأسود[3] من بعض البوادى يأكل الأفاعى ، وهى أحياء ، ويتلقاها بالنهش من جهة رءوسها ويأكل ابن عرس ، وهو حىّ ، ويتلقاه بالأكل من جهة رأسه .

وأُتى بآخر يأكل الجمر ، كما يأكله الظليم[4] فلا يَمُضُّه[5] ولا يحرقه .

وفقراء الأعراب الذين يبعدون عن الريف ، يأكلون الحيات ، وكل حادبٍ ودرج من الحشرات .

ومنهم من يأكل الأبارص ، ولحمها أقتل من الأفاعى والتنين[6] .

وأنشد أبو زيد :

وَاللهِ لَوْ كُنْتُ لِهٰذَا خَالِصاً ... لَكُنْتُ عَبْداً يَأْكُلُ[7] الأَبَارِصَا

(١) بفتح فكسر الكلب المصاب بداء يشبه الجنون يأخذه فيعقر الناس كما فى المصباح .

(٢) فى نسختين «وقد كان المتوكل جىء بأسود » .

(٣) الأسود : الحية العظيمة ، كما فى القاموس .

(٤) الظليم : الذكر من النعام اهـ قاموس .

(٥) بفتح الياء وضم الميم أو بضم الياء وكسر الميم ، أى : لا يحرقه ولا يلذعه اهـ .

(٦) قوله : والتنين كذا بالدمشقية ، وفى نسختين بدله « والبيش » .

ووقع فى إحداهما تفسيراً له مانصه «نبت ثقيل» قال : فى القاموس « والبيش : بالكسر ، نبات كالزنجبيل ، رطباً ويابسا ، وربما نبت فيه سم قتال ، لكل حيوان ، وترياقه فأرة البيش ، وهى فأرة تتغذى به ، والسمانى تتغذى به أيضاً ، ولا تموت ، ودواء المسك يقاومه اهـ .

(٧) فى نسختين « آكل » بهمزة ممدودة .

فأخبرك أن العبيد يأكلونها .

فما الذى يُنكَر من أن يكون فى الناس ذو طبيعة فى نفسه ، ذات سَم وضرر ؟ فإذا نظر بعينه ، فأعجبه ما يراه ، فُصل من عينه فى الهواء شىء من تلك الطبيعة أو ذلك السَم ، حتى يصل إلى المرئى[١] فيعله[٢] ؟

وقد زعم صاحب المنطق « إن رجلا ضرب حية بعصا ، فمات الضارب ، وأن من الأفاعى ما ينظر إلى الإنسان ، فيموت الإنسان بنظره ، وما يصوّت ، فيموت السامع بصوته » فهذا قول أهل الفلسفة .

وقد حُدّثنا مع هذا ، عن النضر بن شُمَيْل عن أبى خيرة[٣] أنه قال « الأبتر من الحيات ، خفيف أزرق ، مقطوع الذنب ، يفرّ من كل أحد ، ولا يراه أحد إلا مات ، ولا تنظر إليه حامل إلا ألقت مافى بطنها ، وهو الشيطان من الحيات » .

وهذا قول يوافق ما قاله صاحب المنطق .

أفما تعلم أن هذه الحيّة إذا قتلت من بُعد ، فإنما تقتل بسم فصل من عينها فى الهواء ، حتى أصاب من رأته ؟

وكذلك القاتلة بصوتها ، تقتل بسم فصل من صوتها ، فإذا دخل السمع ، قتل .

وقد ذكر الأصمعى مثل هذا بعينه فى الذى يعتان[٤] .

وبلغنى عنه أنه قال : رأيت رجلا عَيُونا ، فدُعى عليه فَعِور .

---

(١) فى نسختين « إلى المره » (٢) فى نسختين « فيقتله » .

(٣) كذا فى نسختين بخاء معجمة . وفى نسخة بالحاء المهملة مكشوطا منه نقطة الخاء ، فليحرر ، كتبه مصححه .

(٤) فى القاموس تعين الإبل ، واعتانها ، وأعانها استشرف لها ليعينها أى ليصيبها بالعين .

وكان يقول : إذا رأيت الشيء يعجبني ، وجدت حرارة تخرج من عيني .

ومما يشبه هذا القول : أن المرأة الطامث ، تدنو من إناء اللبن لتسوطه[١] وهي منظفة الكف والثوب ، فيفسد اللبن ، وهذا معروف مشهور ، وليس ذلك إلا لشيء فصل عنها حتى وصل إلى اللبن .

وقد تدخل البستان ، فتضر بكثير من الغروس فيه ، من غير أن تمسها .

وقد يفسد العجين إذا قطع في البيت الذي فيه البطيخ .

وناقف[٢] الحنظل ، تدمع عيناه ، وكذلك موخف[٣] الخردل ، وقاطع البصل .

وقد ينظر الإنسان إلى العين المحمرة ، فتدمع عينه وربما احمرت ، وليس ذلك إلا لشيء وصل في الهواء إليها من العين العليلة .

وقد يتثاءب الرجل ، فيتثاءب غيره ، والعرب تقول : أسرع من عدوى الثُّؤَباء[٤] .

وما أكثر ما يختدع الراقون بالتثاؤب ، فإنهم إذا رقوا عليلا ، تثاءبوا ، فتثاءب العليل بتثاؤبهم ، وأكثروا ، وأكثر .

---

(١) في القاموس « السوط : الخلط ، أو هو أن تخلط شيئين في إنائك ، ثم تضربهما بيدك ، حتى يختلطا كالتسويط اهـ .

(٢) النقف ، كما في القاموس شق الحنظل عن الهبيد ، أي : حبه ، كالإنقاف ، الانتقاف وهو منقوف ونقيف ، ومنه قول امرىء القيس في معلقته .

كَأَنِّي غَدَاةَ الْبَيْنِ يَوْمَ تَحَمَّلُوا لَدَى سَمُرَاتِ الْحَيِّ نَاقِفُ حَنْظَلِ

(٣) الوخف ضرب الخطمي ، حتى يتلزج . كما في القاموس .

(٤) هي فترة كفترة النعاس ، تعترى الشخص ، فيفتح عندها فمه ، وهي بضم المثلثة ، وفتح الهمزة ، كما في نسخ القاموس ، وضبطه شارحه بمدها .

ونقل صاحب المبرز ، عن ابن مسحل ، أنه يقال « ثؤباء » بضم فسكون ، وهو غريب .

فيوهمون العليل أن ذلك فعل الرقية وأنه تحليل منها للعلة .

وقد يكون فى الدار جماعة من الصبيان ، وَيجدَر أحدهم ، فيجدر الباقون ـ وليس ذلك إلا لشىء فصل من العليل فى الهواء إلى من كان مثله ممن لم يجدر قط .

وليس هو من العدوى فى شىء ، إنما هو سم ينفذ من واحد إلى آخر ، وهذا من أمر العين صحيح .

وأما ما يدعيه قوم من الأعراب : أن العائن منهم يقتل من أراد ، ويسقم من أراد بعينه ، وأن الرجل منهم كان يقف على مخرفة النعم ، وهو طريقها إلى الماء ، فيصيب ما أراد من تلك الإبل بعينه حتى يقتله ، فهذا ليس بصحيح .

وقد قال الفراء فى قول الله سبحانه (وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ) أراد : يعتانونك .

أى : يصيبونك بعيونهم ، كما يعتان الرجل الإبل إذا صدرت عن الماء .

وليس هو ـ عندنا ـ ؟ على ما تأوّل ـ وإنما أراد : أنهم ينظرون إليك بالعداوة والبغضاء ؛ نظراً يكاد يزلقك من شدته ، حتى تسقط .

ويدلك على ذلك قول ، الشاعر :

يَتَقَارَضُونَ[(١)] إِذَا الْتَقَوْا فِى مَوْطِنٍ   نَظَراً يُزِيلُ[(٢)] مَوَاطِىءَ الْأَقْدَامِ

---

(١) قال فى شرح شواهد الكشاف « كل أمر به يتجازى الناس ، فهو قرض » وهما يتقارضان الثناء ، أى : كل واحد منهما يثنى على صاحبه .

يقول : إذا التقوا فى موطن ، ينظر كل واحد منهم إلى الآخر ، نظر حسد وحنق ، حتى يكاد يصرعه ، وهو الإصابة بالعين ـ يقال : صرعنى بطرفه ، وقتلنى بعينه اهـ كتبه مصححه .

(٢) فى الكشاف « يزل » .

أي : يكاد يزيلها عن مواطئها ، من شدته وصلابته ، وهذا نظر العدو المبغض .

تقول الناس : نظر إلى شَزْرا[1] ونظر إلىّ محدّقا[2] وأريته لمحا باصراً .
ونحوه قول الله تعالى (يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ).
لأن المغشى عليه عند الموت ، يشخص بصره ، ولا يَطْرِف[3] .

ويقول الله جل وعز (فَإِذَا بَرَقَ الْبَصَرُ) فى قراءة من قرأه بفتح الراء ، يريد : بريقه .

ولو كان ما ادعاه الأعراب من ذلك صحيحا ، لأمكنهم قتل من أرادوا قتله ، وإسقام من أرادوا إسقامه[4] ولم يجعل الله سبحانه هذا لأحد على أحد .

وأحسب[5] أن العيّن إذا خاف أن يصيب الآخر بعينه إذا أعجبه ، أردفها التبريك والدعاء ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ، إذا أعجب أحدكم أخوه ، فليبرّك عليه » .

وإنما يصح من العين أن يكون العائن يصيب بعينه ، إذا تعجب من شيء أو استحسنه ، فيكون الفعل لنفسه بعينه .

ولذلك سموا العين نفساً ، لأنها تفعل بالنفس .

---

(١) الشزر : بفتح فسكون ، النظر فى أحد الشقين ، أو نظر فيه إعراض ، أو نظر الغضبان ، بمؤخر العين ، أو النظر عن يمين وشمال ـ كذا فى القاموس .

(٢) بشد الدال ، من التحديق ، وهو تشديد النظر . كما فى القاموس والمصباح .

(٣) فى المصباح « طرف البصر طرفا ، من باب «ضرب» تحرك ، أى : لا يتحرك .

(٤) فى نسختين « ضرره » .

(٥) قوله « وأحسب » إلى قوله « فليبرك عليه » لم يوجد إلا بالنسخة الحديوية .

وجاء فى الحديث «لا رُقية إلا من عين[1] أو حمة[2] أو نملة ، أو نفس» .
فالنفس : العين ــ والحمة الحيات والعقارب وأشباهها ، من ذوات السموم ــ
والنملة قروح تخرج فى الجنب .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم للشفّاء «علّمى حفصة، رقية النملة والنفس والعين».

وقال ابن عباس فى الكلاب « إنها من الحن[3] وهى ضعفة الجن ،
فإذا غشيتكم عند[4] طعامكم ، فألقوا لها ، فإن لها أنفسا » .

يريد أن لها عيوناً تضر بنظرها إلى من يَطْعَم بحضرتها .

(قالوا : حديثان فى البيوع متناقضان)

قالوا : رويتم عن حماد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سُمرة ، أن النبى
صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة .

ثم رويتم ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن مسلم

---

(١) قوله « إلا من عين » لم يقع ذكر العين إلا فى نسخة واحدة .
نعم وقع ذكرها فى النهاية ، وفى الجامع الصغير ، وهى مصدر « عانه ، يعينه »
إذا أصابه بالعين ، ومنه قول الشاعر .

قَدْ كَانَ قَوْمُكَ يَحْسَبُونَكَ سَيِّداً وَإِخَالُ أَنَّكَ سَيِّدٌ مَعْيُونُ

كتبه مصححه .

(٢) فى القاموس . الحمة كـ « ثبة » يضرب بها الزنبور والحية ، ونحو ذلك ،
أو يلدغ بها ، الجمع «حماة» و«حمى» اهـ وفى النهاية ، فى حديث رخص فى الرقية
من الحمة ، أو من كل ذى حمة ما نصه « الحمة » بالتخفيف : السم ، وقد يشدد ،
وأنكره الأزهرى ، ويطلق على إبرة العقرب للمجاورة ، لأن السم منها يخرج .
وأصلها «حمو» أو «حمى» بوزن «صرد» والهاء فيها، عوض من الواو المحذوفة أو الياء اهـ.

(٣) بكسر الحاء المهملة ، كما تقدم ضبطه .

(٤) فى نسختين « على » بدل « عند » .

ابن جبير ، عن أبي سفيان ، عن عمرو بن حريش ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يجهز جيشاً ، فنَفِدت إبل الصدقة ، فأمره أن يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة .

قالوا : وهذا خلاف الأول .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس بين الحديثين اختلاف ، بحمد الله تعالى .

لأن الحديث الأول نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة ، وليس يجوز أن يشترى شيئاً ليس عند البائع ، لنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، وهو بيع المواصفة .

وإذا أنت بعت حيوانا بحيوان نسيئة ، فقد دفعت ثمناً لشيء ، ليس هو عند صاحبك ، فلم يجز ذلك .

والحديث الثاني « أمرني أن آخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة » .

يريد : سلفاً وقد مضت السنُة في السلف بأن يدفع الوَرِقَ ، أو الذهب ، أو الحيوان سلفا في طعـام ، أو تمر ، أو حيوان ، على صفة معلومة ، وإلى وقت محدود .

وليس ذلك عند المستسلف ، في الوقت الذي دفعت إليه الثمن .

وعليه أن يأتيك به ، عند محل الأجل ، فصار حكم السلف ، خلاف حكم البيع ، إذ كان البيع لا يجوز فيه أن تشترى ما ليس عند صاحبك ، في وقت المبايعة .

وكان السلف يجوز فيه أن تسلف فيما ليس عند صاحبك ، في وقت الاستسلاف .

ولما نفدت الإبل ، أمره النبي صلى الله عليه وسلم ، أن يستسلف البعير

البازل والعظيم[1] والقوى من الإبل ، بالبعيرين من إبل الصدقة الحقاق ، والجذاع التى لا تصلح للغزو ، ولا للسفر .

وربما كان الواحد من الإبل البوازل الشداد ، خيراً من اثنين وثلاثة ، وأربعة من إبل الصدقة .

(قالوا : حديثان فى الحيض متناقضان)

قالوا : رويتم عن جرير عن الشيبانى ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا فى فوح[2] حيضنا ، أن نأتزر ، ثم يباشرنا ، وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملكه ؟

ثم رويتم عن عبد العزيز بن محمد ، عن أبى اليمان ، عن أم ذرة ، عن عائشة رضى الله عنها قالت كنت إذا حضت ، نزلت عن المثال[3] إلى الحصير ، فلم نقرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم ندنُ منه ، حتى نطهر .

قالوا : وهذا خلاف الأول .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن الحديث الأول هو الصحيح .

وقد رواه شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضى الله عنها .

قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر إحدانا ، إذا كانت حائضاً ، أن تتزر ، ثم يضاجعها .

وهذه الطريقة ، خلاف أبى اليمان ، عن أم ذرة ، عن عائشة رضى الله عنها .

ولا يجوز على عائشة رضى الله عنها ، أن تقول « كنت أباشره فى ، الحيض

---

(١) فى نسخة العظيم القوى من غير واو فيها .

(٢) بالحاء المهملة أى أوله ومعظمه ا هـ نهاية .   (٣) أى الفراش .

مرة » ثم تقول مرة أخرى « كنت لا أباشره فى الحيض ، وأنزل عن الفراش إلى الحصير ، فلا أقربه حتى أطهر » .

لأن أحد الخبرين يكون كذبا ، والكاذب لا يكذّب نفسه .

فكيف يُظن ذلك بالصادق الطيب الطاهر ! ! ؟

وليس فى مباشرة الحائض إذا ائتزرت ، وكف[1] ولا نقص ، ولا مخالفة لسنة[2] ولا كتاب .

وإنما يكره هذا من الحائض وأشباهه ، من المعاطاة ـ المجوسُ .

(قالوا : حديث يبطله حجة العقل)

قالوا : رويتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الرؤيا على رجل طائر ، مالم تعبر ، فإذا عبرت ، وقعت » .

قالوا : كيف تكون الرؤيا على رجل طائر ؟ وكيف تتأخر عما تُبشِر به أو تنذر منه ، بتأخر العبارة لها ، وتقع إذا عبرت ؟

وهذا يدل ، على أنها إن لم تعبر ، لم تقع .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذا الكلام خرج مخرج كلام العرب وهم يقولون للشيء ، إذا لم يستقر « هو على رجل طائر وبين مخاليب طائر ، وعلى قرن ظبى » .

يريدون : أنه لا يطمئن ولا يقف .

قال رجل فى الحجاج بن يوسف :

كَأَنَّ فُؤَادِى بَيْنَ أَظْفَارِ طَائِرٍ ... مِنَ الْخَوفِ فِى جَوِّ السَّمَاءِ مُحَلِّقِ[3]

حِذَارَ امْرِىءٍ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ ... مَتَى مَا يَعِدْ مِنْ نَفْسِهِ الشَّرَّ يَصْدُقِ

---

(١) بفتحتين ، أى : عيب أو إثم . (٢) فى نسخة « لكتاب الله ولا سنته » .

(٣) بكسر اللام من تحليق الطائر وهو كما فى القاموس ارتفاعه فى طيرانه .

وقال المرّار، يذكر فلاة تنزو من مخافتها قلوب الأدلاّء :

كَأَنَّ قُلُوبَ أَدِلاَّئِهَا[1] مُعَلَّقَةٌ بِقُرُونِ الظِّبَاءِ

يريد : أنها تنزو وتجب[2] فكأنها معلقة بقرون الظبـاء، لأن الظباء لا تستقر، وما كان على قرونها، فهو كذلك.

وقال امرؤ القيس :

وَلَا مِثْلَ يَوْمٍ فِي قَدَارٍ[3] ظَلَلْتُهُ كَأَنِّي وَأَصْحَابِي عَلَى قَرْنِ أَعْفَرَا[4]

يريد أنا لا نستقر ولا نطمئن، فكأنا على قرن ظبي وكذلك الرؤيا على رجل طائر مالم تعبر ـ يراد أنها تجول فى الهواء حتى تعبر، فإذا عبرت وقعت.

ولم يرد أن كل من عبرها من الناس وقعت كما عبر.

وإنما أراد بذلك، العالم بها، المصيب الموفّق.

وكيف يكون الجاهل المخطىء فى عبارتها، لها عابراً، وهو لم يصب ولم يقارب؟ وإنما يكون عابرا لها، إذا أصاب.

يقول الله عز وجل (إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ) يريد : إن كنتم تعلمون عبارتها.

ولا أراد أن كل رؤيا تعبر وتتأول لأن أكثرها أضغاث أحلام.

فمنها ما يكون عن غلبة الطبيعة.

ومنها ما يكون عن حديث النفس.

ومنها ما يكون من الشيطان.

---

(١) جمع «دليل». (٢) من «وجب وجبة» سقط.

(٣) فى القاموس «قدار» كـ «سحاب» موضع، قال شارحه، نقلا عن الصاغانى، فى التكملة. وروى ابن حبيب، وأبو حاتم فى «قداران» ظلته، قال : «وقداران» موضع اهـ كتبه مصححه.

(٤) قوله «على قرن أعفرا» أنشده شارح القاموس فى موضعين بقلة «عندرا» قال : و «عندر» مثال «سندر» جبل، فترك صرفه، على نية البقعة اهـ.

وإنما تكون الصحيحة ، التى يأتى بها الْمَلَكُ مَلَكُ الرؤيا عن نسخة أم الكتاب ، فى الحين بعد الحين .

قال أبو محمد : حدثنى يزيد بن عمرو بن البرآء ، قال : نا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفى ، قال : نا قرة بن خالد ، قال : سمعت محمد بن سيرين يحدث عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الرؤيا ثلاثة ، فرؤيا بشرى من الله تعالى ، ورؤيا تحزين من الشيطان ، ورؤيا يحدث بها الإنسان نفسه ، فيراها فى النوم » .

وحدثنى سهل بن محمد قال : نا الأصمعى عن أبى المقدام ، أو قرة بن خالد قال : كنت أحضر ابن سيرين يسأل عن الرؤ ، فكنت أحزُرُه[١] يعبر من كل أربعين واحدة ، أو قال : أحزوه[٢] .

وهذه الصحيحة هى التى تجول حتى يعبرها العالم بالقياس الحافظ للأصول، الموفَّق للصواب ، فإذا عبرها ، وقعت كما عبر .

(قالوا : حديث يكذبه[٣] النظر)

قالوا : رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إكْلَفُوا من العمل ما تطيقون ، فإن الله تعالى لا يمل حتى تملوا » .

فجعلتم الله تعالى يمل إذا ملوا — والله تعالى لا يمل على كل حال ، ولا يكل .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن التأويل ، لو كان على ما ذهبوا إليه ، كان عظيما من الخطأ فاحشا .

ولكنه أراد ، فإن الله سبحانه لا يمل إذا مللتم .

ومثال هذا ، قولك فى الكلام .

---

(١) بضم الزاى وكسرها ، أى « أقدره » كما فى القاموس والمصباح .

(٢) أى : أقدره . (٣) فى نسخة « يبطله » .

هذا الفرس لا يفتر ، حتى تفتر الخيل .

لا تريد بذلك أنه يفتر إذا فترت ، ولو كان هذا هو المراد ، ما كان له فضل عليها ، لأنه يفتر معها ، فأية فضيلة له ؟ وإنما تريد ، أنه لا يفتر إذ افترت .

وكذلك تقول فى الرجل البليغ فى كلامه ، والمكثار الغزير « فلان لا ينقطع ، حتى تنقطع خصومه .

تريد أنه لا ينقطع إذا انقطعوا .

ولو أردت أنه ينقطع إذا انقطعوا ، لم يكن له فى هذا القول فضل على غيره ، ولا وجبت له به مدحة .

وقد جاء مثل هذا بعينه ، فى الشعر المنسوب إلى ابن أخت تأبط شراً » ويقال : إنه لخلف الأحمر .

صَلِيَتْ مِنِّى هُذَيْلٌ بِخِرْقٍ(١) لَا يَمَلُّ الشَّرَّ حَتَّى يَمَلُّوا

لم يرد أنه يمل الشر إذا ملوه .

ولو أراد ذلك ، ما كان فيه مدح له لأنه بمنزلتهم ـ وإنما أراد أنهم يملون الشر ، وهو لا يمله .

(تم الكتاب بحمد الله وعونه)

(يقول مصححه ومنقحه الراجى عفو ربه الكريم . إسماعيل الخطيب السلفى الإسعِرْدِى الأزهرى ابن إبراهيم .

الحمد لله الذى بعث رسله مبشرين ومنذرين . وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه من الدين .

---

(١) يقال : صلى بالنار ، وصليها صلى من باب « تعب » وجد حرها .
والخرق ـ بالكسر ـ الشجاع ـ يقول : إن هذيلا قاست الشدائد من شجاع قريب منه ، ذى جأش وثبات على القتال ، لا يسأمه حتى يجد السآمة من أعدائه ، فيكف عن قتالهم ، رأفة بهم نسأله تعالى الرأفة بنا إنه رءوف رحيم .

نزل أحسن الحديث كتابا متشابها ، مثانى تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله .

على عبده ونبيه سيدنا محمد الذى ، ما نطق عن هوى ولفظه وإن وجز ، فما أحد يحيط بما من المعانى احتواه .

صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأتباعه الذين ساروا بسيره . وقدروا كلامه حق قدره . فما تجاسروا على دفع شىء من كلامه . ولو أنه فى بادىء بدء على خلاف ظاهر العقل وأحكامه .

أما بعد فقد تم بعونه تعالى طبع كتاب (تأويل مختلف الحديث) تأليف الإمام المجتهد الثقة الثبت العدل الرضىّ (أبى محمد) عبدالله بن مسلم بن قتيبة رضى الله عنه وأرضاه وأناله قربه . مقابلا على ثلاث نسخ دمشقية مكتوبة بخط العلامة المفضال الشيخ محمد جمال الدين القاسمى الدمشقى حفظه الله ، على نسخة من المكتبة العمرية . مودعة فى مكتبة المدرسة الظاهرية . بدمشق الشام المحمية . فرغ كاتبها منها فى جمادى الأخرى سنة إحدى وأربعمائة هجرية . وعليها خطوط كثيرة من الحفاظ أهل الروية . وبغدادية مصححة بتصحيح العلامة المفضال فخر العراق ، السيد محمود شكرى أفندى الآلوسى حفظه الله ، ومكتوبة بخط الفاضل ، السيد عبد المجيد بن السيد مطرود البغدادى الكرخى ، على نسخة فى مكتبة المدرسة المرجانية .

قال كاتبها فى آخرها نسخ بواسط فى شعبان ، من سنة اثنين وسبعين وأربعمائة هجرية .

ومصرية مودعة فى المكتبة الخديوية . مكتوبة بخط الفاضل السيد محمد خلوصى حافظ الكتب ، بمكتبة راغب باشا بدار السعادة المحمية .

فرغ منها فى أوائل شعبان سنة ثلاث وخمسين ومائتين وألف هجرية .

هذا وهو كتاب ما رأت العينان مثله . لا بعده ولا قبله . كتاب تخلى عن الأوهام والأكدار . وتحلى بصحاح النقول والأخبار .

كِتَابٌ فِي مَبَاحِثِهِ جَلِيلُ ... وَإِيهاً أَنْ يَكُونَ لَهُ مَثِيلُ
كِتَابٌ يَسْحَرُ الأَلْبَابَ سِحْراً ... فَتَسْجُدُ مِنْ حَلَاوَتِهِ الْعُقُولُ
كِتَابٌ مَا لِشَخْصٍ عَنْهُ بُدٌّ ... وَلَوْ فِي الْعِلْمِ كَانَ لَهُ الرَّحِيلُ
كِتَابٌ طَالَمَا رَحَلَتْ لِتَحْظَى ... بِهِ حَقًّا جَهَابِذَةٌ فُحُولُ
كِتَابٌ رَقَّ مَبْنَى رَاقَ مَعْنًى ... وَيَرْوَى مِنْ مَطَالِعِهِ الْغَلِيلُ
وَحَسْبُكَ أَنَّهُ تَأْلِيفُ ثَبْتٍ ... لَهُ فِي السُّنَّةِ الْبَاعُ الطَّوِيلُ

وقد بذلت الجهد المستطاع فى تصحيحه . وتحريره وتنقيحه ، على تلك النسخ مع ما فيها من التحريف والتصحيف على كثرته . مما كان ـ لولا تعددها ـ يذهب برونق المعنى وبهجته . وضبطت غريبه ومشكله ، ومالا يؤمن التباسه واشتباهه ، مما يشوّه وجه حسنه ، الغر البليد وأشباهه . وعلقت عليه مايعين على فهمه مطالعه . ويغنيه عناء المراجعة . نصحا للأمة المحمدية . وحُبًّا فى إحياء ما اندرس من آثار السنة النبوية .

فجاء ـ بحمد الله تعالى وعونه وتأييده . وتوفيقه وتسديده ـ مهذبا مصححا . محرراً منقحاً . لا ترى فيه عوجا ولا غلطا . ولا تحريفا ، ولا تصحيفا ، ولا سقطا .

لم نترك من أصوله ونسخه المختلفة شيئاً له معنى . وما لم يظهر لنا وجهه ، نبهنا عليه ، ليتنبه له من بهذا الشأن يعنى .

فجاءت هذه النسخة صفوة تلك النسخ العديدة · مع ما فاقت به من حسن الوضع والترتيب · وضبط المشكل والغريب وشرحهما بالهوامش المفيدة .

هذا وقد دعانى حال الكتاب أن قلت .

دَعْ عَنكَ لَيْلَى وَهِمْ بِالشَّرْعِ مُطَّلِباً
عُلُومَهُ الْغُرَّ تَغْنَمْ خَيْرَ مَا غُنِمَا
وَدَعْكَ مِنْ حِكْمَةِ الْيُونَانِ فَهْيَ وَأَيْـ
ـمُ اللهِ مُظْلِمَةٌ تُعْمِى الْقُلُوبَ عَمَى
وَهَبْكَ أَنَّكَ قَدْ أَتْقَنْتَهَا وَوَعَيْـ
ـتَهَا فَهَلْ تَسْتَطِيعُ دَفْعَ مَا دَهَمَا
مِمَّا بِهِ اعْتَرَضُوا الْأَخْبَارَ وَاخْتَلَفُوا اخْـ
ـتِلَافَهَا لَا وَلَوْ كُنْتَ بِهَا عَلَمَا
أَنَّى وَمِنْ أَيْنَ لَكِنْ مَنْ لَهُ شَغَفٌ
بِقَوْلِ مَنْ فَاقَ كُلَّ الْعُرْبِ وَالْعَجَمَا
هُوَ الَّذِى يَسْتَطِيعُ دَفْعَ ذَاكَ كَمَا
تَرَى الْقُتَيْبِيَّ قَدْ أَبْدَاهُ فَانْتَقَمَا
بِاللهِ هَلْ سَمِعَتْ أُذْنَاكَ أَوْ نَظَرَتْ
عَيْنَاكَ رَدًّا لَهُ جَلَّ عَلَى لُؤْمَا
رَدُّوا الْأَحَادِيثَ جَهْلاً مِنْهُمُ وَرَمَوْا
أَهْلَ الْحَدِيثِ بِمَا عَنْهُ سَمَوْا عِظَمَا
ذَاكَ الْكِتَابُ الَّذِى مَا إِنْ لَهُ مِثْلٌ
فِي سَائِرِ الْخَلْقِ لَا طَبْعاً وَلَا قَلَماً
فَلَا تَهِمْ بِسِوَى عِلْمِ الْحَدِيثِ فَمَا
فِي غَيْرِهِ أَبَداً خَيْرٌ لِمَنْ فَهِمَا

وَاقْطَعْ زَمَانَكَ فِيهِ تَحْظَ مَنْزِلَةً
عِنْدَ الْإِلٰهِ وَبَيْنَ النَّاسِ مُحْتَرَمَا
وَدُمْ عَلَيْهِ إِلَى رَيْبِ الْمَنُونِ عَسَى
تَحْظَى بِحُسْنِ خِتَامِ الْعُمْرِ مُغْتَنِمَا

تم ـ بعون الله الملك الوهاب ـ طبع كتاب مختلف الحديث فى ٢٥ جمادى الأولى سنة ست وثمانين وثلاثمائة وألف الموافق ل ١٠ سبتمبر سنة ست وستين وتسعمائة بعد الألف م؟

والحمد لله رب العالمين

فهرس الكتاب

فهرست كتاب تأويل مختلف الحديث للامام
(للإمام ابن قتيبة رحمه الله تعالى)

صحيفه

صحيفة

صحيفة

صحيفة

صحيفة

صحيفة

﴿ تمت الفهرست ﴾

دار القومية العربية للطباعة والنشر
١٦ شارع النزهة (ميدان الجيش) ت : ٨٢٦٢٣٤

مصطفى